

Distr.: General  
6 July 2020  
Arabic  
Original: English



## رسالة مؤرخة 26 حزيران/يونيه 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن

يشرفني أن أشير إلى جلسة مجلس الأمن عن طريق التداول بالفيديو التي عقدت في 23 حزيران/يونيه 2020 في إطار بند جدول الأعمال المعنون "الأطفال والنزاع المسلح". ومرفق طيه نسخ من الإحاطات التي قدمتها كل من الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، فيرجينيا غامبا؛ والمديرة التنفيذية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة، هنرييتا فور؛ ومريم، ممثلة المجتمع المدني؛ وكذلك نسخ من البيانات التي أدلى بها ممثلو الاتحاد الروسي وإستونيا وإندونيسيا وبلجيكا وسانت فنسنت وجزر غرينادين (باسم تونس وجنوب أفريقيا وسانت فنسنت وجزر غرينادين والنيجر) وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية وفيت نام.

ووفقا للتقاهم الذي تم التوصل إليه بين أعضاء المجلس بشأن تلك الجلسة عن طريق التداول بالفيديو، قدمت الوفود والكيانات التالية بيانات خطية أرفقت نسخ منها أيضا: إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، إسبانيا، أرمينيا، أفغانستان، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، أنغولا، أوروغواي، أيرلندا، إيطاليا، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بنغلاديش، بولندا، بيرو، تايلند، تركيا، الاتحاد الأوروبي، جمهورية كوريا، جورجيا، سان مارينو، السلفادور، سري لانكا، سلوفاكيا، سلوفينيا، سويسرا، شيلي، العراق، غواتيمالا، فيجي، الفلبين، قطر، وقيرغيزستان، كندا، كوستاريكا، كولومبيا، لبنان، لكسمبرغ، ليختنشتاين، مالطة، مصر، المغرب، المكسيك، المملكة العربية السعودية، ميانمار، منظمة حلف شمال الأطلسي، ناميبيا، النرويج، نيبال، النمسا، الهند، اليابان، اليمن، اليونان، ودولة فلسطين ذات مركز المراقب.

وفقا للإجراء المبين في الرسالة المؤرخة 7 أيار/مايو 2020 الموجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن (S/2020/372)، والذي تم الاتفاق عليه في ضوء الظروف الاستثنائية الناجمة عن جائحة فيروس كورونا، ستصدر هذه الإحاطات والبيانات بوصفها وثيقة رسمية من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) نيكولا دو ريفيير  
رئيس مجلس الأمن



## المرفق 1

## بيان الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، فيرجينيا غامبا دي بوتغيتير

[الأصل: بالإنكليزية والفرنسية]

باسم الأمين العام، أود أن أشكر فرنسا على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة بشأن الأطفال والنزاع المسلح. وأشيد بفرنسا على الدور الهام الذي اضطلعت به في إنشاء هذه الولاية، وأرحب بدعمها المستمر.

قبل أن أنتقل إلى مضمون تقرير هذا العام (S/2020/525)، أود أن أشير إلى ثلاثة تطورات إيجابية بشأن الخطة المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح في عام 2019.

أولاً، اعتمدت أطراف النزاع، من خلال المشاركة المباشرة للأمم المتحدة على أرض الواقع، بدعم من مكتبي، أكثر من 30 خطة عمل وخريطة طريق وأوامر قيادية وتدابير أخرى لتحسين حماية الأطفال، بما في ذلك في جمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان وسورية واليمن؛ وأعادت دول أخرى، مثل الصومال والسودان، الالتزام بخطة العمل. وهذا هو أكبر عدد من التدابير المتفق عليها بصورة متبادلة في أي سنة. وفي الوقت نفسه، وفي حين ظلت المساءلة بطيئة، فقد جرت محاكمة مرتكبي الانتهاكات ضد الأطفال في عدة حالات، في جمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية وميانمار على سبيل المثال.

ثانياً، أسفر البحث عن السلام في عام 2019 عن سبعة حوارات وعمليات سلام مختلفة في حالات ذات صلة بالأطفال والنزاع المسلح، مثل الحوار في جمهورية أفريقيا الوسطى. وقد بدأ الآن تطبيق المبادئ التوجيهية المتعلقة بسبل إدراج صياغة لحماية الطفل في عمليات السلام، والتي وضعها مكتبي وعرضها على المجلس في شباط/فبراير.

ثالثاً، نتيجة لأنشطة الدعوة التي قامت بها الأمم المتحدة، بما في ذلك في سياق اتفاقات السلام، أطلق أطراف النزاع سراح نحو 200 13 طفل في عام 2019.

أنتقل الآن إلى التقرير المعروض على المجلس. لا يزال عدد الانتهاكات الجسيمة التي تحققت منها الأمم المتحدة مرتفعاً جداً، وإن كان يظهر انخفاضاً عن العام السابق. ولا يزال يتعين القيام بمزيد من العمل من أجل خفض هذه الأرقام. وأطلب إلى الدول الأعضاء وأطراف النزاعات أن تضع حماية الطفل في صميم عملها. في عام 2019، بلغت الانتهاكات الفعلية المرتكبة ضد الأطفال 24,422 انتهاكاً، ولكن فرق الرصد التابعة لنا تمكنت أيضاً من التحقق في وقت متأخر من 1,241 انتهاكاً آخر ارتكب قبل ذلك التاريخ. وعليه، بلغ إجمالي عدد الانتهاكات في عام 2019 أكثر من 25,000 انتهاك. وهذا يمثل 70 انتهاكاً جسيماً ضد الأطفال في اليوم. وتجري فرق العمل القطرية عمليات تحقق متأخرة عندما تتحسن إمكانية الوصول إلى الأطفال، وغالباً ما يكون ذلك نتيجة لتعزيز المشاركة مع الأطراف، وزيادة القدرات وتحسين الأمن.

وفي عام 2019، تم التحقق من تجنيد واستخدام 7,747 طفلاً، من بينهم 668 عملية تحقق متأخرة، ومعظمهم جرى تجنيده من جانب جهات فاعلة من غير الدول. وفي تطور إيجابي، أدت خطط العمل وتعزيز المشاركة إلى زيادة إمكانية الوصول للتحقق من وجود أطفال في صفوف أطراف النزاع وإلى

إطلاق سراح من عثر عليهم. وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية وجمهورية أفريقيا الوسطى، أُطلق سراح مئات الأطفال كنتيجة مباشرة لانخراط الأمم المتحدة مع الأطراف.

وفي نفس العام، وبينما تم التحقق من انخفاض عدد الضحايا من الأطفال، نتيجة لتدابير التخفيف في تنفيذ العمليات العسكرية ووضع خطط عمل و/أو عمليات السلام، فإن تضاؤل احترام القانون الدولي الإنساني لا يزال يؤدي إلى تعرض عدد كبير من الأطفال إلى القتل أو التشويه: فقد تم التحقق من وقوع 10 173 طفلاً ضحايا، بما في ذلك 534 عملية تحقق متأخرة، بانخفاض قدره 2 000 ضحية تقريباً بالمقارنة مع السنوات السابقة. ولا يزال القتل والتشويه يمثلان أعلى عدد انتهاكات تم التحقق منها في التقرير السنوي.

وأخيراً، كان هناك أيضاً انخفاض في عدد الأطفال المختطفين. وتم التحقق من اختطاف أكثر من 1 600 طفل في عام 2019، معظمهم على أيدي الجماعات المسلحة، وهو ما يمثل انخفاضاً كبيراً. ويعد مكتبي مذكرة توجيهية تقنية لتحسين مساعدة فرق العمل القطرية في رصد هذا الانتهاك والإبلاغ عنه. وأشجع منظومة الأمم المتحدة والهيئات الدولية والإقليمية على مواصلة العمل، كل في إطار ولايته، من أجل فهم هذه المسألة ومعالجتها على نحو أفضل.

وفي حين أن الأخذ بالتدابير وحوارات السلام وتعزيز مشاركة الجهات الفاعلة في مجال حماية الطفل قد أدت إلى انخفاض بعض الانتهاكات، لم يكن الأمر كذلك بالنسبة لجميع الانتهاكات، بدءاً بالعنف الجنسي، بما في ذلك الاغتصاب. ففي عام 2019، تم التحقق من أكثر من 730 حالة عنف جنسي. غير أن الإبلاغ عن هذا الانتهاك لا يزال قليلاً بشكل مثير للقلق، بما في ذلك عندما يُرتكب ضد الفتيان، بسبب الخوف من الوصم والانتقام، وتورط مرتكبين ذوي نفوذ، وعدم توافر خدمات متاحة للناجين، وكل ذلك يثني الأطفال وأسراهم عن الإبلاغ عن الانتهاكات والتماس العدالة. ومما يثير القلق أكثر أن عدد الحالات التي تُعزى إلى الجهات الفاعلة التابعة للدول وغير التابعة للدول متماثل ولا يبدو أنه في انخفاض، على الرغم من أن عدداً متزايداً من الأطراف قد وقّع على التزامات مع الأمم المتحدة بإنهاء هذا الانتهاك. وهناك حاجة إلى آليات مساءلة أقوى وخدمات رعاية منهجية للناجين من أجل التصدي لهذه الآفة بشكل حاسم. ومن الأهمية بمكان أيضاً أن تعزز القوات المسلحة تدريبها على منع هذا الانتهاك وأن ينعكس هذا المنع بشكل كاف في التشريعات الوطنية التي تجرم العنف الجنسي.

كما أنني منزعجة من استمرار ارتفاع عدد الهجمات على المدارس والمستشفيات والأفراد الذين يتمتعون بالحماية. ففي عام 2019، تمكن المراقبون من التحقق من وقوع 930 هجوماً، وتضاعف العدد المتحقق منه المنسوب إلى قوات الدولة. وأدعو جميع الأطراف إلى احترام الطبيعة المدنية للمدارس والبنية التحتية الصحية. وعلى القوات المسلحة التابعة للدولة واجب محدد لحمايتها. وفي هذا الصدد، أذكر بإعلان المدارس الآمنة وأشجع الدول على تأييد وتنفيذ مبادئه التوجيهية. عندما تستخدم المدارس لأغراض عسكرية، تتآكل حرمتها كأماكن آمنة، ويكون المعلمون والطلاب عرضة لخطر الهجوم. وينبغي فهم استهداف المدارس من جانب الجماعات المسلحة التي تستخدم العنف الشديد بشكل أفضل من أجل المشاركة في المنع الفعال. وبالمثل، نحن بحاجة إلى استكشاف الروابط بين الهجمات على المرافق الصحية وتدابير الإغلاق المتعلقة بمرض فيروس كورونا، وهو ما قد يكون اتجاهاً جديداً مثيراً للقلق.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تم التحقق من 4400 حادثة من حوادث منع وصول المساعدات الإنسانية إلى الأطفال، بزيادة نسبتها أكثر من 400 في المائة عن عام 2018، بل وعن سنوات أخرى. هذا هو الانتهاك الغالب الذي أظهر أكبر زيادة في عام 2019، مع كون معظم حالات المنع منسوبة إلى جهات فاعلة من غير الدول. وشمل العنف ضد العاملين في الأنشطة الإنسانية، بما في ذلك الأصول والمرافق، جملة من الأمور منها عمليات القتل والاختطاف والاعتداءات والاحتجاز التعسفي. وأنشد الدول والجماعات المسلحة أن تيسر وصول العاملين في المجال الإنساني لتقديم المساعدة التي تمس الحاجة إليها إلى الأطفال.

وأخيراً، أود أن أشدد على قلقي البالغ إزاء احتجاز أكثر من 2 500 طفل بسبب ارتباطهم الفعلي أو المزعوم بالجماعات المسلحة، بما في ذلك تلك التي صنفها الأمم المتحدة على أنها إرهابية، وبتهمة تتعلق بالأمن القومي. يجب على الدول أن تعامل هؤلاء الأطفال في المقام الأول كضحايا. وينبغي ألا يلجأ إلى الاحتجاز إلا كتدبير أخير ولأقصر فترة ممكنة، مع احترام حقوقهم الأساسية ومراعاة الأصول القانونية والمعايير الدولية لقضاء الأحداث.

وقد حققنا الكثير بدعم من مجلس الأمن، ولكننا لم نقارب القدر الذي نحتاج إليه. وهنا أود أن أوجه نداء خاصاً إلى جميع الدول الأعضاء: فآلية الرصد والإبلاغ لا تكون قوية إلا بقدر ما هي الموارد والقرارات متاحة لعملها. ومن الضروري وجود مستشارين مدربين تدريباً جيداً ومتخصصين ومخلصين لحماية الأطفال في عمليات السلام، وكذلك في المكاتب القطرية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة، لضمان فعالية الولاية. وإذا كانت الدول الأعضاء تريد المساعدة في تحسين حماية الأطفال، فيجب توفير الموارد اللازمة للحفاظ على القدرة على حماية الأطفال وتعزيزها في الميدان. وينبغي للمجلس واللجنة الخامسة أن يكفلا، عند إنشاء بعثة جديدة لحفظ السلام أو تشكيل بعثة سياسية أو التفاوض بشأن ميزانية البعثات القائمة، وجود قدرة كافية على حماية الأطفال وأن يتم الاحتفاظ بها. وألتمس كذلك زيادة الدعم المالي المقدم إلى اليونيسف حتى تتمكن من الاضطلاع بالمهام بشأن الأطفال والنزاعات المسلحة المسندة إليها بموجب ولايات، فضلاً عن عملها في مجال حماية الأطفال في الميدان.

وأود أن أنهى بياني بالحديث عن الأطفال. إن وراء هذه الأرقام فتيان وفتيات سُرقَت منهن الطفولة وتحطمت أحلامهم، فضلاً عن الأسر والمجتمعات التي مزقتها أعمال العنف والمعاناة. إن الشيء الوحيد المشترك بين الأطفال والمجتمعات المحلية اليوم هو أملهم في السلام وفي حياة أفضل ومستقبل أفضل. ويجب أن نرقى لتلبية ذلك التوقع. ويمكننا أن نفعل ذلك عن طريق إشراك جميع الأطراف لضمان حماية أفضل للأطفال المتضررين من النزاعات، بالتماس الإفراج عنهم فوراً ومساعدتهم على الاندماج مجدداً في الحياة الطبيعية. ويمكن للجهود التي تبذلها جميع فرق أصدقاء الأطفال المعنية بالنزاعات المسلحة أن تحدث أثراً حقيقياً في هذا الصدد.

وثمة طريقة أخرى لتقديم المساعدة هي دعم برامج إعادة الإدماج الفعالة، على النحو الذي دعا إليه القرار 2427 (2018) والقواعد والمبادئ التوجيهية بشأن الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة أو الجماعات المسلحة - مبادئ باريس. ويجب أن تكون برامج إعادة الإدماج طويلة الأجل ومستدامة ومراعية لنوع الجنس والعمر، ويجب أن توفر للأطفال إمكانية الحصول على الرعاية الصحية والصحة النفسية، والدعم النفسي الاجتماعي، والتعليم والتدريب المهني، والتسجيل المدني والعدالة. وأدعو الدول إلى تأييد مبادئ باريس وتنفيذها لجعل إعادة إدماج الأطفال حقيقة واقعة، وأشجعها على الانضمام إلى دعوتنا لإعادة إدماج الأطفال

بشكل كاف ومستدام، بما في ذلك من خلال التحالف العالمي لإعادة إدماج الأطفال الجنود، الذي أطلقته في عام 2018، وذلك بالتعاون مع اليونيسف وغيرها من الجهات الفاعلة الرئيسية التي يوجد بعضها حاضرا هنا اليوم بما في ذلك بلدكم، سيدي الرئيس، بصفته الرئيس المشارك لفريق الأصدقاء المعني بإعادة الإدماج.

كما أطلب مساعدة المجلس في نشر حملة العمل على توفير الحماية للأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة، التي بدأت في العام الماضي، وأتطلع إلى العمل مع كل من هو حاضر لإيجاد فرص للبدء في نشرها.

ونجد أنفسنا ننظر إلى سنة أخرى من التحديات تركناها وراءنا في السعي إلى توفير حماية أفضل للأطفال في النزاعات. ويتعين علينا أن نُعطي نتائج ملموسة، وأعتمد على كل الحاضرين لدعم ذلك العمل. ويجب أن نناصر أطفالا مثل مريم التي ستتحدث اليوم من خلال المساعي الحميدة التي تقوم بها منظمة إنقاذ الطفولة. ويجب أن ندعم خبراءنا ومستشارينا المعنيين بحماية الأطفال. ويجب أن نسعى جاهدين من أجل الحوار والسلام. ويجب أن ندعم اليونيسف وشركاءها في المجتمع المدني في جهود إعادة الإدماج حتى يتمكن الأطفال من الابتعاد عن النزاعات التي لم يبدؤوها ولم يختاروها. فلنُعطي الأطفال فرصة حقيقية ليعيشوا الطفولة. ولنُعطي الأطفال القدرة على أن يحملوا من جديد.

## المرفق 2

## بيان المديرية التنفيذية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)، هنريتا فور

أشكر فرنسا على عقد هذه المناقشة، وأرحب بمريم، الشابة التي ستقدم لنا إحاطة باسم المجتمع المدني. ونتطلع إلى التعلم من تجاربها.

قلة هم الأطفال الذين يتعرضون لخطر مماثل لأولئك الذين يعيشون في خضم نزاع مسلح. وسواء كانوا محاصرين بسبب القتال، أو ينتقلون كمهاجرين أو لاجئين أو مشردين داخليا، أو كانوا جزءا من القتال نفسه، أو كانوا محتجزين بسبب صلاتهم المتصورة أو الفعلية بالجماعات المسلحة، فإن هؤلاء الأطفال يقعون أولا وقبل كل شيء ضحايا لظروف خارجة عن إرادتهم. وهم، أولا وقبل كل شيء، أطفال.

ويمكن لصوت مجلس الأمن ودعمه أن يكونا مفيدين في دعم هؤلاء الأطفال. ويمكن أن يساعد في إعادة ما أخذ منهم بقسوة بسبب النزاع - وهو هبة الطفولة العادية البسيطة.

قبل خمسة عشر عاما خلت، تحلّق المجتمع العالمي حول تلك الاحتياجات. ومثّل القرار 1612 (2005) وضع جدول أعمال الأطفال والنزاع المسلح وآلية الرصد والإبلاغ معلما في ارتقائنا إلى مستوى الوفاء بالتزامنا بحماية جميع الأطفال. كانت منظمة الأمم المتحدة للطفولة موجودة منذ البداية، تدفع بجدول الأعمال إلى الأمام وتشارك في رئاسة فرق العمل القطرية المعنية بالرصد والإبلاغ في 14 بلدا. وإلى جانب التقرير السنوي للأمين العام، فإننا نحمي الأطفال، معا، ونحاسب أطراف النزاعات.

ومنذ ذلك الحين، أطلق سراح عشرات الآلاف من الأطفال من صفوف القوات والجماعات المسلحة. وفي السنوات الثلاث الماضية وحدها، ساعدت اليونيسف على إطلاق سراح 37 000 منهم تقريبا، وقدمت لهم الدعم في برامج الإفراج وإعادة الإدماج في 19 بلدا. وقد بات الأطفال الناجون يحصلون أخيرا على الخدمات التي يحتاجون إليها للتعافي وإعادة الاندماج.

كما أن عملنا أوجد حيزا جديدا للعمل مع أطراف النزاعات لمنع الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال وإنهائها. وقد وقّعت أطراف النزاعات على مر السنين 32 خطة عمل لإنهاء الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال ومنع حدوثها. وقد أدت جهودنا إلى زيادة الوعي العام - وفي كثير من الأحيان إلى إحساس الجمهور بالخطر - إزاء محنة هؤلاء الأطفال والحاجة إلى دعمهم.

وقد وجهنا معا رسالة واضحة إلى من ينتهكون حقوق الطفل: فهذه الأعمال غير قانونية وغير أخلاقية وغير مقبولة، والمجتمع العالمي ملتزم بمساءلتهم عن هذه الأعمال. ويجب إنهاء ثقافة الإفلات من العقاب.

ولدى البلدان الآن عدد من الأدوات والأطر المعيارية لتوجيه عملها في هذا المجال. لقد انضم إلى اتفاقية حقوق الطفل الآن عدد من الصكوك الهامة: البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، الذي صدق عليه 170 بلدا؛ والقواعد والمبادئ التوجيهية بشأن الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة أو الجماعات المسلحة - مبادئ باريس؛ ومبادئ فانكوفر؛ وإعلان المدارس الآمنة الذي أيدته 104 دول.

واسترشادا بتلك الأطر، خطت دول كثيرة خطوة أخرى إلى أبعد من ذلك، وأحيت تلك الالتزامات في قوانينها وأنظمتها. وفي الأسبوع الماضي وحسب، اعتمدت جمهورية أفريقيا الوسطى قانون حماية الطفل

الجديد الذي يجرّم أيضا تجنيد الأطفال واستخدامهم. وفي العام الماضي، اعتمدت الفلبين "قانون الأطفال في حالات النزاع المسلح". ويجرّم القانون الانتهاكات الجسيمة الستة ويوفر حماية خاصة للأطفال في النزاع المسلح وينص على عقوبات في حالة ارتكاب انتهاكات. وفي خمسة بلدان على الأقل، منها الدانمرك والمملكة المتحدة ونيوزيلندا، تجسد الأدلة والتوجيهات العسكرية الآن إعلان المدارس الآمنة ومبادئه التوجيهية. ولكن هذه الأدوات لا تكون فعالة إلا بقدر فعالية الإرادة العالمية لاستخدامها. ولذلك، ندعو جميع الدول إلى تأييد تلك الأدوات وتجسيدها في أطرها القانونية كافة لأن أماننا المزيد من العمل الذي يتعين علينا القيام به.

وما زلنا نشهد ارتكاب أعداد كبيرة بشكل مروع من الانتهاكات التي تم التحقق منها ضد الأطفال. وعلى مدى السنوات الخمس عشرة الماضية، وثقت آلية الرصد والإبلاغ بشأن الأطفال والنزاعات المسلحة 250 000 انتهاك خطير ضد الأطفال في النزاع المسلح وهو عدد مروع، بما في ذلك تجنيد واستخدام أكثر من 77 000 طفل وقتل وتشويه أكثر من 100 000 طفل والاغتصاب والعنف الجنسي ضد أكثر من 15 000 طفل واختطاف أكثر من 25 000 طفل، فضلا عن شن قرابة 17 000 هجوم على المدارس والمستشفيات ووقوع نحو 11 000 حادث لمنع إيصال المساعدات الإنسانية. وهذه فقط الحالات التي تم التحقق منها والأرقام الفعلية هي بالتأكيد أعلى من ذلك بكثير. ويزيد مرض فيروس كورونا من الطابع الملح لهذا العمل. وفي ظل انتشار الجائحة، تضررت مرافق الرعاية الصحية أو دُمّرت بسبب النزاع. وتم تعليق الخدمات. ويفتقد الأطفال الرعاية الطبية الأساسية، بما في ذلك اللقاحات. وقد تضررت شبكات المياه والصرف الصحي أو دُمّرت تماما، مما يجعل من المستحيل على الأطفال غسل أيديهم.

وهناك نحو 1.5 بليون طفل غير ملتحقين بالمدارس. وفي النزاعات، يتعرض هؤلاء الأطفال لحرمان مزدوج حيث يُحرّمون من التعليم ويجدون أنفسهم أكثر عرضة لخطر العنف والاعتداء وزواج الأطفال والتجنيد في الجماعات المسلحة. والظروف المزدهمة في أماكن المخيمات أو العشوائيات أو المناطق الحضرية المكتظة بالسكان أو مراكز الاحتجاز تجعل التباعد المدني مستحيلا. وفي كثير من الأحيان، تستغل أطراف النزاع هذه الجائحة والحاجة إلى الوصول إلى الأطفال ودعمهم، ولا سيما الأطفال الذين يتنقلون، من أجل تحقيق مزية سياسية. إن الأطفال ليسوا بياق أو أوراق مساومة. ويجب أن يتوقف ذلك.

وبغية تلبية هذه الاحتياجات المتزايدة، نحتاج إلى دعم المجلس وصوته الموحد للدعوة إلى العمل في خمسة مجالات رئيسية. أولا، نحن بحاجة إلى تأثير الدول الأعضاء لحث أطراف النزاع الخمسين التي لم توقع بعد على خطط عمل على القيام بذلك. ونحن بحاجة إلى أفعال، وليس إلى كلمات، والتوقيع على هذه الخطط دليل على الالتزام الحقيقي. وأطلب إلى الأعضاء أن يساعدوا الأمم المتحدة في تهيئة مجال للحوار من أجل ترجمة هذه الخطط إلى واقع. وينبغي أن تتصدى هذه الخطط بشكل متزايد لجميع الانتهاكات الجسيمة الستة، بدلا من التركيز بصورة رئيسية على التجنيد والاستخدام. وخطة العمل الموقعة في جنوب السودان نموذج جيد يجب اتباعه.

ثانيا، ندعو إلى الإفراج الفوري عن جميع الأطفال المحتجزين لتجنيدهم أو استخدامهم أو لارتباطهم المزعوم بأطراف النزاع. فهؤلاء الأطفال، بمن فيهم أولئك الذين ربما يكونون قد ارتكبوا جرائم، هم ضحايا في المقام الأول. كما أنهم معرضون بشدة لخطر الإصابة بعدوى كوفيد-19 ويجب تسليمهم إلى الجهات الفاعلة في مجال حماية الطفل، مثل اليونيسف.

ثالثاً، تدعو اليونيسف الدول الأعضاء إلى إعادة المواطنين وأطفالهم إلى ديارهم وإعادةهم إلى وطنهم. فلهؤلاء الأطفال الحق في الحصول على الحماية والخدمات الأساسية وخدمات التعليم وإعادة الإدماج. ويشمل ذلك آلاف الأطفال الذين تقطعت بهم السبل في شمال شرق سورية - أولئك الصغار الذين يعانون النذب ويُحرمون من حريتهم بسبب صلاتهم المتصورة أو الفعلية بجماعات مصنفة باعتبارها إرهابية. وبعد كل ما عانوه، فإنهم يحتاجون إلى الحماية والدعم. وبدلاً من ذلك، فإنهم يُقابلون بالنذب والرفض. إنهم محبوسون وقد خُرم بعضهم من حقهم في الجنسية أو جُردوا منه تماماً. وهذا أمر غير مقبول. ويجب أن ندعم هؤلاء الأطفال.

رابعاً، ندعو الدول الأعضاء إلى الاستثمار في التعليم والتدريب المهني للأطفال الذين أعيد إدماجهم. وهذا ليس حقهم فحسب، بل هو الشيء الصحيح الذي ينبغي القيام به. ويوفر التعليم طريقاً إلى الأمل وحياة أفضل وتماسكاً اجتماعياً. وإلى جانب الاستثمارات، ندعو أيضاً إلى وقف جميع الهجمات على المرافق التعليمية. فقد شهد العام الماضي 927 هجوماً تم التحقق منها على المدارس - من بين 13 000 هجوم منذ بدء عمل آلية الرصد والإبلاغ بشأن الأطفال والنزاعات المسلحة. ومرة أخرى، من المرجح أن تكون هذه الأرقام أعلى من ذلك بكثير. ويجب أن نحمي هذه البنية التحتية الأساسية.

خامساً، ندعو إلى اتخاذ إجراءات عاجلة لاحترام وحماية الهياكل الأساسية للمياه والصرف الصحي. فالمياه حق أساسي من حقوق الإنسان والصرف الصحي هو خط الدفاع الأول ضد أمراض مثل مرض فيروس كورونا وكذلك الكوليرا، فضلاً عن سوء التغذية.

وتحث اليونيسف المجلس على أن يستخدم نفوذه للاستفادة من النجاحات العديدة التي تحققت على مدى السنوات الـ 15 الماضية وأن يوفر لجميع الأطفال ما يستحقونه من حماية ودعم لأنهم أطفال أولاً وقبل كل شيء. وإذا خذلناهم، فإننا نخذل المستقبل ونخذل البشرية ونفشل في القيام بواجبنا المتمثل في ترك العالم مكاناً أفضل وأكثر سلاماً مما وجدناه.



## بيان ممثلة المجتمع المدني، مريم

[الأصل: بالإنكليزية والفرنسية]

أود أن أبدأ كلمتي بتوجيه الشكر إلى الحكومة الفرنسية على تنظيمها هذه الجلسة لمجلس الأمن. كما أشكر المجلس على إتاحة الفرصة لي لتمثيل منظمات المجتمع المدني، وخاصة الأطفال. وأشكر الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح والمديرة التنفيذية لليونيسيف على عملهما وعلى مناصرتهم للأطفال.

اسمي مريم، وعمر 15 سنة. وأنا عضو في البرلمان الوطني للأطفال في مالي. وأنا ملتزمة بحماية الأطفال ورعايتهم. وأولي عناية خاصة لحالة الأطفال الذين شردتهم النزاعات داخليا. ولهذا السبب، بدأنا حملة لجمع التبرعات لتوزيع الملابس والألعاب والطعام على هؤلاء الأطفال.

في عام 2019، تم التحقق من أن 7 747 طفلاً في جميع أنحاء العالم، بعضهم لا تتجاوز أعمارهم ست سنوات، تم تجنيدهم واستخدامهم من قبل الجماعات المسلحة، وفقاً لتقرير الأمين العام (S/2020/525). قبل أربع سنوات بالضبط، كان محمد، الذي ينحدر من بانكاس، الواقعة في منطقة موبتي بوسط مالي، يستمتع بطفولته. وكان يعيش، محاطاً بوالديه وأصدقائه، حياة تملؤها السعادة والفرح. وفي أحد الأيام، هاجمت مجموعة مسلحة قريته، فقتلت الناس وأحرقت المنازل واستولت على جميع الممتلكات. ونتيجة لذلك، أصبح محمد يتيماً، لا يعرف مكان أفراد أسرته الآخرين. وكما لو أن ذلك لم يكن كافياً، فقد جندته جماعة مسلحة بالقوة عندما كان عمره 10 سنوات فقط.

ورافق محمد المجموعة المسلحة وشارك في الفظائع. وفي أحد الأيام، أُجبر على مشاهدة مذبة أسرة بأكملها. وكانت تلك صدمة كبيرة بالنسبة له، وفي المساء قرر الهرب واللجوء إلى إحدى الأسر. ومن حسن حظه أن تلك الأسرة ساعدته في القدوم إلى باماكو إلى أحد مراكز المشردين داخليا.

وبعد أن فقد اعتباره لذاته ولم يعد لديه ثقة بالآخرين، لا يعرف محمد ما يخبئه له المستقبل - مستقبلي في عالم يبدو فيه أن القادة يتجاهلون أكثر الشرور إيلا. ولا ينبغي أن يمر أي طفل بتجربة كهذه لأنها لا تسلب براءته فحسب، بل أيضاً كل أحلامه.

وأطلب إلى القادة اتخاذ قرارات وإجراءات لمنع الأطفال الآخرين من أن يجدوا أنفسهم في نفس الوضع الذي يجد فيه محمد نفسه.

إن عواقب الحروب والنزاعات على الأطفال هائلة. وقد أصبح العديد من الأطفال من رجال العصابات أو اللصوص، وأدمن بعضهم الكحوليات والمخدرات. وفي مناطق النزاع والحرب، يشعر الأطفال بالإحباط ويكونون في خطر لأنهم يقولون لأنفسهم إن حياتهم يمكن أن تتغير في أي وقت. فالجماعات المسلحة قد تقتلهم أو تختطفهم أو تجندهم قسراً.

لا يذهب آلاف الأطفال إلى المدارس بسبب الحرب. وفي مالي، أغلقت 1 251 مدرسة في شهر آذار/مارس من هذا العام، مما حرم آلاف الأطفال من أحد حقوقهم الأساسية، وهو التعليم. قالت لي أميناتا، وهي طفلة عمرها 12 عاماً تعيش في مخيم للأشخاص المشردين داخليا:

”في السابق، كنت سعيدة بالذهاب إلى المدرسة لأن لدي أصدقاء أقضي معهم وقتاً ممتعاً وكنت أتعلّم الكثير من الأشياء. وأحببت معلمتي كثيراً لدرجة أنني أردت أن أكون مثلها في المستقبل. وفي أحد الأيام، جاء أشخاص إلى مدرستي وأحرقوا المقاعد لأنهم لا يريدون أن يروا المدارس الرسمية مفتوحة. وأنا أتساءل كيف سأصبح معلمة الآن، بعد أن توقفت عن الذهاب إلى المدرسة“.

إن النزاعات تفرق بين أفراد العائلة. ذهب باكاري، البالغ من العمر 14 عاماً، لقضاء إجازة في موبتي في عام 2017 للبقاء مع أحد أعمامه. وفي أحد الأيام عندما خرج لقضاء حاجة مع أحد أصدقائه، اختطفتهما الجماعات المسلحة. وظل والداه بدون أخبار عنه لعدة أشهر. وبعد ذلك، اتصلت بهم الجماعات المسلحة هاتفياً لإعطائهم أخباراً عن باكاري، وتحدثنا معه. ولم يتمكن أحد من الاتصال به منذ أكثر من عامين. وبسبب هذا، جن جنون والدته ولم تعد قادرة على رعاية إخوة وشقيقات باكاري الصغار. وما الذي تفعله الدول الأعضاء لضمان العثور على باكاري وغيره من الأطفال المختطفين وإعادتهم إلى أسرهم؟

إن الفتيات والفتيان يقعون ضحايا للاغتصاب. لقد عاشت فاتو، البالغة من العمر 12 عاماً، في منطقة غاو مع والديها. وفي أحد الأيام توجه رجال مسلحون إلى منزلها. وقتلوا والدها في حضورها واغتصبوها. وحدث ذلك في حضور والدتها، التي لم تتمكن من النجاة. وبعد اغتصابها وفقدانها لوالديها، عانت فاتو من صدمة نفسية. وأصبحت تخاف من الناس، خصوصاً من الجنس الآخر. ولم تعد تريد الاستمرار في الحياة. وقد تلقت الدعم من عائلة مجاورة رحبت بها وساعدتها على الذهاب إلى أحد مراكز استقبال الشباب، حيث تلقت الرعاية النفسية.

أقول لنفسي إنه كان من الممكن أن أكون محلها. وماذا كان سيكون حالي لو خبرت هذا الوضع؟ ليس لدي إجابة على هذا السؤال.

إنني أتكلم بقلب يعتصره الألم لأنني أعرف أن الأطفال يعانون وأنه ببساطة لا ينبغي لهم أبداً أن يعانون، خاصة في أوقات النزاعات والحروب. وفي بلدي، يفقد آلاف الأطفال حماسهم للحياة، وفي الوقت نفسه أحلامهم. وهناك حاجة ملحة إلى تحقيق العدالة حتى لا يكبر الضحايا ولديهم الرغبة في تحقيق العدالة بأيديهم.

وأطلب إلى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أن تتخذ إجراءات لحماية الأطفال، بما في ذلك في أوقات النزاعات والحروب. وكآباء وأمهات وأعمام وعمات وأخوال وخالات، أعرف أنه لا أحد يريد أن يقع أطفاله أو أحبائهم ضحايا للنزاع. وإنني على اقتناع بأنه لجميع الأطفال، بغض النظر عن العرق أو اللون أو الإثنية أو الدين، الحق في التمتع بطولتهم وحقوقهم. وأحث الدول الأعضاء على اتخاذ التدابير اللازمة لحماية وضمان مستقبل الأطفال، بما في ذلك في أوقات النزاع أو الحروب، لأنه، كما نقول في بامبارا، فإن مستقبل بلد ما هو بين أيدي أطفاله.

واسمحوا لي أن أقول إننا نحن الأطفال نريد أن نشارك في صنع القرار الذي يتعلق بنا، لأن لدينا أيضاً صوتاً وأفكاراً نقترحها من أجل الحد من أثر النزاعات المسلحة على الأطفال. وأطلب إلى صانعي القرار، الدول الأعضاء في المجلس، مساعدتنا على تحسين ظروفنا المعيشية وألا نقع ضحايا للنزاع.

### بيان الممثل الدائم لبلجيكا لدى الأمم المتحدة، مارك بيكستين دو بوتسويرفا

يصادف هذا العام الذكرى الخامسة عشرة للقرار 1612 (2005)، الذي أنشأ آلية الرصد والإبلاغ بشأن الأطفال والنزاعات المسلحة، وفريق مجلس الأمن العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح. ويصادف هذا العام أيضا الذكرى السنوية العشرين للبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة.

ومع ذلك، ورغم التقدم المحرز في تنفيذ الولاية، لا يوجد ما يمكن الاحتفال به. في العام الماضي، تحققت الأمم المتحدة من أكثر من 25 000 انتهاك خطير ضد الأطفال في 19 حالة قطرية. وقد شهد انتهاك الحرمان من الوصول إلى المساعدات الإنسانية زيادة هائلة. ويستمر التقويض المطرد للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان واحترام حياة المدنيين، ولا سيما الأطفال. ولا تنخفض أعداد حوادث الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي والهجمات على المدارس والمستشفيات، حتى في الحالات التي اعتمدت فيها خطط عمل واتخذت تدابير. ويزيد مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) من تفاقم الحالة. يجب أن نزيد من بذل جهودنا.

ومن المناسب أن نعقد اليوم مناقشة مفتوحة في ظل الرئاسة الفرنسية لمجلس الأمن، حيث كانت فرنسا أول رئيس للفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح. وبلجيكا، بوصفها الرئيس الحالي للفريق العامل، ارتقت إلى مستوى من سبقها في الرئاسة، وحددت لنفسها أهدافا طموحة. ونهدف إلى أن يعتمد الفريق العامل استنتاجات بشأن جميع الحالات القطرية الـ 14 والأطراف المدرجة في القائمة خلال فترة السنتين. واتقنا مع الممثلة الخاصة للأمين العام، غامبا دي بوتغيتير، على زيادة تواتر التقارير القطرية، وتقليص الفترات المشمولة بها وزيادة ملاءمتها، مع اعتماد استنتاجات الفريق العامل في الوقت المناسب.

كما يعمل الفريق العامل على تعميم موضوع الأطفال والصراع المسلح في عمل المجلس. فعلى سبيل المثال، تعقد مؤتمرات عبر التداول بالفيديو مع أفرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ قبل تجديد ولايات بعثات الأمم المتحدة. وهذا يوضح الأهمية التي نوليها لكفاية قدرات مستشاري حماية الأطفال في بعثات الأمم المتحدة، سواء كانت عمليات لحفظ السلام أو بعثات سياسية خاصة. ويشكل العمل الدؤوب والخطير في كثير من الأحيان الذي تقوم به أفرقة حماية الطفل، وأفرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ في الميدان، أساس ولاية الأطفال والنزاع المسلح، وينبغي الاعتراف به وحمايته. وبالإضافة إلى ذلك، جرى الاهتمام بشكل أكبر بمتابعة وتنفيذ الاستنتاجات التي سبق اعتمادها.

وفي شهر شباط/فبراير، نظمت بلجيكا مناقشة لمجلس الأمن بشأن الأطفال والنزاع المسلح، أدلى خلالها ملك بلجيكا ببيان (انظر S/PV.8721). وفي تلك المناسبة، اعتمد المجلس بيانا رئاسيا (S/PRST/2020/3) يدعو إلى نشر واستخدام "مبادئ توجيهية عملية للوسطاء من أجل توفير حماية أفضل للأطفال في حالات النزاع المسلح". وفي ضوء دعوة الأمين العام إلى وقف إطلاق النار على الصعيد العالمي استجابة لكوفيد-19، أصبح من المهم الآن أكثر من أي وقت مضى أن تشكل حماية الطفل محورا رئيسيا في مفاوضات وقف إطلاق النار ومفاوضات السلام.

وقد تمكن الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح، مرة تلو الأخرى، من التوصل إلى توافق في الآراء بشأن حماية الأطفال، حتى في الحالات القطرية التي كثيرا ما ينقسم مجلس الأمن بشأنها. ويعكس

ذلك استمرار المجلس في دعمه القوي لولاية الأطفال والنزاع المسلح. وتوضح هذه الوحدة أهمية الحفاظ على مواطن القوة في الولاية، بما في ذلك نزاهة وحياد آلية الإدراج في القائمة. ويعد الإدراج في القائمة والشطب منها على أساس الأدلة، على نحو يعكس بشكل صحيح البيانات التي جمعتها آلية الرصد والإبلاغ، وفقا للمعايير الرسمية الواردة في تقرير الأمين العام السنوي عن الأطفال والنزاع المسلح لعام 2010 (S/2010/181)، أمران مهمان. وتوفر آلية الإدراج في القائمة أداة للأمم المتحدة للعمل مع الأطراف المدرجة في القائمة لتحسين حالة الأطفال على أرض الواقع، وهي بالتالي أداة ثمينة وقوية. ويسلب شطب الأطراف من القائمة قبل الألوان هذه القدرة، بما في ذلك ما يتعلق بالفريق العامل، لأنه الأساس الذي تعمل بناء عليه.

فالمساءلة عن جميع الانتهاكات والاعتداءات المرتكبة في حق الأطفال في صميم الولاية المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح.

وعلاوة على ذلك فإننا ننتشاطر القلق الذي أعرب عنه الأمين العام في تقريره (S/2020/525)، المتعلق بالأطفال المحتجزين لارتباطهم بالجماعات المسلحة، بما في ذلك أولئك الذين صنفهم مجلس الأمن كإرهابيين، أو بتهم تتعلق بالأمن القومي. فينبغي معاملة هؤلاء الأطفال في المقام الأول كضحايا وبما يتماشى مع المعايير الدولية لقضاء الأحداث. وينبغي ألا يستخدم الاحتجاز إلا كتدبير أخير ولأقصر فترة زمنية مناسبة. إن إعادة الإدماج أمر أساسي، ويجب أن تراعي برامج إعادة الإدماج نوع الجنس والعمر وأن تشمل الصحة العقلية والدعم النفسي والتعليم والتدريب المهني وإمكانية الوصول إلى السجل المدني ووثائق الهوية والعدالة.

وكما قال جلالة الملك فيليب أمام مجلس الأمن في شباط/فبراير،

”شهد عام 2019 نهاية عقد حافل بالتحديات بالنسبة للأطفال في مناطق النزاع. والأمر متروك لنا جميعا لكي نكفل أن يؤذن عام 2020 ببداية عقد من الأمل لجميع الأطفال، من خلال اتخاذ تدابير عادلة وملموسة“. (انظر S/PV.8721، الصفحة 9).

## بيان الممثل الدائم لإستونيا لدى الأمم المتحدة، سفين يورغنسن

نشكر جميع مقدمي الإحاطات على آرائهم اليوم. كما نشكر فرنسا على تنظيمها مناقشة اليوم، التي تتناول اللبنات الأساسية لعمل مجلس الأمن بشأن الأطفال في النزاعات المسلحة.

يؤكد تقرير الأمين العام المعروض علينا (S/2020/525) استمرار الحاجة الشديدة إلى اهتمام المجلس بالأطفال والنزاع المسلح - وليس اليوم فقط. فلحماية الأطفال صلة بكل حالة في جدول أعمالنا وينبغي أن تدرج في جميع مناقشاتنا بشأن ولايات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة وكذلك في أعمال لجان الجزاءات. وتوفر استنتاجات ومناقشات فريق مجلس الأمن العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح إسهاما قيما في ذلك وينبغي الاعتماد عليها بصورة منهجية.

وكذلك فإن استمرار ارتفاع مستوى الانتهاكات المتحقق منها ضد الأطفال يشير إلى استمرار عدم امتثال الأطراف للقانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

إننا نؤيد دعوة الأمين العام إلى اتخاذ تدابير وطنية قوية للمساءلة عن الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال وإلى التعاون مع آليات المساءلة الدولية ذات الصلة، بما في ذلك المحكمة الجنائية الدولية. وتدعو إستونيا، بوصفها طرفا في البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، البلدان التي لم تصدق بعد على البروتوكول إلى أن تفعل ذلك.

وبالمثل، نرحب بجميع المبادرات الرامية إلى تعزيز حماية الأطفال في النزاعات المسلحة. وقد انضمت إستونيا إلى مجموعة البلدان التي يزيد عددها على 100 بلد التي أيدت إعلان المدارس الآمنة في وقت سابق من هذا العام.

إننا نشعر بقلق عميق إزاء ارتفاع عدد الضحايا من الأطفال - أكثر من 10 000 طفل قتلوا أو شوهوا - مع تزايد عدد الهجمات في أفغانستان ومالي وميانمار. ونشعر بالجزع إزاء ازدياد منع وصول المساعدات الإنسانية إلى الأطفال والهجمات غير القانونية على المدارس والمستشفيات في الجمهورية العربية السورية والأرض الفلسطينية المحتلة وأفغانستان والصومال، من بين أماكن أخرى.

ويساورنا قلق بالغ إزاء استمرار نقص الإبلاغ عن حالات العنف الجنسي والافتقار إلى المساءلة وعدم الحصول على الخدمات، بما في ذلك خدمات الصحة الجنسية والإنجابية، في هذا الصدد.

إن آلية الرصد والإبلاغ بشأن الأطفال والنزاعات المسلحة آلية فريدة وقيمة أنشأها المجلس لجمع المعلومات الموضوعية والدقيقة والموثوقة في الوقت المناسب. وتوفر تلك البيانات، إلى جانب التطبيق المتسق للمعايير المحددة في تقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة S/2010/181 لتوجيه تقارير الأمين العام السنوية، أداة أساسية للمجلس لمعالجة ومنع الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال في النزاعات.

ولا يمكن للآلية أن تحقق نتائج من دون موارد بشرية ومالية كافية. ونحن نؤيد بقوة كفالة استمرار تكريس قدرات حماية الأطفال في بعثات الأمم المتحدة، بما في ذلك في الحالات الانتقالية وحالات الخفض التدريجي. وتواصل إستونيا دعم اليونيسف ومكتب الممثل الخاص المعني بالأطفال والنزاع المسلح من خلال التبرعات.

ويساورنا القلق إزاء زيادة ضعف الأطفال في النزاعات المسلحة بسبب جائحة فيروس كورونا، بما في ذلك من حيث التجنيد ومنع وصول المساعدات الإنسانية. ونعيد تأكيد دعمنا القوي لدعوة الأمين العام إلى وقف إطلاق النار على الصعيد العالمي، التي تهدف إلى حماية أضعف الفئات بيننا.

ونعرب عن تقديرنا العميق لجميع الجهات الفاعلة في الميدان التي تكفل استمرار عمل آلية الرصد والإبلاغ. ونلاحظ مع القلق الثغرات المحتملة في الإبلاغ بسبب القيود التي فرضتها الجائحة والأثر المحتمل على تنفيذ ولاية المجلس بشأن الأطفال والنزاع المسلح.

وأخيراً، نعرب عن بالغ تقديرنا لبلجيكا، بوصفها رئيسة الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح، لكفالتها استمرار عمل الفريق العامل على الرغم من التحديات التي تفرضها الجائحة.

## بيان الممثل الدائم لفرنسا لدى الأمم المتحدة، نيكولا دو ريفيير

[الأصل: بالإنكليزية والفرنسية]

أضرم صوتي إلى الإشادات بمقدمي الإحاطات. وأشكر مريم بصفة خاصة، ومن خلالها شباب مالي وكل من يعمل يوميا في الميدان، لتحسين حالة الأطفال.

لقد قدم سلفي السفير دو لا سابلير ونظيره ممثل بنن قبل خمسة عشر عاما - عمر مريم - مشروع قرار طموحا ومبتكرا إلى المجلس. فالقرار 1612 (2005) ينظم عملنا الجماعي من أجل وضع حد للوضع المشين الذي نجتمع من أجله اليوم. وقد أسفرت جهودنا منذ عام 2005، عن إطلاق سراح أكثر من 150 000 طفل، بفضل التزام مجلس الأمن والممثلين الخاصين المتعاقبين للأمين العام واليونسيف والمجتمع المدني.

وقد سلطت مناقشاتنا الضوء على هذا النجاح الجماعي، الذي يوضح ما يمكن أن يقوم به النظام المتعدد الأطراف على أفضل وجه عندما يكون مجلس الأمن متيقظا ومتحدا ومجهزا بأدوات فعالة. غير أن الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال لا تزال في مستويات تثير القلق، يغذيها تصاعد النزاعات. ولهذا السبب يجب أن نستفيد على أفضل وجه من الأدوات التي وضعها مجلس الأمن. ويجب على فريقه العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح أن يواصل الاجتماع بانتظام، وأن يُجري اتصالات مع المعنيين بحماية الطفل، وأن يقوم بزيارات ميدانية. وأشد ببلجيكا في هذا الصدد على رئاستها المفعمة بالحيوية للفريق العامل. وكذلك طلب المجلس، منذ عام 2001، من الأمين العام أن يصدر قائمة سنوية للجهات سيئة السمعة. وهي مسؤولية ثقيلة يتعين ممارستها على أساس معايير صارمة وموضوعية.

وستواصل فرنسا من جانبها الاضطلاع بدور نشط وتعزيز التأيد العالمي لمبادئ والتزامات باريس. وميدانيا تدعم فرنسا المشاريع المتعلقة بالأطفال في حالات الطوارئ. وندعم بصفة خاصة المشاريع في لبنان والساحل من خلال اليونسيف وصندوق "التعليم لا يمكن أن ينتظر".

فمن الضروري حماية الأطفال من التجنيد والتلقين على أيدي الجماعات الإرهابية. والتمكين، من خلال التعليم والتدريب، هو أحد أفضل المتاريس ضد هذا الشكل من أشكال الاستغلال. ولهذا السبب جعلت فرنسا التعليم أولوية في عملها الخارجي. وقد زادت بشكل كبير من مساعداتها الثنائية في هذا المجال وتدعم اليونسكو بشكل نشط، لا سيما في تعزيز قدرة الشباب على الصمود في وجه التطرف العنيف في منطقة الساحل. وعززت فرنسا كذلك دعمها للشراكة العالمية من أجل التعليم بمساهمة تاريخية قدرها 200 مليون يورو.

ونظرا لأن الفتيات معرضات للخطر بشكل خاص، تؤيد فرنسا تهيئة بيئة حمائية للفتيات في المدارس. وهذا أحد أهداف مبادرة "الأولوية للمساواة" التي تنفذ في بلدان الساحل.

وأخيرا، وفي مواجهة الزيادة غير المقبولة في تشويه الأعضاء التناسلية للإناث والعنف الجنسي، يتضمن عملنا قسما مخصصا للرعاية. ولهذا السبب ندعم، على سبيل المثال، عدة مشاريع في العراق فضلا عن صندوق موكويغي - مراد للناجين من تجربة العنف الجنسي.

## المرفق 7

## بيان الممثل الدائم لإندونيسيا لدى الأمم المتحدة، ديان تريانسياه دجاني

أود أن أشكر فرنسا على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة في الوقت المناسب بشأن الأطفال والنزاع المسلح. كما أشكر الممثلة الخاصة فيرجينيا غامبا دي بوتغيتير، والمديرة التنفيذية هنرييتا فور ومريم على ما وافونا به من معلومات مستكملة بشأن هذه المسألة.

إن مناقشة اليوم إسهام حيوي في الجهود الشاملة لوقف الآثار السلبية على الأطفال العالقين في النزاعات المسلحة وعكس مسارها. وتعتبر إندونيسيا ضمان رفاه الأطفال أولوية نلتزم بها التزاماً ثابتاً. ولا يمكننا، باعتبارنا المجتمع الدولي، أن نقف مكتوفي الأيدي بينما تُزهق أرواح الأطفال بقوة النزاعات المسلحة. ومن الحقائق المؤسفة أن الأطفال والنزاعات عنصران يُذكران باستمرار في نفس الوقت. ففي عام 2019، أبلغ عن أكثر من 25 000 من الانتهاكات الخطيرة ضد الأطفال، وقتل أو شوه أكثر من 10 000 طفل.

وإذ نؤكد من جديد دعمنا المستمر لدعوة الأمين العام إلى وقف لإطلاق النار على الصعيد العالمي خلال جائحة فيروس كورونا (كوفيد-19)، فإن إندونيسيا لديها ثلاث نقاط تود التشديد عليها اليوم.

أولاً، لقد صبحت حماية الطفل أكثر إلحاحاً خلال هذا الوباء. وقد زاد وباء كوفيد-19 من تعريض حياة الأطفال للخطر في مناطق النزاع. وهم يواجهون مخاطر أكبر من حيث المشاكل الصحية والانتهاكات والاستغلال. ومن خلال حفظة السلام لدينا في الميدان، تواصل إندونيسيا إسهامها الملموس في حماية الأطفال. ولا تزال كتيبتنا السريعة الانتشار في بعثة تحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية تشارك مع المجتمعات المحلية في أنشطة التنسيق المدني - العسكري، بما في ذلك عن طريق دعم الأطفال لفهم كيفية التصدي للوباء في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وينبغي أن نضمن أن تراعي جهودنا لمكافحة الوباء حقوق الأطفال واحتياجاتهم. ويشمل ذلك كفالة حصولهم على الرعاية الصحية والتعليم الجيد وتوفير الاستجابة لكوفيد-19 في الوقت المناسب.

ثانياً، من الضروري التوقف عن استخدام الأطفال في النزاعات المسلحة. وينبغي أن نستمر في اتخاذ إجراءات متواصلة بغية إنهاء تجنيد الأطفال، فضلاً عن معالجة الأسباب الجذرية للنزاعات. وبعد خمسة عشر عاماً على اتخاذ القرار 1612 (2005)، يسرنا أن نسمع قصة نجاح عن إطلاق سراح 13 200 طفل كانوا محتجزين لدى الجماعات المسلحة في العام الماضي، بما في ذلك في أفغانستان وكولومبيا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وميانمار. لكن لا يمكننا أن نتهاون. وينبغي الحفاظ باستمرار على دعمنا الكامل لتعزيز مشاركة جميع أطراف النزاع في حماية الطفل.

ثالثاً، ينبغي إيلاء اهتمام أكبر لعملية إعادة إدماج الأطفال. وإندونيسيا، بوصفها عضواً في مجموعة أصدقاء إعادة الإدماج، تعتقد أن حماية حقوق الطفل يجب أن تبدأ بالأسرة أو مقدمي الرعاية. وتوفير بيئة آمنة لرعاية للأطفال في الأسرة هو أفضل وسيلة لكسر حلقة مشاركتهم في النزاعات المسلحة.

ووجود بيئة مواتية لن يحول دون إعادة تجنيد الأطفال الجنود السابقين فحسب، بل سيحول أيضاً دون تعرض الأطفال للجماعات الإرهابية في مناطق النزاع. ولذلك، فإن لمشاركة أصحاب المصلحة والتزامهم على نحو إيجابي أهمية حاسمة في عملية إعادة الإدماج. ويشمل ذلك دور عمليات الأمم المتحدة للسلام،



لا سيما بإشراك حفظة السلام من النساء اللاتي بمقدورهن حماية الأطفال. واليوم، هناك 159 من النساء الإندونيسيات من حفظة السلام في بعثات مختلفة، تم تدريبهن على التواصل مع الأطفال وحمايتهم.

ويصادف هذا العام أيضا مرور 20 عاما على اعتماد البروتوكول الاختياري لاتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل بشأن إشراك الأطفال في النزاعات المسلحة. وهناك العديد من الصكوك الدولية المتصلة برِفاه الأطفال. ولكن، كما ذكرت بوضوح السيدة هنرييتا، المديرية التنفيذية لليونيسيف، فلن تكون جميع هذه الأدوات فعالة إلا بقدر فعالية الإرادة العالمية لاستخدامها. ومن مسؤوليتنا أن ننفذ بإخلاص جميع البروتوكولات والاتفاقات والتشريعات المتعلقة بالأطفال. ومن واجب جيلنا أن بفعل البروتوكول. والإرث الذي سنتركه للأطفال هو ضمان الحفاظ على نموه الطبيعي حتى سن البلوغ. فالأطفال ليسوا جنوداً ولا ضحايا؛ إنهم مستقبلنا.

## المرفق 8

## بيان نائب الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة، غينادي كوزمين

نشكر فرنسا على عقد جلسة اليوم. كما نشكر الممثلة الخاصة للأمين العام ومقدمي الإحاطات الآخرين على إسهاماتهم في مناقشة اليوم. إن موضوع حماية الطفل موضوع يوليه الاتحاد الروسي أهمية قصوى.

ويؤكد تقرير الأمين العام (S/2020/525) أن الأطفال المشاركين في المواجهات المسلحة في مختلف بلدان العالم لا يزالون يواجهون العنف الوحشي. وأحد الأسباب الرئيسية لمحتهم هو أن أطراف النزاعات المسلحة تتجاهل قواعد القانون الإنساني الدولي، والجماعات المسلحة تستخدم أساليب الحرب الهمجية دون قيود. ولا يمكن لمجلس الأمن أن يظل غير مبال، وينبغي له أن يبذل جهوداً دؤوبة لحماية الأطفال في النزاعات المسلحة.

وقبل 15 عاماً تقريباً، اتخذ مجلس الأمن القرار التاريخي 1612 (2005)، بهدف نبيل هو حماية أضعف الفئات في النزاعات المسلحة - الأطفال. إن الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح، الذي أنشئ بموجب ذلك القرار التاريخي، آلية فريدة من نوعها سهلت توفير حماية الأطفال في النزاعات بصورة فعالة على نحو أكبر. ونود أن نغتتم هذه الفرصة لنشيد بالعمل الشاق من أجل الأطفال العالقين في مختلف النزاعات في جميع أنحاء العالم.

وستكون جهود الفريق غير مكتملة بدون العمل الحاسم الذي تقوم به الممثلة الخاصة للأمين العام. ونود مرة أخرى أن نعرب عن خالص تقديرنا للممثلة الخاصة غامبا دي بوتغيتير على عملها اليومي الشاق في متابعة ولايتها وإحداث أثر ملموس من أجل الأطفال في حالات النزاع المسلح. ونحن على استعداد لزيادة التعاون بين الاتحاد الروسي ومكتب الممثلة الخاصة في ميدان حماية الأطفال في النزاعات المسلحة. وتواصل روسيا دعم مبادراتها الهامة المتعلقة بزيادة الوعي بمشاكل الأطفال ضحايا النزاعات المسلحة والحملات الإعلامية بشأن إعادة إدماج الأطفال ومنع تجنيدهم، ضمن أمور أخرى.

وفي مختلف البلدان في جميع أنحاء العالم التي تعصف بها الأعمال العدائية، لا يزال الأطفال يعانون من العنف الوحشي والمشقة. والآن تزداد محتهم شدة بسبب الأزمة الصحية العالمية غير المسبوقة الناجمة عن مرض فيروس كورونا. وللأسف، حتى هذه الأزمة لم تؤد إلى رفض التدابير القسرية الانفرادية التي تؤثر على خدمات الرعاية الصحية الأساسية، والهياكل الأساسية الاجتماعية والأمن الغذائي، وغير ذلك من جوانب الحياة. فهذه التدابير تؤثر على الناس العاديين، ولا سيما الأطفال، بصورة مباشرة، على الرغم من كل التطمينات التي سمعناها في المجلس بشأن ما يسمى "بالإغفاءات لأغراض إنسانية". ونأسف لأن الأمين العام لم يذكر هذه المسألة الرئيسية في تقريره. وندعو الأمين العام والممثلة الخاصة غامبا دي بوتغيتير إلى إيلاء اهتمام خاص للتأثير الضار للجزاءات السياسية غير القانونية على الأطفال في النزاعات المسلحة وإدراج فرع ذي صلة بهذه الموضوع في التقارير المقبلة.

ويشكل الإرهابيون تهديداً كبيراً للأطفال في النزاعات المسلحة. فهم لا يترددون في استخدام حتى الأطفال الصغار وتجنيدهم في صفوفهم. ولا ينبغي للمجتمع أن يهمل أي طفل يقع في هذه الدوامة المدمرة. وللأطفال الحق في أن يصبحوا أعضاء كاملي العضوية في المجتمع مرة أخرى، وينبغي أن يصبحوا كذلك. وإعادة تأهيلهم وإعادة إدماجهم جانب حاسم من الخطة المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح.

ويؤيد الاتحاد الروسي تأييدا تاما دعوة الأمين العام جميع الدول الأعضاء المعنية التي لم تقم بذلك بعد إلى اتخاذ الخطوات اللازمة لضمان العودة الطوعية إلى الوطن للأطفال الذين تقطعت بهم السبل في مناطق النزاع ، بمن فيهم الأطفال المرتبطون ارتباطا فعليا أو مزعوما بتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام.

وندرک أهمية إعادة إدماج الأطفال المتضررين من النزاعات . فمنذ عام 2018، كفل الاتحاد الروسي عودة الأطفال الروس من ساحات القتال في العراق وسورية وإعادة تأهيلهم المستمرة. وقد تم بالفعل إجلاء أكثر من 150 طفلا روسيا بنجاح من العراق وسورية. وعلى الرغم من أن الوباء الحالي قد أبطأ هذا العمل، فإنه سيستمر .

ونأمل في المزيد من الأمثلة على نجاح إعادة إدماج الأطفال المقاتلين ومعالجة محنة الأطفال في النزاعات وتحسين حماية حياتهم. وينبغي لجهودنا الشاملة في مجلس الأمن أن تعزز التقدم لتحقيق تلك الغاية وأن تضع استراتيجيات لمنع الانتهاكات الجسيمة لصالح الأطفال ول مستقبلنا.

## المرفق التاسع

## بيان نائبة الممثلة الدائمة لسانت فنسنت وجزر غرينادين لدى الأمم المتحدة، حليمة ديشونغ

يشرفني أن أدلي بهذا البيان باسم البلدان الأفريقية الثلاثة الأعضاء في مجلس الأمن زائداً دولة واحدة (مجموعة 1+3) - النيجر وجنوب أفريقيا وتونس وسانت فنسنت وجزر غرينادين. ونعرب عن خالص شكرنا للممثلة الخاصة للأمين العام فيرجينيا غامبا، والمديرة التنفيذية لليونيسيف، هنريتا ه. فور على إحاطتهما الثابيتين.

فهما نقولان بأن يتولى الأطفال قيادتنا. ونعرب إلى مريم عن امتناننا الخاص لشجاعتها وتوجيهها وحكمتها. ومن المهم ضمان مشاركة الأطفال لأن من المرجح أن تنجح الحلول التي توضع بمشاركتهم ومن أجلهم.

وفي الوقت الذي يحتفل فيه مجلس الأمن بالذكرى الخامسة عشرة لاعتماد القرار 1612 (2005) ترحب مجموعة 1+3 بهذه الفرصة للتفكير في التطورات الرئيسية والإجراءات ذات الأولوية لحماية الأطفال وتمكينهم على الصعيد العالمي.

وعلى الرغم من التحديات المتعلقة بجمع البيانات عن الانتهاكات الجسيمة الستة المرتكبة ضد الأطفال، فقد سجلنا تقدماً كبيراً في عمليات آلية الرصد والإبلاغ. وقد دعمت هذه التحسينات وضع خطط عمل تستند إلى الأدلة بشأن حماية الطفل لبلدان محددة، فضلاً عن التشريعات الوطنية والسياسات المعنية بالطفل.

وعلاوة على ذلك، تشكّل آليات التعاون على نطاق منظومة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي بأسره أساساً للعديد من المبادرات الهامة، بما في ذلك موافقة الرئيس على سن قانون حماية حقوق الطفل الذي يحظر ممارسات الاسترقاق الجنسي "باتشا بازي" للأطفال وتجنيدهم واستخدامهم في أفغانستان. واعتماد قانون حماية الطفل في شباط/فبراير 2020 الذي يجرم تجنيد الأطفال واستخدامهم في جمهورية أفريقيا الوسطى، والتعاون في مجال حماية الطفل أثناء العمليات العسكرية في منطقة الساحل، وإدراج إجراءات حماية الطفل على نطاق واسع في مختلف ولايات بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة.

وينبغي معالجة مسألة حماية الأطفال في النزاعات المسلحة على جميع المستويات، بما في ذلك من خلال الدبلوماسية الوقائية والوساطة في عمليات السلام، وفي جميع مراحل حفظ السلام وبناءه، فضلاً عن كونه بعداً رئيسياً لولاية حماية المدنيين. ونود أن نشيد بعمل اليونسيف ومنظمات المجتمع المدني المحلية في هذه التطورات والتزامها وجهود دعوتها وإسهامها الشامل في هذه التطورات.

وفي الوقت الذي ما نزال نرى فيه مستويات مقلقة من الانتهاكات المسجلة ضد الأطفال، فإن القيادة المنسقة بين مؤسسات الحكم العالمية والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والحكومات الوطنية والمجتمع المدني ما تزال ذات أهمية حاسمة في إنهاء هذه الانتهاكات الجسيمة على الصعيد العالمي. وفي ذلك الصدد، تشيد مجموعة 1+3 ببرنامج حماية الطفل في إدارة السلم والأمن التابعة للاتحاد الأفريقي، بالتعاون مع مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، والالتزام من جانب قادة

الاتحاد الأفريقي بالقضاء على عبء النزاعات وبالتالي منعها من التأثير على الأجيال المقبلة والتركيز على جهود الوقاية كجزء من مبادرة إسكات البنادق بحلول عام 2020 في أفريقيا وخطة عام 2063 على نطاق أوسع.

وبالإضافة إلى ذلك، نهيب بالامتنال الكامل لمعايير قضاء الأحداث المعترف بها دولياً، مع التركيز على إطلاق سراح الأطفال الضحايا وإعادة تأهيلهم وإدماجهم. ونرى أن تجريم الأطفال وسجنهم عشوائياً، ولا سيما الأطفال الذين تجندهم الجماعات المتطرفة العنيفة وتستخدمهم، يزيدان من إيذائهم. وينبغي أن يكون التدريب التعليمي والمهني، وكذلك الدعم النفسي والاجتماعي من جانب المجتمع الدولي والدولة والمجتمعات المحلية والأسر جزءاً من إجراءات على نطاق أوسع لحماية الأطفال ودعمهم في هذه السياقات.

وتذكرنا المبعوثة الخاصة للاتحاد الأفريقي المعنية بالشباب، آية الشابي، بأن التعليم يعد أقوى أداة للسلام، وأن النجاح المتوخى في إطار مبادرة إسكات البنادق في أفريقيا يقتضي توفير التعليم الجيد للأطفال، مع إيلاء اهتمام خاص لتعليم الفتيات. ويستحق الأطفال المشردون داخلياً واللاجئون الذين يصبحون ضعفاء بشكل خاص الحصول على تعليم جيد أيضاً.

وتدين مجموعة 1+3 الهجمات على التعليم وتحث جميع أطراف النزاع على الالتزام بتعهداتها بموجب القانون الدولي بحماية الطفل والمربين والمؤسسات التعليمية من أعمال العنف والدمار. وندعو أيضاً إلى وضع حد للإفلات من العقاب بالنسبة للجماعات المسلحة المتطرفة وغيرها من منفذي مثل هذه الهجمات، بما في ذلك الاختطاف والعنف الجنساني والجنسي في المدارس أو على الطرق المؤدية إلى المدارس حيث تستهدف الفتيات بشكل خاص. ونؤيد تشريع الالتزامات القائمة بموجب اتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولها الاختياري المتعلق بتوريط الأطفال في النزاعات المسلحة، وما يتصل بذلك من تشريعات وسياسات وطنية وإقليمية لحماية الطفل. ونحث بقوة جميع الأطراف على وقف استخدامها للمؤسسات التعليمية لأغراض عسكرية والتقييد بالدعوة إلى ضمان أن تظل المدارس مناطق سلام وأماكن لغرس الفضول الفكري وفهم العدالة الاجتماعية.

ولا يزال الحصول على التعليم والرعاية الصحية والحماية الاجتماعية والاقتصادية الرئيسية عرضة للخطر بالنسبة للأطفال وأسره المتضررين من النزاعات التي طال أمدها. وبالإضافة إلى العنف المباشر، لا تزال الآثار المدمرة للأمراض التي يمكن الوقاية منها والمرتبطة بسوء التغذية وضعف المرافق الصحية في البلدان المتأثرة بالنزاعات تعصف بالمجتمعات المحلية، وتؤثر بشدة على الأطفال. والأطفال أيضاً أكثر الفئات تأثراً بالأزمة الأمنية في منطقة الساحل وحوض بحيرة تشاد والمناطق الأخرى المتأثرة بالتهديد الثلاثي للنزاع وجائحة كوفيد-19 وتغير المناخ، حيث تعاني المراهقات بشكل خاص من العواقب الوخيمة للعنف الجنسي والجنساني المرتبط بالنزاع.

ونحث حكومات البلدان التي تعاني من استمرار النزاع المسلح على أن تفعل كل ما في وسعها لبناء ثقافة احترام النساء والأطفال بين قواتها المسلحة. وندعو أيضاً إلى تحسين الإجراءات المراعية للسن ونوع الجنس لمنع الانتهاكات، فضلاً عن التعويض وتقديم الدعم النفسي للضحايا والناجيات وتعزيز التحولات الوعي الإيجابية فيما يتعلق بالطفولة ونوع الجنس. وندعو كذلك أصدقاءنا وشركاءنا في المجتمع الدولي إلى

تجديد الجهود لدعم التنمية الاجتماعية والاقتصادية لتلك المناطق، بما يتسق مع الاحتياجات والأولويات الوطنية ووفقا لخطة التنمية المستدامة لعام 2030.

ختاما، نود أن نؤكد مجددا أنه يجب دعم التدخلات الاستراتيجية التي تركز على الطفل على المدى الطويل بتدابير فورية تعنى بالأطفال الذين يصبحون أكثر الفئات ضعفا في حالات النزاع. ونظرا لتزايد أعداد المشردين على الصعيد العالمي، ومعظمهم من النساء والأطفال، يجب على أطراف النزاع الامتثال للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي للاجئين. وكما لاحظ الأمين العام، فقد حالت ديناميات النزاع عبر الحدود والعنف القبلي والعمليات العسكرية المرتبطة بمكافحة الإرهاب دون وصول الجهات الفاعلة المعنية بحماية الأطفال. ونحث الأطراف على ضمان الوصول دون عوائق وفقا للقانون الدولي بهدف توفير الدعم الحيوي لحياة الأطفال وتمكينهم وأسره من الحصول على الرعاية الصحية لإنقاذ الأرواح ومواصلة نمائهم.

وندعو الأعضاء إلى تعزيز التزامهم السياسي بخطة العمل المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح وأن تواصل المنظمات التزامها بها، خاصة بسبب القيود الإضافية على الميزانية الناجمة عن آثار جائحة كوفيد-19. ويمثل الأطفال نسبة كبيرة من السكان على الصعيد العالمي، ويزيد عددهم بكثير في البلدان التي دمرتها النزاعات المسلحة. وهم يستحقون وراثته عالم أفضل. ولن يحدث التغيير الذي يستحقونه إلا إذا كان تغييرا جوهريا على الصعد العالمية والوطنية والمحلية والفردية.

## بيان نائب الممثل الدائم بالنيابة للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة، جيمس روسكو

أود أن أشكركم، سيدي الرئيس، على استضافتكم المناقشة السنوية لهذا العام. كما ونتوجه بالشكر إلى الممثلة الخاصة غامبا والمديرة التنفيذية فور. ونشكر أيضاً بشكل خاص مريم على إحاطتها القوية جداً.

إن المملكة المتحدة ملتزمة بحماية الأطفال في النزاعات. وما زلنا أحد أكبر المانحين لمكتب الممثلة الخاصة وندعم جهوده للاضطلاع بولايته. وباعتبارنا عضوا نشطا في فريق مجلس الأمن العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح، نحن نعمل على كفالة أن يقدم المجلس توصيات عملية إلى أطراف النزاع، لمعالجة الشواغل المتعلقة بحقوق الطفل، ونشجع على المتابعة المنتظمة لاستنتاجاته. وندعو أطراف النزاع إلى اعتماد وتنفيذ خطط عمل لإنهاء ومنع الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال، ونحث الحكومات على محاسبة مرتكبيها.

إن الفريق العامل وآلية الأمم المتحدة للرصد والإبلاغ منذ إنشائها قبل 15 عاما، حققا نجاحات كبيرة، بما في ذلك المساهمة في إطلاق سراح أكثر من 155 000 طفل مرتبطين بأطراف النزاعات. غير أنه بعد مرور 15 عاما، من الواضح أن هناك حاجة إلى مزيد من العمل لكفالة أن تظل الآليتان أداتين للمساءلة تتسمان بالشفافية والمصادقية. إن تقرير الأمين العام السنوي لعام 2020 عن الأطفال والنزاع المسلح (S/2020/525) يقدم صورة قاتمة. إن الأعداد الهائلة من الانتهاكات التي ترتكب ضد الأطفال أمر بغض ويجب أن تكون بمثابة نداء لحشد المجتمع الدولي. علينا أن نفعل المزيد.

وتعني معايير تقرير هذا العام أن مرض فيروس كورونا (COVID-19) غير مشمولة فيه. ولكن، كما سمعنا من السيدة فوري، فإن عواقبه ستكون لها آثار مدمرة على الأطفال في حالات النزاع. ومن الأهمية بمكان كفالة قدرة الجهات الفاعلة في مجال حماية الطفل على مواصلة رصد الانتهاكات الجسيمة التي تقع خلال هذه الجائحة والإبلاغ عنها والتصدي لها. وتؤكد المملكة المتحدة من جديد تأييدها القوي لدعوة الأمين العام إلى وقف إطلاق النار على الصعيد العالمي، وتحث الدول الأعضاء على العمل بشكل جماعي لتمكين وصول المساعدات الإنسانية. يوفر التقرير السنوي للأمين العام ومرفقاته أداة قيمة لتعزيز الامتثال للقانون الدولي، وتعزيز المساءلة والمساعدة على تحسين سلوك أطراف النزاع.

بيد أن قوة هذه الأداة تتوقف على اتباع نهج موحد حيال إدراج الأسماء ورفعها من قوائم الجزاءات استنادا إلى البيانات التي تجمعها آلية الرصد والإبلاغ وعلى التطبيق المتسق للمعايير المحددة في تقرير الأمين العام السنوي لعام 2010 (S/2010/181). وتدعو المملكة المتحدة الأمم المتحدة إلى استعراض نهجها والعمل مع أعضاء مجلس الأمن لتعزيز التزامنا العالمي بدعم الأطفال في النزاعات المسلحة. وسندعو الزملاء في المجلس إلى زيادة استخدام أدوات الفريق العامل وآلياته لتعزيز حماية الأطفال وضمان وجود قدرة كافية لحماية الأطفال في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام والبعثات السياسية.

وتؤيد المملكة المتحدة التركيز على التعليم في هذه المناقشة المفتوحة. إن حصول الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة على التعليم جيد النوعية وبصورة آمنة له دور هام في إعادة الإدماج، فضلا عن توفير سبيل إلى مستقبل أفضل. يمكن للمدارس في كثير من الأحيان أن تحمي هؤلاء الأطفال

المعرضين بشدة للخطر. كما يسهم التعليم في إيجاد عالم أكثر أمناً وازدهاراً، ويقلل من حدة الصراع ويزيد من الاستقرار.

ولذلك، فإننا نشعر بالقلق إزاء النتائج التي خلص إليها التقرير السنوي والتي تفيد بأن الجهات الفاعلة من الدول كانت مسؤولة في عام 2019 عن أكثر من نصف جميع الهجمات على المدارس. في عام 2018، أيدت المملكة المتحدة إعلان المدارس الآمنة، والتزمت بالحد من تأثير النزاع على التعليم. ونحن نؤيد بقوة دعوة الأمين العام الدول الأخرى للتوقيع على الإعلان لتعزيز حماية التعليم من الهجمات لأن الأطفال، كما ذكرتنا مريم، لهم الحق في طفولتهم وفي تعليم خال من النزاع.

وكان لعمليات الإغلاق الجماعي للمدارس في جميع أنحاء العالم نتيجة لـ COVID-19 أكبر الأثر على حياة الفتيات. وعلى الصعيد العالمي، فإن احتمال عدم حصول الفتيات بتاتا على أي نوع من أنواع التعليم كان بالفعل أكبر من الفتيان، بل إن فرص حصولهن على التعليم تكون أقل في أوقات الأزمات والطوارئ. ويقل احتمال عودتهن إلى المدرسة بعد أزمة، ويواجهن بشكل متزايد مخاطر زواج الأطفال، والحمل في سن المراهقة، والعنف القائم على نوع الجنس، والاستغلال الجنسي، وفقدان خدمات الصحة الجنسية والإنجابية الحيوية. وفي هذا الصدد، نود أن نختم بدعوة الأمم المتحدة إلى مواصلة تحسين جمع البيانات المصنفة حسب نوع الجنس عن الانتهاكات الجسيمة بغية تعزيز استجابتها لحماية الأطفال التي تراعي الفوارق بين الجنسين.

نحن بحاجة إلى القيام بعمل أفضل لأننا، كما تقول السيدة فوري، عندما نخذل الأطفال، فإننا نخذل المستقبل. لذا نحن مدينون بذلك لمريم، وأطفال مالي والأطفال في جميع أنحاء العالم بمضاعفة جهودنا.



## بيان نائبة الممثلة الدائمة بالنيابة للولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة، تشيريث نورمان شالي

في مستهل ملاحظاتي اليوم، أود أن أتقدم بالشكر إلى الممثلة الخاصة غامبا ومديرة اليونيسف فوراً على جهودهما في تسليط الضوء على حماية الأطفال في جميع أنحاء العالم ومعالجتها. هذه جهود نبيلة ومهمة. ومن أقوى ما قالت السيدة فوري خلال بيانها الافتتاحي الآن، أن الأطفال ليسوا ببيادق، وأن ذلك يجب أن يتوقف. نحن نتفق تماماً معها، وهذا صحيح تماماً.

بعد مرور خمسة عشر عاماً على إنشاء المجلس لفريقه العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح وآلية الرصد والإبلاغ التي تقودها الأمم المتحدة، لا تزال الولايات المتحدة ملتزمة تماماً بدعم هذا العمل الحاسم الأهمية لأن أثر النزاع على الأطفال يظل حقيقياً للغاية في جميع أنحاء العالم. وما زلنا نرى للأسف، في أحيان كثيرة جداً، الانتهاكات الخطيرة الستة للأطفال والنزاع المسلح ترتكب على الصعيد العالمي. وهذه الحقيقة المأساوية تتجلى بوضوح صارخ، على نطاق يصعب حقا تخيله، في تقرير الأمين العام لهذا العام (S/2020/525).

وتشمل هذه الانتهاكات استمرار قتل الأطفال وتشويههم، وتجنيد الأطفال واستخدامهم كجنود، والعنف الجنسي والاختطاف، والهجمات على المدارس والمستشفيات، ومنع وصول المساعدات الإنسانية إليهم. يجب أن نتوقف هذه الأعمال، ولا بد من محاسبة مرتكبيها.

وعلى الرغم من أن العديد منا قد اتخذ خطوات للمساعدة على الحد من تأثير النزاع المسلح على الأطفال ودعم جهود إعادة الإدماج في جميع أنحاء العالم، فإن جهودنا الجماعية وعملنا بشأن هذه المسألة لم تنته بعد، كما قال الكثيرون بالفعل. ولا يزال الأطفال يعانون في أماكن عديدة، بما في ذلك في بورما ومالي وسورية والصومال. وثمة تحدٍ إضافي، كما أبرز آخرون، وهو ظهور مرض فيروس كورونا، بما في ذلك في البلدان التي لا تزال تحدث فيها انتهاكات واعتداءات ضد الأطفال دون عقاب.

أريد أن أشكر مريم على شجاعتها في التحدث معنا اليوم. إن شهادتها تحفزنا على العمل لزيادة الدعم، كما ناشدت السيدة فوري بحماس شديد، لإعادة إدماج وتعليم الأطفال الذين عاشوا تجارب مماثلة. لقد روعت الولايات المتحدة التقارير التي تقيد بأن الإرهابيين يغلقون المدارس بالقوة ويقتلون المعلمين في مالي، ويحرمون الأطفال ويعرضونهم للصدمة بطرق مروعة حقاً. يتأثر جيل كامل من أطفال مالي بهذه الأساليب الشنيعة؛ الآثار النفسية الاجتماعية وحدها سوف تستمر لسنوات.

ومن جانبنا، أطلقت الولايات المتحدة إطار العمل الدبلوماسي لمنطقة الساحل للتركيز على شرعية الدولة. وكجزء من برنامج "قيادة الفتيات وتمكينهن من خلال التعليم" في مالي، ساهمت الولايات المتحدة بمبلغ 23 مليون دولار لمعالجة التفاوتات بين الجنسين ولمساعدة النساء والفتيات في مالي اللاتي تأثرن بصورة جسيمة. إن توفير الخدمات الأساسية مثل التعليم المدرسي أمر ضروري لتحقيق الاستقرار، لا في مالي وحسب ولكن في منطقة الساحل بأكملها.

كما يتطلب التعافي الفعال من النزاع ضمان أن يكون لدى الأطفال المتأثرين به الأدوات التي يحتاجون إليها للنجاح في وقت لاحق عندما ينضمون إلى القوة العاملة. ويشمل ذلك مراعاة رفاههم العاطفي والبدني مع توفير إمكانية الحصول على التعليم والتدريب المهني المناسب للعمر وفرص العمل.

وتلك هي الفرص نفسها التي يرغب فيها الأطفال الذين تحدثوا إلى السفارة كرافت وإلى الكثير منا أثناء رحلاتنا - ولكن بشكل خاص خلال زيارة السفارة كرافت إلى جنوب السودان، حيث قالوا لنا إنهم يتمنون كل هذا في حياتهم. وآمل أن يرى المجلس أن الاستثمار في الشباب وسيلة أساسية وفعالة من حيث التكلفة لتحقيق التنمية البشرية والاجتماعية والاقتصادية المستدامة. إن الاستثمار في مستقبل الشباب أمر حيوي على المدى الطويل لضمان السلام والأمن الدوليين.

وبالإضافة إلى ذلك، لا يزال العديد من الأطفال يعانون من الصدمات النفسية والرفض والعزلة الاجتماعية من قبل مجتمعاتهم المحلية في أعقاب النزاع. وهم يحتاجون إلى دعم لصحتهم ورفاههم على المدى الطويل، فضلاً عن تعزيز إسهاماتهم في بناء مجتمعات سلمية في المستقبل. والولايات المتحدة ملتزمة بضمان إتاحة الفرصة للأطفال المتضررين من النزاعات لتحقيق الازدهار. ونولي أولوية لبرامج حماية الطفل المنقذة للحياة، فضلاً عن دعم الانتعاش والقدرة على الصمود والتعافي على المدى الطويل. وكمثال بارز على ذلك، ساهمت الولايات المتحدة بمبلغ 30 مليون دولار في الصندوق العالمي "التعليم لا يمكن أن ينتظر"، وندعو الشركاء الدوليين الآخرين إلى القيام بدورهم.

وستواصل الولايات المتحدة الاستثمار في برامج الوقاية والاستجابة لحماية الأطفال من العنف. وسيساعد ذلك على تمكين الأطفال عن طريق تهيئة البيئات الآمنة والحماية التي يحتاجون إليها ويستحقونها وتيسير حصولهم على الخدمات الاجتماعية الأساسية والعمل مع أسرهم ومقدمي الرعاية الآخرين وضمان مشاركتهم في عمليات السلام التي سيكون لها وقع إيجابي على تشكيل مستقبلهم لأجيال قادمة.

### بيان الممثل الدائم لفيت نام لدى الأمم المتحدة، دانغ دينه كوي

نعرب عن تقديرنا لمقدمي الإحاطات الثلاثة ونشكر الرئاسة الفرنسية على تنظيمها المناقشة المفتوحة بشأن الأطفال والنزاع المسلح، وهو موضوع لطالما كان مثيرا للمشاعر ومحزنا للقلب في الوقت نفسه.

بعد مرور 15 عاما على اتخاذ القرار 1612 (2005) و20 عاما على اعتماد البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، تتيح جلسة اليوم فرصة مجدية للتفكير في جهودنا وتقديمنا، وهي بمثابة تذكير بأن هناك الكثير مما ينبغي عمله للوفاء بالتزاماتنا تجاه الأطفال. وبعد إنشاء آلية الرصد والإبلاغ والفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح، فإن القرار 1612 (2005) بالغ الأهمية بالنسبة لجدول الأعمال المتعلق بحماية الطفل.

وقد أثبتت آلية الرصد والإبلاغ أنها أداة قيمة لجمع المعلومات عن الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال في النزاعات المسلحة والتحقق منها. وتوجد وراء كل إحصائية أنماط واتجاهات تصف حجم الانتهاكات وشدتها. ووراء كل إحصائية هناك قصص لا تُروى عن أطفال يعانون من انتهاكات. ووراء كل إحصائية هناك حاجة ملحة متزايدة لمنع ووقف كل هذه الممارسات المروعة.

ونحن ممتنون جدا لجميع الزملاء الذين يعملون بإخلاص، رغم الأوضاع الخطيرة، لتزويدنا بالمعلومات الموضوعية والموثوقة. وعلاوة على ذلك، فإننا نشاطر السيد أولارا أوتونو، الممثل الخاص السابق للأمين العام المعني بالأطفال والنزاع المسلح، مشاعره مشاطرة تامة عندما قال "ولأن تكون آلية الرصد والإبلاغ ذات قيمة كبيرة إلا إذا أدت إلى القيام بإجراءات" (S/PV.5129، ص 6). وفي هذا الصدد، ما فتى الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح يعمل بجد لاستعراض التقارير وتقديم التوصيات العملية بشأن مختلف الحالات في بلدان محددة. ومع تسريح أكثر من 155 000 طفل وإصدار أكثر من 60 توصية خاصة ببلدان محددة، باتت لدينا أسباب وجيهة لنشعر بالتشجيع في ضوء الأثر المستمر لهاتين الآليتين وإسهاماتهما فيما يتعلق بحالة الأطفال في النزاع المسلح.

ونعتقد أن العامل الحاسم لنجاح الفريق العامل هو الحوار الصادق وروح الإجماع بين الأعضاء الخمسة عشر جميعا من أجل الهدف المشترك المتمثل في حماية الطفل. ويتعين على الفريق العامل، تعزيزا للولاية الموكلة إليه، أن يواصل التمسك بتقليد توافق الآراء القديم العهد، حيث أنه السبيل الوحيد للوفاء بمهامه الصعبة، وقبل كل شيء لضمان مصالح الطفل الفضلى التي نكرس أنفسنا جميعا لتحقيقها. ونغتنم هذه الفرصة لنشيد باليونسف وبالممثلة الخاصة للأمين العام ومكتبها وبعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام وبعثاتها السياسية على ما تقوم به من عمل في النهوض بأعمال الأطفال والنزاع المسلح.

وعلى الرغم من أن الكثير قد تحقق في جدول الأعمال هذا، إلا أن حالة الأطفال في النزاعات المسلحة لا تزال مؤلمة. وكما هو مبين في آخر تقرير للأمين العام (S/2020/525)، تم في عام 2019 التحقق من وقوع 25 000 انتهاك جسيم ضد الأطفال، أي بواقع 80 انتهاكا يوميا. ونشعر بقلق عميق إزاء استمرار ارتفاع مستوى الانتهاكات.

وفي حين أن الحل في الأجل الطويل لمشكلة الأطفال في النزاعات المسلحة يكمن في منع نشوبها، فمن الضروري وضع تدابير ملموسة واتخاذ إجراءات فورية لإنقاذ آلاف الأطفال من الآثار المدمرة للنزاع المسلح. ونرحب بتركيز مناقشة اليوم على أهمية التعليم والتدريب المهني. ويصدق ذلك بشكل خاص فيما يتعلق بضمان نجاح إعادة تأهيل وإعادة إدماج الأطفال الذين تم تسريحهم من القوات والجماعات المسلحة. إن مشاهدة العنف وارتكابه يؤثران تأثيراً كبيراً على مشاعرهم ومهاراتهم السلوكية. وبالنسبة لهؤلاء الأطفال، سيكون التعليم والتدريب المهني تذكرة ذهاب إلى طفولتهم المفقودة وإلى مستقبل أفضل.

إن متابعة التعليم ليست سهلة مطلقاً أثناء النزاع المسلح. ويتعين على المجتمع الدولي أن يدين بشدة الهجمات على المدارس وموظفيها. وندعو جميع أطراف النزاعات المسلحة إلى منع هذه الهجمات البغيضة على الفور وإنهاءها. ومع ظهور مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، أصبح الحصول على التعليم الآن أكثر صعوبة. وفي هذا الصدد، نشجع على تبادل الممارسات الجيدة والوسائل المبتكرة لضمان استمرارية التعليم. وفي حين أن الفصول الدراسية الإلكترونية للأطفال تعمل بنجاح في الغالب في المناطق الحضرية، يجري استخدام الإذاعة لتعليم الأطفال في المناطق الفقيرة والريفية. وفي بلدنا، نشجع المشاركة الطوعية للشباب في توزيع الدروس على الأطفال في المناطق النائية والجليلة.

وبمعنى أوسع، نتشاطر الشواغل بشأن تأثير كوفيد-19 على تنفيذ البرامج الوطنية والإقليمية وجدول أعمال الأمم المتحدة المعنية بحماية الطفل. وسيتأثر الأطفال في النزاعات المسلحة وغيرها من الأوضاع الهشة في المقام الأول بعواقب الجائحة الاجتماعية والاقتصادية الثانوية. ولذلك، فإننا ندعو إلى بذل المزيد من الجهود والتعاون من جانب جميع الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة ككل لرصد الأثر عن كثب واتخاذ إجراءات في الوقت المناسب لمكافحة الجائحة.

في الختام، يبين التقدم الذي تحقق في الماضي أنه يمكن، بفضل التصميم السياسي ومن خلال العمل المتضافر، ترجمة التزاماتنا إلى نتائج ملموسة لصالح أطفالنا. ويجب أن نكثف جهودنا ونبني على التقدم المحرز من أجل بث الأمل في نفوس الأطفال وتحقيق التغييرات الإيجابية التي يحتاجون إليها ويستحقونها.

### بيان الممثلة الدائمة لأفغانستان لدى الأمم المتحدة، أدبلا راز

أود في البداية أن أشكر فرنسا على استضافة هذه الجلسة الهامة. كما أشكر السيدة فيرجينيا غامبا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، والسيدة هنرييتا فور، المديرية التنفيذية لليونيسيف على إحاطتهما الشاملتين للغاية. لقد كان اتخاذ القرار 1612 (2005) بشأن الأطفال والنزاع المسلح لحظة تاريخية في تاريخ مجلس الأمن. واليوم، وبعد مرور 15 عاما على إنشاء آلية الرصد والإبلاغ وفريق مجلس الأمن العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح، يمكننا القول إن الأمم المتحدة تضطلع بدور محوري في الدفاع عن الأطفال والعمل من أجل إيجاد عالم يمكن أن يعيش فيه أطفالنا ويتزعمون بعيدا عن النزاع والمعاناة واليأس.

تتشاطر أفغانستان الشواغل التي أعرب عنها الأمين العام في آخر تقرير له (S/2020/525) بشأن العدد المرتفع من حالات الإصابة المبلغ عنها بين الأطفال خلال العام المنقضي. ولا تزال الإصابات مستمرة بين الأطفال الأفغان، وذلك أساساً نتيجة للهجمات الخسيسة التي تشنها حركة طالبان وتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام وغيرهما من الجماعات الإرهابية من خلال الأجهزة المتفجرة يدوية الصنع المتروكة على جوانب الطرق والهجمات الانتحارية والاشتباكات البرية واستخدام المواقع المدنية والدروع البشرية. وشهدنا مثالا على هذه الهجمات الإرهابية الهمجية في جناح للولادة تديره منظمة أطباء بلا حدود في كابل في 12 أيار/مايو، حيث أطلق الإرهابيون النار بلا رحمة على الأمهات الحوامل والمواليد الجدد وقتلهم. وبدلاً من أن يتمكن الأطفال من الالتحاق بالمدارس، لا يزالون يسقطون ضحايا للنزاع المستمر منذ عقود في أفغانستان. وهذه الأعمال غير مقبولة ويجب وقفها.

إن الحكومة الأفغانية ملتزمة التزاماً كاملاً بحماية الأطفال في النزاع وتدين بشدة جميع أشكال الانتهاكات ضد الأطفال وتعارضها، بما في ذلك التجنيد والقتل والتشويه والاعتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي والاختطاف والهجمات على المدارس أو المستشفيات ومنع الحصول على المساعدة الإنسانية. وبوصفها بلداً مُصدّقاً على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، فضلاً عن اتفاقيات والتزامات أخرى بشأن هذه المسألة، تعكف أفغانستان بنشاط على إصلاح مؤسساتها من خلال اعتماد سياسات وقوانين، بما في ذلك القانون المتعلق بجنوح الأحداث وتوقيع خطة العمل المشتركة في عام 2011 وخريطة الطريق اللاحقة نحو الامتثال في عام 2014 لضمان حماية الأطفال وعدم إشراكهم في النزاع. ويشمل ذلك تطبيق تدابير لعدم التسامح مطلقاً بشأن حظر تجنيد الأطفال في جميع فروع قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية وفي جميع الوزارات ذات الصلة التي تعمل لحماية أطفالنا من تهديدات حركة طالبان وتنظيم الدولة الإسلامية والمنتسبين إليهما. كما اعتمدنا سياسة وطنية لتخفيف الإصابات في صفوف المدنيين والوقاية منها من أجل تجنب وقوع إصابات بين المدنيين خلال العمليات العسكرية، وأصدرنا قانون عقوبات جديداً في عام 2017، ينص على عقوبات بحق مرتكبي العنف الجنسي ضد الأطفال وقانوناً بشأن حماية الطفل والذي تم إقراره بموجب مرسوم وقعه الرئيس غني في آذار/مارس 2019.

وعلى الرغم من الجهود التي تبذلها الحكومة، تواصل حركة طالبان وتنظيم الدولة الإسلامية وغيرهما من الجماعات الإرهابية انتهاك حقوق الأطفال، باستخدامهم كدروع بشرية وتجنيدهم كجنود أطفال

لتنفيذ العديد من الهجمات الشنيعة. وتشكل جرائم تلك الجماعات وتجاهلها الصارخ لحياة الأطفال، كما يتبين من الانتهاكات الجسيمة الستة التي حددتها الأمم المتحدة، انتهاكا لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. ونكرر بقوة دعوتنا المستمرة إلى وقف تلك الأعمال ونؤكد كذلك أن ضمان حقوق الأطفال، ولا سيما البنات، يظل ضرورة ملحة بالنسبة لحكومة أفغانستان في محادثات السلام التي تجريها مع حركة طالبان. وتواصل الحكومة جهودها الحثيثة من أجل تسريع بدء محادثات مباشرة مع طالبان، وتؤيد دعوة الأمين العام إلى وقف لإطلاق النار لأسباب إنسانية والذي يمكن أن يوقف إراقة الدماء، لا سيما فيما نتصدى أيضا لخطر جائحة فيروس كورونا.

في الختام، أود أن أعيد تأكيد موقف أفغانستان القوي بوصفها شريكا ملتزما من أجل حماية الأطفال في النزاع المسلح. وسنواصل عملنا الثابت والتزامنا بإيجاد أفغانستان جديدة توفر فرصا للأطفال للنمو والازدهار ليصبحوا قادة الغد.

## بيان الممثلة الدائمة لأندورا لدى الأمم المتحدة، إيليسيندا فيفيس بالمانيا

[الأصل: بالفرنسية]

بداية، تشكر أندورا فرنسا على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة لمجلس الأمن بشأن الأطفال والنزاع المسلح، كما تشكر المتكلمين على إسهاماتهم بشأن أهمية حماية الحق في التعليم وتعزيزه في سياق النزاع المسلح.

وتؤيد أندورا البيان الذي أدلى به ممثل كندا باسم فريق الأصدقاء المعني بالأطفال والنزاع المسلح.

تلاحظ أندورا بقلق الزيادة في العنف ضد الأطفال على نحو ما يبينه آخر تقرير للأمين العام (S/2020/525). ومما يثير القلق أيضا تزايد عدد الأطفال المشردين بسبب النزاعات المسلحة والذين لا يستطيعون الآن الالتحاق بالمدارس. وبالمثل، فإن الآثار المدمرة لمرض فيروس كورونا في الآونة الأخيرة قد زادت من حدة أوجه عدم المساواة عن طريق الإخلال بحق الأطفال في التعليم في مناطق النزاع.

إننا نحتفل في هذا العام بالذكرى السنوية الخامسة عشرة لاتخاذ القرار 1612 (2015)، الذي أنشأ آلية الرصد والإبلاغ، التي أتاحت ردع انتهاكات حقوق الأطفال خلال النزاع المسلح بشكل كبير. ويصادف هذا العام أيضا الذكرى السنوية العشرين لاعتماد البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، الذي انضمت أندورا إليه.

ومن الواضح أن العمل المنجز في السنوات الأخيرة من خلال تلك الصكوك يجسد التزام المجتمع الدولي بحماية الأطفال. غير أننا يجب أن نظل مدركين للتحديات الناشئة. ونشعر بالقلق إزاء زيادة الهجمات على المدارس والحرمان من الحصول على المعونة الإنسانية. ويجب أن نكثف جهودنا لضمان حصول الأطفال على المساعدة والدعم اللازمين لتأمين مستقبلهم. وفي هذا الصدد، ننوه بدور الوكالات الموجودة على أرض الواقع، والتي يشكل عملها وتنسيقها أمرا أساسيا لضمان التسوية السلمية للنزاعات.

وتشيد أندورا أيضا بالعمل الأساسي الذي يقوم به مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح لمنع انتهاكات حقوق الأطفال وتعزيز إعادة إدماجهم. وقد أبرم مكتب الممثلة الخاصة في هذا العام 29 اتفاقا مع أطراف النزاعات.

ودعمت أندورا بقوة عمل الممثلة الخاصة خلال السنوات الأخيرة من خلال التبرعات. وندرك الاحتياجات الخاصة لفريقيها والظروف الصعبة التي يجب أن يعمل فيها. ولهذا السبب، أشكرها على عملها القيم وأكرر التزام أندورا بمهمتها.

وتظل أندورا ملتزمة وستواصل العمل مع المجتمع الدولي من أجل كفالة تهيئة بيئة توفر الحماية والأمل في المستقبل لجميع الأطفال.

## المرفق 15

## بيان الممثلة الدائمة لأنغولا لدى الأمم المتحدة، ماريا دي خيسوس دوس ريس فيريرا

أولا وقبل كل شيء، أود أن أشكر فرنسا على دعوتنا للمشاركة في هذه المناقشة الهامة للغاية اليوم بشأن الأطفال والنزاع المسلح. وفي السياق نفسه، نشيد بلجيكا لتفانيها وعلى عملها الذي أحسنت القيام به بصفته رئيسة الفريق العامل المعني بالأطفال في النزاع المسلح في هذه اللحظة الصعبة، التي تتسم بقوة وباء فيروس كورونا (كوفيد-19).

ونرحب بالإحاطة التي قدمتها السيدة فيرجينيا غامبا، الممثلة الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، بشأن تقرير الأمين العام (S/2020/525)، وكذلك الإحاطة التي قدمتها المديرية التنفيذية لليونيسف، هنرييتا فور.

ونعتقد أن المناقشة المفتوحة اليوم فرصة عظيمة للدول الأعضاء في الأمم المتحدة للتفكير في التحديات التي تواجهها منذ اتخاذ القرار 1612 (2005) والبحث عن سبل جديدة لتعزيز الامتثال لجدول أعمال الأطفال والنزاع المسلح. وبعد مرور 15 عاما على اتخاذ القرار 1612 (2005)، الذي عزز آلية الرصد والإبلاغ التي أنشأت نظاما وظيفيا ومنظما للتحقق من الأنواع الستة من الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال في جميع أنحاء العالم والإبلاغ عنها، والذي أنشأ الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح، لا تزال النزاعات المسلحة تؤثر سلبا على الأطفال حاليا.

وفي هذا الصدد، نلاحظ بقلق بالغ أن الأمم المتحدة، وفقا لتقرير الأمين العام، قد تحققت من وقوع أكثر من 25 000 انتهاك خطير ضد الأطفال في 19 حالة، ارتكبت أكثر من نصفها جهات فاعلة من غير الدول، وارتكبت ثلثها قوات حكومية ودولية. وتم التحقق من تجنيد واستخدام نحو 7 747 طفلا. واستخدمت جهات فاعلة من غير الدول 90 في المائة منهم. وبالمثل، تم في عام 2019 فصل ما مجموعه 13,200 طفل في جميع أنحاء العالم عن الجهات الفاعلة من غير الدول والقوات المسلحة. وأعاققت تحديات أساسية نجاح واستدامة إعادة إدماج هؤلاء الأطفال، فضلا عن الأطفال المعرضين للخطر الذين تمت حمايتهم من التجنيد من خلال خطط العمل أو غيرها من التدابير، والأطفال المفرج عنهم من الاحتجاز بسبب ارتباطهم الفعلي أو المزعوم بالجماعات المسلحة، بما فيها الجماعات التي صنفتها الأمم المتحدة على أنها جماعات إرهابية.

وينبغي أن تحظى حالة الأطفال الجنود باهتمام خاص من جانب مجلس الأمن، حيث أنهم يستخدمون في كثير من الحالات بشكل مباشر أو غير مباشر من جانب الجيوش وجماعات المعارضة المسلحة والمتمردين، فضلا عن الجماعات الإرهابية والمتطرفة، في انتهاك لاتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل. إن إرسال الأطفال إلى الحرب يمثل انتهاكا لأبسط حقوقهم. أولا، بالإضافة إلى تعريض حياتهم للخطر، فإنهم محرومون من الاتصال بأسرهم ومجتمعاتهم المحلية في مرحلة من حياتهم تكون فيها هذه العلاقات ضرورية. ثانيا، لم يعد الأطفال الجنود يكرسون أنفسهم لدراساتهم، مما يعرض مستقبلهم الشخصي والمهني للخطر. وعلاوة على ذلك، يمكن أن تكون العواقب وخيمة على نموهم النفسي والعقلي والأكاديمي، مما يجعل من الصعب عليهم التكيف من جديد مع المجتمع، وإعاشة أنفسهم عندما يصبحون راشدين.

ونحن نفهم أن مشكلة كوفيد-19 تطرح تحديات جديدة للأطفال في حالات النزاع المسلح، مما قد يؤدي إلى صعوبات لمنظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك مكتب الممثلة الخاصة وبعثات حفظ السلام،



لحماية الأطفال، بسبب القيود المفروضة على التنقل. وأدعو مجلس الأمن إلى كفالة إدراج أحكام حماية الطفل في جميع الولايات ذات الصلة لعمليات الأمم المتحدة، بما في ذلك بعثات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة.

ونلاحظ بقلق الاتجاه المتزايد للهجمات على الموظفين المدنيين والمرافق الطبية. ويجب أن تنتهي هذه الأعمال الإجرامية، وأن يحاسب مرتكبوها في الوقت المناسب.

وندعو الدول الأعضاء والمجتمع الدولي إلى مواصلة القيام بكل ما في وسعهم للمساعدة في حماية المدارس والطلاب والمعلمين في حالات النزاع المسلح وضمان بقاء المدارس أماكن آمنة، مع الاحترام الصارم لطابعها المدني. وانضمت أنغولا إلى إعلان المدارس الآمنة، الذي اعتمد في مؤتمر أوصلو في أيار/مايو 2015، وتؤيد المبادئ التوجيهية لحماية المدارس والجامعات من الاستخدام العسكري أثناء النزاع المسلح، وهي عملية تجربها الدول الأعضاء والمجتمع المدني والجهات الفاعلة في مجال حماية الأطفال. وهي أيضاً دولة طرف في اتفاقية حقوق الطفل.

وفي الختام، نود أن نؤكد، من الناحية الإيجابية، التقدم الذي أحرزته حملة "التحرك لحماية الأطفال المتضررين من النزاع"، والمفاوضات السياسية الوطنية وعمليات السلام. وفي بعض الحالات، كان الحد من الصراعات مفيداً لحماية الأطفال في النزاعات المسلحة. ونحن ندعو إلى إدراج التزامات محددة في عمليات حفظ السلام وبنائه فيما يتعلق بحماية الطفل، بما في ذلك متطلبات الإفراج السريع عن الأطفال من القوات المسلحة والجماعات المسلحة غير التابعة للدولة، وإعادة إدماجهم في المجتمع.

ولا يزال منع نشوب الصراعات أفضل وسيلة لحماية الأطفال. ويجب على المجتمع الدولي أن يواصل العمل من أجل اعتماد أنسب الأدوات للعمل الوقائي الفعال. وفي الوقت نفسه، يجب أن تظل حماية الأطفال في النزاعات المسلحة في صميم أولويات المجتمع الدولي، وأن تعالج من خلال استراتيجية شاملة للحماية الفعالة والاستجابة الإنسانية.

## المرفق 16

## بيان البعثة الدائمة للأرجنتين لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالإسبانية]

تشكر الأرجنتين حكومة فرنسا على تنظيمها مناقشة اليوم بشأن الموضوع الأساسي المتمثل في توفير الحماية الشاملة للأطفال في سياق النزاع، بمناسبة الذكرى السنوية العشرين لاعتماد البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة. كما تشكر أيضاً الممثلة الخاصة فيرجينيا غامبا والمديرة التنفيذية لليونيسيف، هنرييتا فور، على إحاطتهما. كما نعرب عن تقديرنا للأمين العام على تقريره الأخير عن الأطفال والنزاع المسلح (S/2020/525) ومرفقاته.

وتؤيد الأرجنتين بقوة عمل المنظمة لمنع الانتهاكات الجسيمة الستة لحقوق الطفل في سياق النزاع المسلح وتجنبها ووقفها. وفي هذا الصدد، كان بلدنا من أوائل الدول التي صدقت في عام 2002 على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، وأيد اعتماد القرارات 1261 (1999) و 1612 (2005) و 2143 (2014) و 2225 (2015) و 2427 (2018). ولذلك، تؤكد الأرجنتين أهمية القرار 1612 (2005) وإنشاء آلية للرصد والإبلاغ كأداة أساسية لحماية الأطفال.

وأود أن أبرز العمل المنسق الذي قام به فريق مجلس الأمن العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح، والمهام التي تضطلع بها الممثلة الخاصة للأمين العام بالتعاون مع اليونيسيف وغيرها من وكالات منظومة الأمم المتحدة، والتي تتجلى في التقدم المحرز في مجال الوقاية وحماية حقوق الطفل.

وعليه، فإننا نقدر العمل الهام الذي تقوم به حملة "العمل على توفير الحماية للأطفال المتضررين من النزاعات" ومبادرة الائتلاف العالمي من أجل إعادة إدماج الأطفال الجنود، بوصفهما أداتين رئيسيتين لتعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والمجتمع المدني والمجتمع الدولي دعماً للإجراءات الرامية إلى إنهاء ومنع الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال في النزاعات المسلحة وتحقيق إعادة إدماج شاملة ومستدامة موجبة نحو احتياجات الأطفال وتتبع نهجاً إنسانياً وموجهاً نحو السلام والتنمية.

وترحب الأرجنتين بإنقاذ ما مجموعه 200 13 طفل انفصلوا عن جهات فاعلة غير تابعة للدولة والقوات المسلحة في عام 2019 وبمنع تجنيد الأطفال المعرضين للخطر وإطلاق سراح الأطفال المحتجزين بسبب ارتباطهم بجماعات مسلحة أو الاشتباه في انتمائهم إليها، على النحو الذي ذكره الأمين العام في تقريره الأخير. غير أنه على الرغم من العمل الكبير الذي تم إنجازه والتقدم الذي أحرز، لا تزال هناك تحديات عديدة يتعين مواجهتها.

وتشاطر الأرجنتين الأمين العام قلقه البالغ إزاء العدد المقلق الذي بلغ أكثر من 25 000 انتهاك خطير ضد الأطفال تم التحقق منه خلال عام 2019 والزيادة الكبيرة في عدد الأطفال المتضررين من الحرمان من الحصول على المساعدات الإنسانية نتيجة للعنف ضد العاملين في المجال الإنساني وفرض القيود على تحركاتهم ووضع العراقيين أمامهم لمنعهم من أداء عملهم. إن الحفاظ على إمكانية الحصول على الرعاية الطبية وحماية العاملين الصحيين والإمدادات الطبية والجراحية، بالإضافة إلى السماح بالإجلاء الطبي، أمر ضروري لحماية حياة الأطفال. كما إننا نعرب عن قلقنا وندين بشدة حالات القتل والتشويه

والعنف الجنسي المرتكبة ضد الأطفال. ومن الضروري، في هذا الصدد، الاعتراف بزيادة تعرض الفتيات والفتيان للعنف الجنسي في حالات النزاع، والوضع في الاعتبار أن جميع الاستجابات لهذه الآفة يجب أن تركز على احتياجات الضحايا وكفالة الحصول على الخدمات الصحية الأساسية والعدالة.

وتعرب الأرجنتين عن قلقها إزاء تزايد عدد عمليات اختطاف الأطفال. إن عمليات الاختطاف لا تشكل انتهاكا خطيرا في حد ذاتها فحسب، بل إنها تؤدي كذلك إلى انتهاكات أخرى، مثل السخرة والاسترقاق الجنسي والتجنيد العسكري. كما يستخدم الاختطاف كوسيلة لمعاقبة السكان المدنيين.

وتدين الأرجنتين الهجمات التي ارتكبت ضد المدارس والمستشفيات التي تضاعف عددها تقريبا، وفقا للتقرير . فالتعليم أمر بالغ الأهمية لتنمية حقوق الإنسان والتمتع بها تمتعا كاملا كما إن الحصول على تعليم آمن يدعم حماية الأطفال من أخطار النزاع المسلح بمساعدتهم على تحقيق إمكاناتهم والإسهام في بناء مجتمعات أكثر قدرة على الصمود وسلمية. وتعتقد الأرجنتين اعتقادا راسخا أنه لا يمكن مواجهة آفة الهجمات على المدارس بجميع مظاهرها إلا من خلال التعاون الدولي، في إطار الاحترام غير المقيد لحقوق الإنسان والقانون الدولي والإنساني والقانون الدولي.

وتكرر الأرجنتين، في هذا الصدد، دعمها الثابت لإعلان المدارس الآمنة الذي اعتمد في أيار/مايو 2015 وروجت له الأرجنتين والنرويج، والذي أيدته 104 دول. ويلزم الإعلان الدول بتنفيذ المبادئ التوجيهية لحماية المدارس والجامعات من الاستخدام العسكري أثناء النزاع المسلح، وبالتالي كفالة الحق في التعليم وحماية الأطفال والشباب في حالات النزاع. ونذكر بأن الأمين العام دعا جميع البلدان إلى تأييد الإعلان ونشير إلى أن الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح أشارت إلى أن تأييد الإعلان قد أسهم إسهاما حاسما في اعتماد تدابير ملموسة لمنع الهجمات على التعليم.

وتؤيد الأرجنتين النداء العالمي للأمين العام الذي صدر في 23 آذار/مارس من أجل السلام، الذي شدد فيه على الحاجة الملحة إلى "وقف النزاع المسلح، والتركيز معا على أهم كفاح في حياتنا". فالسلام هو أفضل حماية يمكن أن نقدمها لأطفالنا.

ونعيد تأكيد الحاجة الملحة إلى الاتفاق على تدابير لزيادة ضغط المجتمع الدولي على الجهات الفاعلة من الدول ومن غير الدول التي ترتكب انتهاكات ضد الأطفال بغية تسريح الأطفال المرتبطين بهذه الجماعات وفصلهم وإعادة تأهيلهم وإعادة إدماجهم، بالتعاون مع مجتمعاتهم المحلية، في إطار الاحترام المطلق للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان وقانون اللاجئين. ولكفالة الحماية الكاملة للأطفال، فإن اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان في مجال الحماية أمر أساسي وينبغي أن يسترشد به في ولايات عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة وإجراءات بناء السلام التي يتخذها مجلس الأمن، فضلا عن الجهود الرامية إلى مكافحة الإرهاب والتطرف العنيف. ومن الضروري، في هذا الصدد، تطوير القدرات في مجال عمليات حفظ السلام والمحافظة عليها وتعزيزها في مجالات المنع والحماية والمساعدة والمشورة والتوثيق والتحقيق من انتهاكات حقوق الطفل. وبالمثل، من الأهمية بمكان تعزيز دور المستشارين في مجال حماية الأطفال، الذين يضطلعون بمهمة أساسية في تنفيذ الولايات التي وضعها مجلس الأمن بشأن حماية الطفل.

وفي الختام، نسلط الضوء على عمل الممثلة الخاصة للأمين العام والائتلاف العالمي من أجل إعادة إدماج الأطفال الجنود في النهوض بهذه المبادرة الهامة ونؤيده إذ أنها توفر لنا فهما متجددا وشاملا

لإعادة الإدماج. ومن الأهمية بمكان أن نعتد نهجاً شاملاً لإعادة الإدماج وأن نفهمه لا على أنه مساعدة إنسانية فورية فحسب، بل وكذلك بوصفه التزاماً طويل الأجل، وأن نعتد ببرامج إدماج تراعي المنظور الجنساني تشمل الصحة العقلية والدعم النفسي والاجتماعي والتعليم والوصول إلى العدالة بوصفها جوانب رئيسية من إعادة الإدماج المستدام. ومن الضروري، في هذا الصدد، تلبية الحاجة الملحة إلى اتخاذ إجراءات ملموسة للامتثال للمبدأ الشامل المتمثل في "عدم ترك أحد خلف الركب" الوارد في خطة التنمية المستدامة لعام 2030. ونعتقد اعتقاداً راسخاً أن اتباع نهج شامل للجميع إزاء المجتمع ككل، مع التركيز على الالتزام الجماعي والجهود المنسقة لجميع أصحاب المصلحة عامل رئيسي في تحقيق إعادة الإدماج المستدام لجميع الأطفال، على أساس المساعدة الإنسانية والتنمية والسلام.

### بيان الممثل الدائم لأرمينيا لدى الأمم المتحدة، مهير مارغريان

أشكر الرئاسة الفرنسية على عقد المناقشة المفتوحة لمجلس الأمن اليوم عن طريق التداول بالفيديو بشأن موضوع الأطفال والنزاع المسلح. كما نشكر الممثلة الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، السيدة فيرجينيا غامبا، والمديرة التنفيذية لليونيسف، السيدة هنرييتا فور، على تسليط الضوء على التحديات المتعلقة بحماية الأطفال في النزاعات المسلحة.

إن الذكرى الخامسة عشرة للقرار التاريخي 1612 (2005) فرصة لبلورة الإنجازات والممارسات الجيدة المعتمدة في تنفيذ القرار والطرق التي يمكن أن نحزرها بها تقدماً في جهود المجتمع الدولي الرامية إلى منع العنف ضد الأطفال في حالات النزاع. وقد كانت آليات الرصد والإبلاغ التي تقودها الأمم المتحدة والفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح أدوات فعالة في تفعيل أحكام القرار ويمكن قياس نجاح أنشطتها بالآلاف من أرواح الأطفال الذين أنقذتهم.

ونشكر الأمين العام على تقريره عن الأطفال والنزاع المسلح (S/2020/525) وعلى التوصيات الواردة فيه. ويساورنا القلق إزاء العدد الكبير جداً من حوادث قتل الأطفال وتشويههم، فضلاً عن عمليات الاختطاف والعنف الجنسي وتجنيب الأطفال واستخدامهم، مما يؤكد ضرورة زيادة الاستجابة الدولية لانتهاكات القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

وقد أثرت الأزمة الناجمة عن انتشار وباء فيروس كورونا (كوفيد-19) تأثيراً شديداً على المدنيين العالقين في النزاعات، بمن فيهم الأطفال. ونشاط الأمين العام توصيته لجميع الأطراف في النزاعات بأن تسمح بوصول المساعدات الإنسانية بشكل آمن وفي الوقت المناسب ودون عوائق من أجل تقديم المساعدة للأطفال. إن الهجمات على العاملين في المجال الإنساني وعمليات استهدافهم غير مقبولة وينبغي إدانتها بوضوح. وكما أكد الأمين العام في ندائه من أجل وقف لإطلاق النار على الصعيد العالمي، فإن إسكات المدافع أمر بالغ الأهمية للمساعدة في إنشاء ممرات للمعونة المنقذة للحياة لأشد الفئات ضعفاً، بمن فيهم الأطفال.

وبعد أن أيدت أرمينيا وأرتساخ (ناغورني كاراباخ) نداء الأمين العام بشكل لا لبس فيه، فإنهما تواصلان التنفيذ الكامل وبحسن نية لاتفاق وقف إطلاق النار الثلاثي المبرم عام 1994 مع أذربيجان واتفاق عام 1995 بشأن توطيد نظام وقف إطلاق النار.

ولا تزال الهجمات المستمرة على المدارس واستخدامها لأغراض عسكرية مصدراً للقلق الشديد. إن الذكرى السنوية الخامسة لإعلان المدارس الآمنة توجد زخماً لزيادة جهود المجتمع الدولي بشأن حماية حق الأطفال المتأثرين بالنزاعات في التعليم ضمن إطار جدول الأعمال الدولي. وأود أن أشدد على الحاجة الملحة للوصول إلى الأطفال المقيمين في مناطق النزاع لضمان حصولهم على تعليم آمن وجيد.

ونكرر أرمينيا دعمها لولاية الممثلة الخاصة في منع الانتهاكات الجسيمة وتعزيز جدول أعمال الأطفال والنزاع المسلح في أنشطة وكالات الأمم المتحدة وتعزيز التعاون مع المنظمات الإقليمية والمجتمع المدني وأصحاب المصلحة الآخرين بهدف كفالة الحماية الفعالة في الميدان.

وتولي أرمينيا الأولوية لحماية الأطفال ودعم حقوقهم الإنسانية، على النحو المبين في سياساتها وبرامجها وأطرها الوطنية للتعاون الدولي. ونؤيد دعوة الأمين العام إلى إعطاء الأولوية لتعليم جميع الأطفال والتركيز على أكثر الفئات ضعفاً، بمن فيهم الأطفال في حالات النزاع، على النحو الذي ورد في رسالته بشأن أثر وباء كوفيد-19 على الأطفال ونشيد بجهود اليونسيف في التخفيف من أثر وباء كوفيد-19 على الأطفال في أرمينيا، بما في ذلك المشاريع الرامية إلى دعم استمرارية التعليم من خلال الشراكة مع القطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني.

ولجنة الصليب الأحمر الدولية شريك هام لأرمينيا في تعزيز التعليم الآمن في المناطق الحدودية المتضررة من النزاع، تمسحياً مع التزاماتنا الدولية، بما في ذلك إعلان المدارس الآمنة. ونرحب أيضاً بقرار الجمعية العامة 74/275 الذي اعتُمد مؤخراً بمناسبة اليوم الدولي لحماية التعليم من الهجمات، والذي شاركت أرمينيا في تقديمه.

وفي منطقتنا، اقترن عدوان أذربيجان على شعب ناغورني - كاراباخ بهجمات عشوائية متعمدة على السكان المدنيين والهيكل الأساسية المدنية، بما في ذلك المدارس ومرافق الرعاية الصحية، مما أسفر عن قتل وجرح المدنيين، بمن فيهم الأطفال. وتعليق أنشطة العمليات الميدانية المتصلة بالنزاع بسبب هذا الوباء يزيد من المخاطر الإنسانية على السكان المدنيين، بمن فيهم الأطفال في أرتساخ (ناغورني - كاراباخ) والمناطق الحدودية لأرمينيا. وقد أدى الاستنزاف العسكري الذي قامت به أذربيجان مؤخراً على الحدود الأرمينية الأذربيجانية إلى إصابة طفل عمره 14 سنة بجروح. وتشجب أرمينيا بأشد العبارات استقرازا أذربيجان على طول خط التماس بين أرتساخ وأذربيجان والحدود الأرمينية الأذربيجانية، في انتهاك لالتزاماتها بموجب القانون الإنساني الدولي. وهذه الأعمال المروعة تتناقض تناقضاً صارخاً مع نداء الأمين العام من أجل وقف لإطلاق النار على الصعيد العالمي والدعوات ذات الصلة التي وجهها الرئيس المشاركون لمجموعة مينسك التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

كما نشعر بالجزع أيضاً إزاء التقارير التي تفيد بأن أطفالاً يشاركون في الدعاية التي ترعاها الدولة للكرهية. إن المناهج التعليمية في رياض الأطفال والمدارس في أذربيجان تعرض الأطفال عمداً للدعاية المعادية للأرمن، مما يوجب الكراهية العرقية ويحرض على العنف والتعصب. ويبرز تقرير المفوضية الأوروبية لمناهضة العنصرية والتعصب في أذربيجان الذي اعتمد في عام 2016 أن

”القادة السياسيين والمؤسسات التعليمية ووسائل الإعلام يواصلون استخدام خطاب الكراهية ضد الأرمن ... وقد نشأ جيل كامل من الأذربيجانيين الآن وهم يستمعون إلى ذلك الخطاب المفعم بالكرهية“.

وهذه السياسات والممارسات لا تتفق مع قواعد ومبادئ القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، ويجب أن يحددها المجتمع الدولي ويستجيب لها بصورة كافية.

### بيان البعثة الدائمة للنمسا لدى الأمم المتحدة

تود النمسا أن تشكر فرنسا على عقد هذه المناقشة المفتوحة. ونشيد بعمل فيرجينيا غامبا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح واليونيسف وإدارة عمليات السلام وإدارة الشؤون السياسية وبناء السلام، فضلا عن منظمات المجتمع المدني ذات الصلة. كما نشكر مريم من مالي على مشاركتها ودعواتها إلى اتخاذ المزيد من الإجراءات لحماية الأطفال في النزاعات المسلحة.

وتؤيد النمسا تأييدا تاما البيانات التي أدلى بها باسم الاتحاد الأوروبي ومجموعة أصدقاء الأطفال والنزاع المسلح، وتود أن تثير النقاط التالية بصفتها الوطنية.

ونشكر الأمين العام على تقريره (S/2020/525). إن دعمنا لولاية مجلس الأمن المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح ما زال ثابتا. ويتعين علينا أن نعمل على نزاهتها وحيادها وأن نحافظ عليهما لكفالة إدراج جميع مرتكبي الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال في القائمة، استنادا إلى النتائج الموضوعية لآلية الرصد والإبلاغ وإلى معايير الإدراج في القائمة والشطب منها الواردة في تقرير الأمين العام الواردة في الوثيقة S/2010/181 لعام 2010.

إن الانتهاكات الجسيمة التي يبلغ عددها 25 000 انتهاك ضد الأطفال، والتي وثّقها التقرير وارتكبتها جميع أطراف النزاع، سواء الجماعات المسلحة أو القوات الحكومية، تشمل حالات عديدة من الحرمان من وصول المساعدات الإنسانية إلى الأطفال، وهي انتهاكات مروعة. كما أن الزيادة المبلغ عنها في الهجمات على المدارس والمستشفيات والموظفين المحميين تثير القلق العميق. وينبغي التحقيق في هذه الانتهاكات للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان وقانون اللاجئين وإدانتها.

والنمسا مقتنعة بأن أطراف الصراع يمكن أن تمنع الجرائم المرتكبة ضد الأطفال وتحمي الأطفال من خلال الامتثال لالتزاماتها بموجب القانون الدولي، فضلا عن المجموعة الشاملة من المبادئ والالتزامات القائمة التي تهدف إلى حماية الصبيان والبنات المتضررين من ويلات الحرب. ونشجع جميع الدول الأعضاء التي لم تنضم بعد إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن إشراك الأطفال في النزاعات المسلحة، ومبادئ فانكوفر بشأن حفظ السلام ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم، والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة أو الجماعات المسلحة، وإعلان المدارس الآمنة.

ونرحب باعتماد أطراف النزاعات عدة خطط عمل جديدة، فضلا عن تدابير لإنفاذ العدالة الجنائية لحماية الأطفال في النزاعات المسلحة. ودعوا إلى تعزيز المساءلة، بما في ذلك سن قوانين لتجريم الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال. وتود النمسا أن تغتنم هذه الفرصة لتؤكد من جديد دعمها الكامل والثابت للمحكمة الجنائية الدولية وتبرز أهميتها في سيادة القانون والمساءلة ومكافحة الإفلات من العقاب على أخطر الجرائم التي تثير قلق المجتمع الدولي قاطبة.

ويتعين علينا أن نعالج العدد الكبير من الأطفال الذين يقتلون ويشوهون بسبب استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان. ولذلك، نظمت النمسا في تشرين الأول/أكتوبر 2019 مؤتمرا دوليا للتوعية بالأثر الإنساني لاستخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان، الذي بدأ عملية إعداد

إعلان سياسي بشأن هذا الموضوع. وقد أكدت مشاركة 133 دولة ومنظمة دولية ومنظمات المجتمع المدني على الأهمية التي تكتسيها هذه المسألة. ونؤيد بشدة هذه العملية ونأمل صدور إعلان سياسي قوي.

نعرب عن شعورنا بالقلق البالغ من المزامع القائلة بارتباط الأطفال بجماعات مسلحة غير حكومية وأن يُنظر إليهم في كثير من الأحيان ويعاملون بوصفهم مرتكبين للانتهاكات الجسيمة وليسوا ضحايا لها. ويتعين على الدول أن تكفل بدائل للاحتجاز والملاحقة القضائية، في حين ينبغي استمرار الرصد النزاهة لاحتجاز الأطفال والإبلاغ عنه. وفي هذا الصدد ترحب النمسا بدراسة الأمم المتحدة العالمية لعام 2019 عن الأطفال المحرومين من الحرية.

ويُدعم برنامج التعاون الإنمائي النمساوي المشاريع الرامية إلى الحد من خطر العنف ضد الأطفال. وفي الوقت الحاضر ينفذ برنامج التعاون الإنمائي النمساوي مشروعاً في السودان، حيث يتلقى أطراف النزاع في دارفور تدريباً على حقوق الطفل. ويدعم هذا المشروع وحدة حماية الطفل التابعة للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور في تيسير الحوار بين أطراف النزاع. ويقدر أن 2.4 مليون طفل في دارفور سيستفيدون بشكل غير مباشر من هذا المشروع الذي يسعى إلى المساهمة في الحد من الانتهاكات الجسيمة الستة المرتكبة ضد الأطفال. على سبيل المثال، في عام 2019، دُعي ممثلون من الجماعات المتمردة في دارفور إلى النمسا بهدف توفير "حيز آمن" لهم للتبادل وتعزيز الحوار، لا سيما بشأن حقوق الطفل. ونتيجة لذلك تم التوقيع على إعلان مشترك بشأن المتفجرات من مخلفات الحرب ووضع المشردين داخليا في دارفور/السودان.

وتكتسي برامج إعادة الإدماج والتعليم أهمية قصوى في تحقيق السلام المستدام لجميع الأطفال والمجتمعات المتأثرة بالنزاعات. ومن المهم في هذا السياق تقديم المساعدة والدعم للأطفال المحرومين من رعاية الوالدين في النزاعات المسلحة. وتشير النمسا في هذا السياق إلى آخر قرار للجمعية العامة بشأن الأطفال المحرومين من رعاية الوالدين، القرار 74/133، وتدعو جميع الدول الأعضاء إلى متابعة تنفيذه. وربما تكون برامج الحضانة من أفضل الممارسات التي تنتج للأطفال العثور على منزل وأسرة جديدين. وترحب النمسا على وجه الخصوص بمشاركة منظمات المجتمع المدني، مثل منظمة القرى الدولية لإنقاذ الطفولة SOS في هذا المجال.

وأخيراً، توصلت آلية الرصد والإبلاغ إلى نتائج هامة على مدى السنوات الخمس عشرة الماضية في جمع الأدلة والمعلومات المتعلقة بالانتهاكات الجسيمة الستة ضد الأطفال. ونحیی أعضاء أفرقة العمل القطرية التابعة لآلية الرصد والإبلاغ الذين يجمعون هذه المعلومات وكثيراً ما يعرضون حياتهم للخطر في ذلك. وعززت البيانات التي تم الحصول عليها عن طريق آلية الرصد والإبلاغ المساءلة وساعدت الأمم المتحدة على التعاون مع أطراف النزاع في وضع خطط العمل. ونحن بحاجة إلى أن تظل آلية الرصد والإبلاغ الأساس الموضوعي للمعلومات ذات الصلة بولاية الأمم المتحدة المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح. وستواصل النمسا الدعوة في الجمعية العامة إلى توفير مستوى كاف من التمويل لمستشاري الأمم المتحدة في مجال حماية الطفل لدعم آلية الرصد والإبلاغ والولاية المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح.



### بيان الممثل الدائم لأذربيجان لدى الأمم المتحدة، يشار عفيف

أود بداية أن أعرب عن تقديرنا للرئاسة الفرنسية على عقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن الأطفال والنزاع المسلح.

لا تزال هناك تحديات خطيرة قائمة بالرغم من إحراز بعض التقدم والتصدي للانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال. ويجب أن تكون جهود الحماية الفعالة خالية من الانتقائية وأن تتصدى لجميع حالات النزاع المسلح دون تمييز، بما في ذلك الحالات الطويلة الأمد. ويجب عدم التغاضي عن أخطاء الماضي القريب بما في ذلك الهجمات على المدارس والمستشفيات وقتل الأطفال وتشويههم وتشريدتهم واختطافهم.

وأرتكبت انتهاكات خطيرة للقانون الدولي الإنساني أثناء العدوان المستمر من جانب أرمينيا على أذربيجان. وتشمل سياسة الأرض المحروقة التي نفذها الجانب الأرميني التطهير العرقي للأراضي التي استولى عليها من جميع الأذربيجانيين، والقتل الوحشي أو إصابة آلاف المدنيين بمن فيهم الأطفال. وعلى مدى أكثر من 30 عاما استضافت أذربيجان أعدادا قياسية عالميا من اللاجئين والمشردين في العالم، كثير منهم من الأطفال. ولمجرد إعطاء فكرة عن حجم الدمار الذي أحدثه العدوان، تعرضت للنهب أو التدمير أكثر من 900 مستوطنة و 150 000 منزل و 693 مدرسة ثانوية و 855 مدرسة قبل التعليم قبل المدرسي في الأراضي الأذربيجانية المحتلة.

وبعد إقرار وقف رسمي لإطلاق النار في عام 1994 واصلت القوات المسلحة الأرمينية استهداف المناطق المكتظة بالسكان في أذربيجان الواقعة على طول خط المواجهة أو أبعد منه، مما تسبب في وقوع إصابات بين المدنيين وتدمير المباني المدنية، بما فيها المساكن والمدارس ورياض الأطفال.

وعلاوة على ذلك سُجِّل 3 889 مواطنا أذربيجانيا في عداد المفقودين نتيجة للنزاع منذ بداية عام 2020، بمن فيهم 719 مدنيا. وهناك 71 طفلا من بين المدنيين. وثبت أن 871 شخصا من بين 3 889 مفقودا كانوا إما أسرى حرب أو رهائن، بمن فيهم 267 مدنيا، منهم 29 طفلا. وتنتهك أرمينيا القانون الدولي لرفضها المساءلة عن الأشخاص المفقودين المقيمين تحت سيطرتها، فضلا عن رفضها إجراء تحقيق عاجل وفعال في مصيرهم.

ويقدم التقرير الشامل الذي نشر مؤخرا عن جرائم الحرب في الأراضي المحتلة في أذربيجان ومسؤولية أرمينيا (S/2020/90، المرفق) أدلة مقنعة على حجم وتنوع واستمرار جرائم الحرب التي ارتكبتها أرمينيا. وترقى بعض الجرائم التي شملها التقرير إلى مستوى جريمة الإبادة الجماعية حيث استُهدف فيها الأشخاص ذوو الأصل الأذربيجاني بسبب جنسيتهم و/أو أصلهم العرقي بقصد التدمير الجزئي لهذه الفئة السكانية. وتقضي الوقائع الواردة في التقرير اتخاذ إجراءات عاجلة من جانب الأمم المتحدة والمجتمع الدولي بأسره لضمان المساءلة وفقا للقانون الدولي عن الوفاء بمسؤولية الدول والقانون الجنائي الدولي.

ولكسر حلقات العنف ودعم جهود الوقاية، فلا بد من احترام القانون الدولي الإنساني وإنهاء الإفلات من العقاب. وتعدُّ المساءلة التي لا مناص منها عن الجرائم المرتكبة، شرطا أساسيا هاما على طريق تحقيق السلام والمصالحة في الأجل الطويل

## المرفق 20

## بيان الممثل الدائم للبحرين لدى الأمم المتحدة، جمال فارس الروعي

[الأصل: العربية]

بداية أتقدم إليكم بالشكر على عقد هذه الجلسة الهامة التي تأتي في ظل ظروف استثنائية يواجهها العالم اليوم نتيجة جائحة كوفيد-19 والتي أدت إلى تزايد الأخطار التي تهدد أمن وسلامة المدنيين في حالات النزاع.

كما أود أن أتقدم بالشكر للممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح السيدة فيرجينيا غامبا والمديرة التنفيذية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) السيدة هنريتا فور على إحاطتهما القيمتين.

يصادف عقد هذه الجلسة الذكرى الخامسة عشرة لاعتماد مجلس الأمن القرار 1612 (2005) الذي أدان بشدة تجنيد واستخدام الأطفال الجنود من قبل أطراف النزاع المسلح، وطلب إلى الأمين العام أن يؤسس آلية للرصد والإبلاغ عن استخدام الأطفال الجنود، كما يصادف هذا العام أيضاً الذكرى العشرين لاعتماد البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن إشراك الأطفال في المنازعات المسلحة، والذي صادقت عليه مملكة البحرين في عام 2004، والذي يؤكد على أهمية أن تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير الممكنة عملياً لضمان عدم اشتراك أفراد قواتها المسلحة الذين لم يبلغوا الثامنة عشرة من العمر اشتراكاً مباشراً في الأعمال الحربية.

وتزداد أهمية هذه المناسبات اليوم أكثر من أي وقت مضى حيث أثر انتشار وباء كوفيد-19 على التعليم وحركة الإمدادات الإنسانية، الأمر الذي يضع الأطفال عامة والأطفال في النزاع المسلح بشكل خاص في خطر بالغ، وعليه، رحبت مملكة البحرين ببناء الأمين العام للأمم المتحدة لوقف إطلاق نار عالمي، وتبنت البيان الذي أعدته مجموعة من الدول الأعضاء بهذا الشأن والذي يعرب عن القلق العميق لاستمرار الأعمال العدائية في أنحاء مختلفة من العالم، ولا سيما في خضم الأزمة الصحية العالمية، وتأثيرها المدمر على أكثر الفئات ضعفاً - وخاصة النساء والأطفال. كما يؤكد أهمية بذل الجهود الدبلوماسية لإنقاذ الأرواح والتخفيف من آثار الدمار الاجتماعي والاقتصادي عليهم حيث سيسمح وقف إطلاق النار للعاملين في المجال الإنساني بالوصول إلى السكان الأكثر عرضة لانتشار كوفيد-19.

واستجابة لنداء الأمين العام، أعلن تحالف دعم الشرعية في اليمن في شهر نيسان/أبريل الماضي وفقاً شاملاً لإطلاق النار في اليمن لمواجهة تبعات تفشي فيروس كورونا ووقوفاً إلى جانب الشعب اليمني الشقيق، الأمر الذي رحب به الأمين العام.

إن قرار الأمين العام عدم إدراج تحالف دعم الشرعية في اليمن في قائمة الأطراف التي لم تقم باتخاذ إجراءات لحماية الأطفال في تقريره حول الأطفال والنزاع المسلح الوارد في الوثيقة (S/2020/525)، يدل بوضوح على التزام التحالف الثابت بحماية جميع المدنيين في النزاع المسلح وخاصة الأطفال، والتدابير الوقائية والحماائية التي اتخذها التحالف لتعزيز حماية الأطفال في اليمن.

وتؤكد مملكة البحرين التزامها بالعمل مع المجتمع الدولي لتحقيق التقدم في مجال حماية الأطفال في حالات النزاع وتعزيز أطر العمل الرامية إلى التنفيذ الفعال للقرارات الدولية والقانون الدولي ومن خلال

إجراءات بناء الثقة واستئناف المفاوضات السياسية لتحقيق السلام والاستقرار في مناطق النزاع لينعم جميع الأطفال بحقهم في الحياة والصحة والتعليم من دون خوف من القتل أو التجنيد أو الخطف أو غير ذلك من ضروب الانتهاكات بحقهم. كما تؤكد مملكة البحرين على أهمية دعم وتفعيل أدوات المراقبة والمحاسبة ضد منتهكي حقوق الأطفال حول العالم لاستتباب مبادئ الأمن والعدالة.

## المرفق 21

## بيان الممثلة الدائمة لبنغلاديش لدى الأمم المتحدة، رباب فاطمة

أشكركم، سيدي الرئيس، على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة الافتراضية. كما نشكر الممثلة الخاصة للأمين العام، السيدة غامبا، والمديرة التنفيذية لليونيسف، السيدة فور، وغيرهما من الذين قدموا إحاطة أو أدلوا ببيانات على تشاطر أفكارهم القيمة.

ونحن نقدر جهود آلية الرصد والإبلاغ بشأن الأطفال والنزاعات المسلحة والفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح التابعين للمجلس. ومشاركة الأطفال والحوار مع أطراف النزاع طوال دورة النزاع هي مفتاح الحل. ولا يمكن أن تكون إعادة الإدماج والحد من التجنيد مستدامة إلا ببناء القبول والوعي الاجتماعيين في السياق الأوسع لمنع نشوب النزاعات والتنمية. وينبغي أن يكون مجلس الأمن قادرا على استخدام وسائل التوعية السياسية، مثل لجنة بناء السلام والبعثات السياسية الخاصة، من أجل تهيئة مجال لتحسين حيز عمل آلية الرصد والإبلاغ. وينبغي أن يدعم الجهود المبذولة على نطاق منظومة الأمم المتحدة تمويلا كافيا ومستداما وكسر الحواجز عبر الصلة بين المجالات الإنسانية والإنمائية والمتعلقة بالسلام. وعندما يكون من الخطر الشديد الذهاب إلى المدارس، سيكون من المفيد وضع ترتيبات تعليمية بديلة مبتكرة، مثل التعلم المجتمعي أو التعليم الافتراضي. ولا يمكن أن يكون هذا أكثر أهمية مما هو عليه خلال هذه الجائحة.

ويعمل حفظة السلام التابعون لنا في الميدان جاهدين لمنع تجنيد الأطفال من جانب أطراف النزاعات وإبقاء المدارس في مأمن من الاستخدام العسكري. ونحن، بوصفنا الرئيس الحالي للمجلس التنفيذي لليونيسف، نعمل أيضا بشكل وثيق مع قيادة اليونيسف، ولا سيما السيدة فوري، للتغلب على التحديات الرئيسية التي تواجه حماية الأطفال في النزاعات المسلحة. ونعتقد أن اليونيسف يمكنها أن تزيد من الاستقادة من ميزتها النسبية المتمثلة في وجود ميداني واسع النطاق وشبكة واسعة من الشركاء.

وقد أحطنا علما بآخر تقرير للأمين العام (S/2020/525) وتوصياته. يسلط التقرير الضوء على الحقائق القائمة بشأن انتهاكات حقوق الطفل وحمايته في أجزاء كثيرة من العالم. ونود أن نسترعي انتباه المجلس إلى الحالة في ميانمار، حيث تقيد التقارير بحدوث "زيادة في عدد الضحايا من الأطفال بمقدار ثلاثة أضعاف" بسبب القتال المحتدم في ولاية راخين في ميانمار (S/2020/525، الفقرة 7). ومن بين هذه الإصابات، نجمت نسبة 25 في المائة عن المتفجرات من مخلفات الحرب والأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع والألغام المضادة للأفراد. وهذا لا يعني سوى تجاهل ميانمار الصارخ للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

ونحن نتفق تماما مع إدراج التقرير للتاتاماداو في القائمة الواردة في الفرع ألف من المرفق الأول. ومن بين 1.1 مليون شخص من الروهينغا الذين نستضيفهم، هناك حوالي 60 في المائة من الأطفال، ولدى كل طفل منهم قصة ليرويهها. ولا يمكن أن يكون هناك دليل أقوى على ارتكاب التاتاماداو للمخالفات. غير أننا نشعر بالاستياء والقلق لأن التاتاماداو قد تم رفع اسمها ككيان من فئة الانتهاكات المتمثلة في التجنيد والاستخدام. وفي رأينا، فإن هذا في أحسن الأحوال لا يعطي سوى شعور واهم بأن انتهاكات التاتاماداو في هذا الصدد قد تراجعت في ولاية راخين. تشير التقارير الأخيرة إلى عكس ذلك. من الضروري مواصلة الضغط عليهم. إن الرفع من القائمة يبعث بالرسالة الخطأ. ولذلك، نحث على إعادة إدراج التاتاماداو على

الفور. يجب أن نكون حذرين للغاية كي لا نستخدم إجراءاتنا لإخفاء أو التقليل من شأن الجرائم الخطيرة التي ترتكبها التاتاماداو أو إعفائها من مسؤولية تحقيق العدالة والمساءلة للأطفال الروهينغا.

وفي الوقت نفسه، واصلنا مع شركائنا في العمل الإنساني، جهودنا لتوفير الحماية والمساعدة التي يحتاجها أطفال الروهينغا هؤلاء، لا سيما خلال جائحة مرض فيروس كورونا. لقد شاركنا مع اليونيسف لإدخال منهج ميانمار التعليمي للأطفال الروهينغا في المخيمات، ولكن ما يريده هؤلاء الأطفال أكثر من أي شيء آخر هو تحقيق حقهم غير القابل للتصرف في العودة إلى ديارهم. ونحث المجلس على العمل بحزم في ذلك الاتجاه. على المجتمع الدولي ألا يخذلهم.

## المرفق 22

## بيان البعثة الدائمة للبرازيل لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالإنكليزية والفرنسية]

أود أولاً أن أشكر فرنسا على عقد هذه الجلسة بشأن هذه المسألة الأساسية. كما نشكر الأمين العام على تقريره (S/2020/525).

يصادف هذا العام الذكرى الخامسة عشرة لاعتماد القرار 1612 (2005)، الذي وضع إطاراً قوياً لتعزيز حماية الأطفال في النزاعات المسلحة. وتفتخر البرازيل بتأييدها القرار كعضو في المجلس في عام 2005. وتشكل آلية الرصد والإبلاغ التي أنشئت بموجبه إحدى ركائز خطة العمل المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح.

والبرازيل ملتزمة التزاماً كاملاً بالنهوض بهذه الخطة. وقد صدقنا على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، وأيدنا كلا من مبادئ فانكوفر بشأن حفظ السلام ومنع تجنيد واستخدام الجنود الأطفال والتزامات باريس. كما دعمنا مبادرات على أرض الواقع، مثل تشجيع ممارسة الكابويرا، وهي فنون قتالية للبرازيليين المنحدرين من أصل أفريقي، كأداة لإعادة إدماج الجنود الأطفال السابقين في هايتي وفي المقاطعات الشرقية من جمهورية الكونغو الديمقراطية.

وخلال آخر عضوية في المجلس، أيدت البرازيل اتخاذ القرار 1998 (2011) - وهو صك بارز آخر لخطة العمل المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح - الذي يركز على الهجمات على المستشفيات والمدارس. إن حماية المرافق التعليمية أداة أساسية لتوفير إحساس بالحياة الطبيعية والاستقرار للأطفال. فالتعليم يعطيهم الأمل في مستقبل أكثر إشراقاً، مما يخفف من المعاناة التي تسببها الحرب.

وبهذه الروح، أيدت البرازيل إعلان المدارس الآمنة، الذي يمثل التزاماً سياسياً هاماً بكفالة تعليم الأطفال، حتى أثناء الأعمال القتالية. وفي شباط/فبراير الماضي، استضافت البرازيل أيضاً، بالاشتراك مع بولندا والولايات المتحدة، اجتماعاً للفريق العامل المعني بالقضايا الإنسانية واللجئتين التابع لعملية وارسو، الذي جمع وفوداً من جميع المناطق لمناقشة التحديات المتعلقة بحماية الأطفال والتعليم في منطقة الشرق الأوسط. وقدم الفريق العامل مساهمة ذات صلة في الجهود الإقليمية والوطنية الجارية، بما فيها الجهود المنسقة مع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية، لحماية الأطفال والشباب في النزاعات المسلحة، فضلاً عن كفالة الحصول على تعليم جيد أثناء التشرّد.

وترحب البرازيل بتوقيع الأمم المتحدة على خطط عمل والتزامات جديدة مع أطراف النزاعات المدرجة في القوائم. يشكل استمرار العمل مع الحكومات والجهات الفاعلة من غير الدول أداة قوية لتغيير السلوك وحماية حقوق الطفل.

وعلى الرغم من التقدم المحرز في بعض المجالات، فإن الانتهاكات الجسيمة المبلغ عنها والبالغ عددها 25 000 انتهاك تثير قلقاً بالغاً، لأنها تكشف عن اتجاه أوسع نطاقاً من عدم الاحترام الصارخ للقانون الدولي. وتكرر البرازيل إدانتها لاستهداف الأطفال واستخدامهم في النزاعات المسلحة، وتؤكد مسؤولية جميع الأطراف عن حمايتهم من العواقب المباشرة للحرب، بما في ذلك الامتناع عن استخدام القوة، على النحو الذي يقتضيه ميثاق الأمم المتحدة.

تشارك البرازيل الأمين العام قلقه إزاء العدد المتزايد من الأطفال المحتجزين بسبب ارتباطهم الفعلي أو المشتبه به بالأطراف المتناوئة، وتتفق مع التقييم الوارد في التقرير القائل بضرورة معاملة الأطفال كضحايا في المقام الأول.

وفي حين يتناول التقرير السنوي النزاعات المسلحة وإنفاذ القانون المحلي على حد سواء، فهما تحديان مختلفان تماما ويجب معالجتهما من خلال سياسات مختلفة. فالنزاعات المسلحة وغيرها من التهديدات التي يتعرض لها السلم والأمن الدوليان تندرج ضمن اختصاص المجلس وتتبع قواعد محددة، بينما تقع مسائل إنفاذ القانون الداخلي خارج نطاق ولاية المجلس. وينبغي ألا يغيب عن بال المرء هذا التمييز أو المحافل المناسبة التي يمكن فيها مناقشة كل منهما.

وفي الختام، يمكن للمجتمع الدولي أن يعتمد على البرازيل في النهوض بجدول أعمال الأطفال والنزاع المسلح في مجلس الأمن وتعزيز السلام الذي لا يزال "أقوى وسيلة للحد من الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال" (S/2020/525، الفقرة 15).

## المرفق 23

## بيان البعثة الدائمة لكندا لدى الأمم المتحدة

[الأصل بالإنكليزية والفرنسية]

نشكر البعثة الدائمة لفرنسا على عقد جلسة اليوم المفتوحة عن طريق التداول بالفيديو بشأن الأطفال والنزاع المسلح. وترحب كندا بالتركيز على القرار 1612 (2005) فيما نحتفل بالذكرى السنوية الخامسة عشرة لهذا المعلم الهام لجدول أعمال الأطفال والنزاع المسلح.

إن الآليات المنشأة بموجب القرار 1612 (2005)، أي آلية الرصد والإبلاغ والفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح، ضرورية لجهودنا الجماعية لحماية الأطفال ومحاسبة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة.

وترحب كندا بجهود الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح، لا سيما خلال هذه الفترة غير المسبوقة من التباعد الاجتماعي. ومن الضروري تنفيذ ومتابعة استنتاجات الفريق العامل بصورة منهجية. وستواصل كندا إقامة الروابط بين الفريق العامل وفريق الأصدقاء المعني بالأطفال والنزاع المسلح لدعم ذلك.

وتؤكد كندا دعمها القوي لنزاهة واستقلال آلية الرصد والإبلاغ بشأن الأطفال والنزاعات المسلحة، وضرورة تطبيق معايير واضحة وثابتة وقائمة على الأدلة في إدراج أسماء الأطراف المسؤولة عن الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال في التقارير السنوية للأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح وفي رفعها من القائمة. وأي شيء دون ذلك سيقوض فعالية هذه الأدوات الهامة ويهدد مصداقية ولاية الأطفال والنزاع المسلح.

يرسم التقرير السنوي للأمين العام (S/2020/525) صورة قاتمة لمحنة الأطفال المتضررين من النزاعات. وتدين كندا العدد الكبير غير المقبول من الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال خلال عام 2019. ويعرض التقرير ما يشكل تجاهلاً واضحاً ومقلقاً لحياة الأطفال وسلامتهم في العديد من النزاعات المسلحة.

وتزداد هذه الصورة إرباكاً بسبب جائحة مرض فيروس كورونا. إذ تؤدي تدابير التخفيف من مرض كورونا إلى تفاقم المخاطر التي تواجه بالفعل الأطفال المتضررين من النزاع المسلح. وتتضاعف هذه المخاطر بسبب الانقطاعات الحاصلة في التعليم والرعاية الصحية المنقذة للحياة والمساعدة الإنسانية وخدمات الحماية.

إن التقدم الكبير الذي أحرز في العقود الأخيرة لحماية الأطفال وتعزيز حقوقهم الأساسية سيكون في خطر ما لم تُبذل جهود متضافرة لوضع الأطفال في صميم التصدي لجائحة كورونا. لذلك تؤيد كندا تأييداً تاماً دعوة الأمين العام إلى وقف عالمي لإطلاق النار لكفالة الاستجابة الكافية للجائحة. ويجب وقف النزاعات المسلحة لضمان حماية الأطفال وتلبية احتياجاتهم الإنسانية. ويجب على مجلس الأمن أن يتغلب على هذا المأزق وأن يؤيد هذا النداء تأييداً كاملاً.

وفي الوقت نفسه، يجب على مجلس الأمن والدول الأعضاء والأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية إعطاء الأولوية لحماية الأطفال في النزاعات المسلحة والعمل معاً على منع وإنهاء الانتهاكات الجسيمة الستة المرتكبة ضد الأطفال. إن أحد المجالات الرئيسية التي تركز عليها كندا في جهودها هو تعزيز ولاية حماية الطفل في عمليات الأمم المتحدة للسلام. وتدعم كندا إدارة عمليات السلام في توحيد معايير التدريب باللغتين



الإنكليزية والفرنسية لحفظ السلام التابعين للأمم المتحدة وتوفير التدريب لهم لكفالة إعدادهم وتجهيزهم بشكل أفضل لحماية الأطفال.

وتدعم كندا أيضا اليونيسف ومبادرة روميو دالير للأطفال الجنود لبناء القدرات الأفريقية في مجال حفظ السلام من أجل حماية الطفل، بما في ذلك من خلال تحسين التدريب والسياسات بالتعاون مع الاتحاد الأفريقي وجمهورية الكونغو الديمقراطية والصومال.

ولا تزال مبادئ فانكوفر لحفظ السلام ومنع تجنيد واستخدام الجنود الأطفال، وهي مجموعة من 17 التزاما سياسيا تتركز على حفظ السلام ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل القوات والجماعات المسلحة، واحدة من أولويات كندا. وقد حظيت مبادئ فانكوفر الآن بـ 96 تصديقا في جميع مناطق العالم. وتتقدم كندا بالتهنئة إلى المغرب والكويت وإكوادور على إقرارها مؤخرا للمبادئ. وتدعو كندا جميع الدول الأعضاء إلى التصديق على هذه المبادئ دون إبطاء.

ولا يتوقف العمل عند التصديق. ولهذا السبب أصدرت كندا التعليمات التنفيذية لمبادئ فانكوفر، وهي أداة عملية في أيدي المنظمات العسكرية والشرطة والمدنية العاملة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

وما فتئت كندا تركز تقدما على الصعيد الوطني. فعلى سبيل المثال، اعتمدت القوات المسلحة الكندية محتوى يتعلق بالجنود الأطفال في إطار التدريب السابق للنشر وأدرجت سيناريوهات الجنود الأطفال في عدة تدريبات رئيسية، وهي تقدم دورات دراسية عن الأطفال المتأثرين بالنزاعات المسلحة في برامج التعليم العسكري المهني.

وستواصل كندا العمل عن كثب مع شركائها لتنفيذ مبادئ فانكوفر ووضع حد لويلات تجنيد الأطفال واستخدامهم. وهذا أيضا دليل على التزام كندا بالبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن إشراك الأطفال في النزاعات المسلحة، الذي اعتمد قبل 20 عاما.

ومنذ عام 2006، تفخر كندا برئاسة فريق الأصدقاء المعني بالأطفال والنزاع المسلح في نيويورك، الذي ارتفع عدد أعضائه إلى 45 عضوا من جميع المناطق. كما أن كندا ترأس أو تشارك في رئاسة عدد من أفرقة أصدقاء الأطفال المحلية المعنية بالنزاعات المسلحة التي أنشئت، بما في ذلك في كولومبيا والفلبين وجنوب السودان والسودان.

وبالإضافة إلى الدعوة المباشرة التي تقوم بها هذه الأفرقة المحلية من أجل منع وإنهاء الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال، فهي يمكن أن تكون أيضا منبرا هاما لفرق العمل القطرية المعنية بآلية الرصد والإبلاغ، وكذلك للفريق العامل التابع لمجلس الأمن في متابعة استنتاجاته. وتتطلع كندا إلى العمل مع أفرقة الأصدقاء المحلية هذه ومن خلالها، من أجل تعزيز التزامنا الجماعي بمنع وإنهاء الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال أينما وقعت.

## المرفق 24

## بيان البعثة الدائمة لكندا لدى الأمم المتحدة باسم فريق الأصدقاء المعني بالأطفال والنزاع المسلح

يُعرب فريق الأصدقاء المعني بالأطفال والنزاع المسلح - وهو شبكة غير رسمية تضم 45 دولة عضوا تمثل المجموعات الإقليمية الخمس للأمم المتحدة - عن قلقه البالغ إزاء الآثار المتعددة الجوانب لجائحة فيروس كورونا على الأطفال، ولا سيما أولئك المتضررين من النزاعات المسلحة.

وقد تؤثر تدابير التخفيف الرامية إلى الحد من انتشار الفيروس أيضا على الأطفال سلبا وعن غير قصد. ونشجع بقوة حماية الأطفال في إطار التصدي للجائحة، بما في ذلك من خلال استمرارية الخدمات التي تركز على الأطفال وكفالة وصول المساعدات الإنسانية بسرعة وأمان ودون عوائق إلى المحتاجين، بمن فيهم الأطفال المحتجزون.

ويؤكد فريق الأصدقاء من جديد تأييده الكامل لنداء الأمين العام الصادر في 23 آذار/مارس من أجل وقف إطلاق النار على الصعيد العالمي، ويحث مجلس الأمن على سرعة إقرار النداء.

إن فريق الأصدقاء يهوله حجم ونطاق الانتهاكات الجسيمة التي ارتكبت بحق الأطفال وعددها أكثر من 25 000 انتهاك، على النحو المبين في تقرير الأمين العام (S/2020/525). ونشعر بالجزع بصفة خاصة إزاء الزيادة في عدد الهجمات التي تم التحقق منها على المدارس والمستشفيات، وكذلك الزيادة المروعة في الحوادث التي تم التحقق منها لمنع إيصال المساعدات الإنسانية إلى الأطفال. ونشعر بالجزع كذلك إزاء استمرار تجنيد الأطفال واستخدامهم كجنود وقتلهم وتشويههم واختطافهم. وعلاوة على ذلك، لا يزال هناك عموما نقص في الإبلاغ عن العنف الجنسي، الذي يؤثر على الفتيات بشكل غير متناسب.

ونحث جميع أطراف النزاعات المسلحة على الامتثال التام للالتزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان وقانون اللاجئين، وعلى اتخاذ تدابير ملموسة وفعالة لحماية الأطفال في النزاع المسلح. وفي هذا الصدد، نرحب بالتقدم المحرز في توقيع أطراف النزاعات على خطط عمل وفي تنفيذها وبمساعي الممثلة الخاصة للأمين العام والأمم المتحدة والجهات الفاعلة الأخرى في الميدان. ونشجع التنفيذ الكامل لجميع خطط العمل والالتزامات. وعلاوة على ذلك، نؤكد من جديد أن توقيع خطة عمل لا ينبغي أن يشكل الأساس لرفع الأسماء من القائمة الواردة في تقرير الأمين العام.

ويرحب فريق الأصدقاء بإطلاق سراح أكثر من 13 200 طفل من صفوف القوات المسلحة والجماعات المسلحة في عام 2019 وبعمل منظمة الأمم المتحدة للطفولة والائتلاف العالمي من أجل إعادة إدماج الأطفال الجنود وغيرهما من الجهات الفاعلة في تعزيز الخدمات الفعالة لهؤلاء الأطفال. كما نرحب بالجهود الجارية المرتبطة بحملة العمل على توفير الحماية للأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة. وفي هذا الصدد، يشجع فريق الأصدقاء جميع الدول الأعضاء على تعزيز حماية الأطفال في النزاع المسلح، بما في ذلك من خلال الانضمام إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة، ولا سيما فيما نحتفل بالذكرى السنوية العشرين لاعتماده، ومن خلال النظر في تأييد وتنفيذ الأدوات العملية للحماية، ولا سيما إعلان المدارس الآمنة والقواعد والمبادئ التوجيهية بشأن الأطفال

المرتبطين بالقوات المسلحة أو الجماعات المسلحة والتزامات باريس لحماية الأطفال من تجنيدهم أو استخدامهم بشكل غير مشروع من جانب قوات مسلحة أو جماعات مسلحة ومبادئ فانكوفر.

يصادف هذا العام الذكرى السنوية الخامسة لاتخاذ القرار 2250 (2015). ولا تزال آلية الرصد والإبلاغ التي تقودها الأمم المتحدة والفريق العامل المعني بالأطفال في النزاع المسلح التابع لمجلس الأمن أداتين أساسيتين لحماية الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة. ويؤكد فريق الأصدقاء من جديد الأهمية التي يعلقها على استقلالية آلية الرصد والإبلاغ ونزاهتها ومصداقيتها. ومن المهم للغاية أن تستمر الآلية في توثيق الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال بنزاهة وموضوعية، استناداً إلى الحقائق على أرض الواقع.

ونرحب بزيادة انتظام الأمين العام في تقديم تقارير إلى الفريق العامل، وكذلك بالاستنتاجات ذات الصلة التي توصل إليها الفريق العامل. ونتقدم بالشكر إلى بلجيكا بصفتها رئيسة الفريق العامل على ضمان استمراره في تنفيذ ولايته. ويشجع فريق الأصدقاء التنفيذ الكامل لاستنتاجات الفريق العامل، فضلاً عن المتابعة المنهجية في هذا الصدد. وعلاوة على ذلك، نؤكد أهمية تعميم مراعاة الشواغل التي تواجه الأطفال المتأثرين بالنزاع المسلح في جميع أعمال المجلس ونشجع الممثلة الخاصة للأمين العام على تقديم إحاطات أكثر انتظاماً إلى المجلس.

وينبغي أن تكون حماية الأطفال جانباً هاماً من جوانب أي استراتيجية شاملة لحل النزاعات والحفاظ على السلام. ويرحب فريق الأصدقاء بالتوجيهات العملية للوسطاء لحماية الأطفال في حالات النزاع المسلح. ونشجع على نشر تلك التوجيهات على أوسع نطاق ممكن واستخدامها استخداماً كاملاً في عمليات السلام والوساطة.

كما أن فريق الأصدقاء يؤيد بقوة ولاية حماية الطفل في عمليات الأمم المتحدة للسلام. ونرحب على وجه الخصوص بالدليل الخاص بالموظفين المعنيين بحماية الأطفال في عمليات الأمم المتحدة للسلام. وينبغي لمجلس الأمن والدول الأعضاء مواصلة دعم تنفيذ ولايات حماية الطفل في عمليات الأمم المتحدة للسلام، بما في ذلك عن طريق نشر أفرقة ومستشارين لحماية الأطفال. وندعو إلى توفير الموارد الكافية لهذه القدرات، بما في ذلك في سياق المراحل الانتقالية وتقليص حجم البعثات. وينبغي تجنب جهود الدمج التي من شأنها تقويض قدرة الأمم المتحدة على الوفاء بولايات حماية الطفل.

إن مكافحة الإفلات من العقاب وضمان المساءلة، بما في ذلك من خلال آليات العدالة الدولية مثل المحكمة الجنائية الدولية، عنصران أساسيان لمنع الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال. وندعو إلى الاستعانة بخبراء متخصصين في مجال حقوق الطفل في إطار آليات التحقيق والمساءلة. كما تشمل العدالة الحقيقية صرف تعويضات وتوفير الدعم في مجال الصحة العقلية والمؤازرة النفسية والاجتماعية لضحايا الانتهاكات الجسيمة، الذين قد تستمر صدماتهم لسنوات.

ويرحب فريق الأصدقاء أيضاً بقرار الجمعية العامة الذي ينص على اعتبار يوم 9 أيلول/سبتمبر اليوم الدولي لحماية التعليم من الهجمات.

أخيراً، فإن فريق الأصدقاء ينوه بالجهود التي تبذلها الممثلة الخاصة للأمين العام لكفالة إصدار التقارير السنوية للأمين العام في الوقت المناسب. ونشجع الأمين العام على ضمان تعميم هذه التقارير على الدول الأعضاء في وقت مبكر وقبل المناقشات المفتوحة المقررة لمجلس الأمن.

## المرفق 25

## بيان البعثة الدائمة لشيلي لدى الأمم المتحدة

نتوجه شيلي بالتحية إلى الممثل الدائم لفرنسا لدى الأمم المتحدة، نيكولا دو ريفيير، وتشكر فرنسا على إدراج موضوع بالغ الأهمية - وهو الأطفال والنزاع المسلح - على جدول أعمال مجلس الأمن.

إن حماية الأطفال، الذين يعانون دون أن يُعطوا خياراً، من العواقب البغيضة والمؤلمة للنزاع كجزء من حياتهم اليومية، حتمية أخلاقية، فضلاً عن كونها واجباً. والأرقام تبين أن الواقع مروّع. فخلال هذا العام، تحققت الأمم المتحدة من وقوع أكثر من 25 000 انتهاك جسيم بحق الأطفال، وتم فصل ما مجموعه 13 200 طفل عن الجهات غير التابعة للدول والقوات المسلحة في جميع أنحاء العالم. ويجب ألا ننسى التزامنا تجاه 7 000 طفل اختطفوا أو جُندوا بالقوة أو مقابل المال أو استُخدموا كمقاتلين أو سعاة أو طهارة أو أُجبروا على تقديم خدمات جنسية في حين أن مكانهم ينبغي حقا أن يكون في المدرسة ومع أسرهم، مثل العديد من الأطفال في جميع أنحاء العالم.

كما يعاني الأطفال من صدمات جسدية ونفسية، سيجملون ندوبها مدى الحياة. فالآثار الثانوية للنزاع تجعلهم في أوضاع قد تؤدي بالفعل إلى تخلفهم عن الركب على صعيد نمائهم ومن الناحيتين البدنية والعاطفية. والزيادة الحالية بنسبة 400 في المائة في حالات منع إيصال المساعدات الإنسانية إلى الأطفال تضر بهم. والأسوأ من ذلك أن الافتقار إلى الحماية والموارد الكلية للناجين وإلى آليات المساءلة يُثني الناجين وأسرهم والشهود عن الإبلاغ عن الانتهاكات. وفي الوقت نفسه، فإن القيود المفروضة للتخفيف من انتشار مرض فيروس كورونا تهدد بإعاقة الجهود الرامية إلى منع انتهاكات حقوق الطفل ورصدها والإبلاغ عنها والتصدي لها.

وتعتقد شيلي اعتقاداً راسخاً أن هناك حاجة ملحة للتصدي للتهديدات المباشرة مع إدماج نهج وقائية أيضاً من أجل تقييم التحديات الناشئة ووضع تصور لحلول طويلة الأجل. وتحقيقاً لتلك الغاية، نقدر أيما تقدير دور آلية الرصد والإبلاغ، التي تتيح فهماً أفضل للحالة على أرض الواقع كأساس لتوجيه العمل الفعال نحو حماية الأطفال. وبناء على ذلك، فإننا نضم صوتنا إلى أولئك الذين يدعون الأمين العام إلى اتخاذ إجراءات صارمة وشفافة لضمان أن تجسد مرفقات التقرير السنوي بدقة واتساق، مستقبلاً، الأدلة التي تجمعها آلية الرصد والإبلاغ.

وفيما يتعلق بالمساءلة، من المهم مواصلة تنفيذ ترتيبات تشريعية ومؤسسية من أجل التصدي بشكل شامل لانتهاكات القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. ويشكل إيراد أسماء مرتكبي الجرائم في مرفق التقرير السنوي للأمين العام خطوة هامة نحو مساءلة مرتكبي الفظائع ضد الأطفال. ولذلك، ولضمان أقصى قدر من المساءلة، نشجع على إجراء تقييم مستقل وموضوعي وشفاف لكيفية تنفيذ المعايير المنصوص عليها في الوثيقة S/2010/181 لإدراج الأسماء في القائمة ورفعها منها حتى الآن.

ولكن الأهم من ذلك أننا مدينون لهؤلاء الأطفال الشجعان بمواصلة البحث عن حلول. ويجب أن نواصل تعزيز استجابة متكاملة تسهم في بناء مجتمعات قادرة على التكيف وتدعم الأطفال منذ بداية النزاع حتى نهاية دورة العنف وتسعى إلى إعادة الإدماج المنهجي والكامل. وينبغي القيام بذلك فيما نستمر في تنفيذ الصكوك القائمة التي تيسر حماية الأطفال، على غرار البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة ومبادئ فانكوفر لحفظ السلام ومنع تجنيد واستخدام الجنود الأطفال وإعلان المدارس الآمنة وبرامج إعادة إدماج الأطفال الجنود.

## بيان البعثة الدائمة لكولومبيا لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالإسبانية]

أشكر فرنسا على عقد هذه المناقشة المفتوحة، وكذلك الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح ومديرة منظمة الأمم المتحدة للطفولة على عرضيهما.

عانت كولومبيا من ظاهرة التجنيد القسري من جانب الجماعات المسلحة غير القانونية. غير أن الدولة الكولومبية تحدد الأطفال المعنيين وترعاهم بوصفهم ضحايا، وبالتالي فإنهم لا يُحرمون من حريتهم، وهو ما يتماشى مع توصيات الممثلة الخاصة ويساعد على تجنب المزيد من الوصم.

وعملاً بالقرار 1612 (2005)، تواصل كولومبيا إحراز تقدم في إنشاء آليات فعالة لمنع التجنيد، مثل "اللجنة المشتركة بين القطاعات لمنع تجنيد واستخدام الأطفال والمراهقين من قبل الجماعات المنظمة غير الشرعية"، والتي تساعد على تحديد عوامل الخطر وتتسق إجراءات الدولة. وبالإضافة إلى ذلك، اعتمدت الحكومة في تشرين الثاني/نوفمبر 2019 سياسة عامة بشأن منع تجنيد الأطفال والمراهقين واستخدامهم ومنع العنف الجنسي ضدهم من قبل الجماعات المسلحة المنظمة والجماعات الإجرامية المنظمة. وتتمثل الأهداف الرئيسية لتلك السياسة في تهيئة بيئات توفر الحماية والحد تدريجياً من جميع أشكال العنف والاستغلال وضمان الحقوق وإنشاء آليات لتيسير التنسيق بين القطاعات.

وتلتزم كولومبيا التزاماً لا لبس فيه باحترام تلك الفئة من السكان وتوجه كل الجهود اللازمة لمنع تجنيد الأطفال واستخدامهم والعنف الجنسي ضدهم من جانب الجماعات المسلحة والجريمة المنظمة. ومن المهم أن نكرر التأكيد على احترام كيانات إنفاذ القانون لحقوق الطفل. وهي تمتثل امتثالاً صارماً للحظر المفروض على إشراك الأطفال في أنشطة خدمية، وفقاً لقانون الأطفال والمراهقين وقانون الاستخبارات والاستخبارات المضادة.

واستجابة لأعمال العنف الجنسي، تقوم الحكومة بوضع استراتيجية للمساعدة التقنية لإدراج برنامج الرعاية والوقاية الشامل في الخطط الإنمائية للأقاليم المستهدفة. وترفض كولومبيا وتدين استخدام المدارس والمراكز التعليمية من جانب الجماعات المسلحة المنظمة للقيام بأنشطتها الإجرامية. وبالمثل، فإنها تكرر تأكيد احترامها لقواعد القانون الدولي الإنساني.

ويشجع بلدي الأمين العام على أن يبين في تقاريره السنوية مصادر الأرقام المسجلة بغية تحسين عملية تحليل بيانات المنظمات الدولية والدول والإسهام في تعزيز آليات التقييم. وتمثل التقارير دليلاً ونقطة انطلاق في صياغة السياسات العامة وتحسينها.

إن التعليم والتدريب المهني هما أكثر الوسائل فعالية لتهيئة بيئات آمنة للتنمية الشاملة ومنع الانتهاكات الجسيمة الستة التي تُرتكب في أوقات النزاع المسلح. ومن الضروري أن نواصل العمل من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة، التي تشمل، في جملة أمور، الحق في مستوى معيشي لائق والغذاء والمساواة والصحة والتعليم والسلامة الشخصية.

ونؤكد اليوم من جديد التزام كولومبيا ببناء مستقبل مزدهر وآمن بشكل متزايد للأطفال والمراهقين. إنهم المستقبل وبذرة السلام في بلدنا.

## المرفق 27

## بيان الممثل الدائم لكوستاريكا لدى الأمم المتحدة، رودريغو أ. كاراسو

[الأصل: بالإسبانية]

تؤيد كوستاريكا البيان الذي أدلى به ممثل كندا باسم فريق الأصدقاء المعني بالأطفال والنزاع المسلح وتغتتم هذه الفرصة لتهنئة فرنسا على رئاستها لمجلس الأمن خلال شهر حزيران/يونيه ولتوجيه الشكر إلى الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، فيرجينيا غامبا دي بوتغيتير، والمديرة التنفيذية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة، هنرييتا فور، على عرضيهما.

في مثل هذه الأوقات، التي تجتاح فيها جائحة العالم، يجب أن نحمي الأطفال العالقين في النزاعات المسلحة. فثمة خطر مضاعف يهدد صحتهم وسلامتهم وتعليمهم ومستقبلهم بسبب عنف الحرب وأثر مرض فيروس كورونا والتدابير المتخذة لاحتوائه. وهذا سبب آخر لعدم استخدام الأسلحة، ولهذا يود وفد كوستاريكا أن يذكر بدعوة الأمين العام إلى وقف إطلاق النار على الصعيد العالمي. ونؤكد أيضا أهمية تأييد أعضاء مجلس الأمن لهذا النداء الضروري جدا لحماية الأطفال ضحايا الأعمال العدائية.

وبالنظر إلى هذه الأوقات التي نعيشها، فإن الذكرى الخامسة عشرة لاتخاذ القرار 1612 (2005) ينبغي أن تقودنا إلى التفكير أكثر من أي وقت مضى في أهمية ولاياته وتنفيذها بوصفها آليات لحماية الأطفال وضمان حقوقهم. وفي عام 2020، نحتفل أيضا بالذكرى السنوية الخامسة عشرة لاتخاذ قرار الجمعية العامة 60/1، بشأن المسؤولية عن الحماية، الذي ذكرنا بأن واجب جميع الدول في منع الفظائع والإبادة الجماعية يشمل حماية الأطفال. وقد حقق القرار 1612 (2005) ثلاثة أمور رئيسية.

يتمثل أولها في إنشاء آلية الرصد والإبلاغ بشأن الأطفال والنزاعات المسلحة، وهي أفضل طريقة للحصول على معلومات دقيقة وموضوعية في الوقت المناسب عن حالة الأطفال ولاتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان حقوقهم.

ويتجلى الأمر الثاني في اعتماد خطط عمل لحماية الأطفال في النزاعات المسلحة. ونغتتم هذه الفرصة لننوه بما حققه مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام من إنجاز في التوقيع على خطة في عام 2019 وفي دعم الحكومات في اعتماد التشريعات ذات الصلة.

ويتمثل الأمر الثالث في إنشاء الفريق العامل المعني بالأطفال في النزاع المسلح التابع لمجلس الأمن، والذي يتحمل مسؤولية هامة عن استعراض تقارير الآلية واتخاذ إجراءات فعالة وتحديد التقدم المحرز في حالة الأطفال وتنفيذ خطط العمل. وفي هذا الصدد، أكد القرار دور الإدراج في القائمة والرفع منها، وهو ما ينبغي القيام به على أساس التقارير والمعايير الموضوعية. ونؤكد ضرورة الاتساق بين نتائج التقارير والقوائم.

أختتم بياني بالإشارة إلى التزام جميع الدول، حتى تلك التي تخلص من النزاعات المسلحة، بوضع حد للإفلات من العقاب على الانتهاكات والجرائم والفظائع المرتكبة ضد الأطفال، وكذلك الدور الهام الذي تقوم به مؤسسات مثل المحكمة الجنائية الدولية في مكافحة الإفلات من العقاب.

## بيان الممثل الدائم لإكوادور لدى الأمم المتحدة، لويس غاييغوس تشيريويغا

[الأصل: بالإسبانية]

أهنئ فرنسا وألمانيا على رئاستيهما لمجلس الأمن في حزيران/يونيه وتموز/يوليه على التوالي وأشكركم، سيدي الرئيس، على تنظيم هذه المناقشة بشأن الأطفال والنزاع المسلح. أود أن أشير إلى أن جميع العناصر التي سلطت إكوادور الضوء عليها في المناقشة التي جرت في 27 أيار/مايو بشأن حماية المدنيين (انظر S/2020/465)، ولا سيما فيما يتعلق بعواقب النزاعات، تنطبق بشكل أكبر على الفتيان والفتيات.

وقد أعربت، في تلك المناسبة، عن اهتمام إكوادور بالمشاركة في جهود فريق الأصدقاء المعني بالأطفال والنزاع المسلح من أجل زيادة تعزيز جهود المجتمع الدولي في مجال حماية الأطفال. واليوم أشرف بالإعجاب عن تأييد إكوادور، للمرة الأولى، للبيان الذي أُلقي باسم مجموعة الأصدقاء التي صرنا جزءا منها منذ حزيران/يونيه.

وكذلك أضفت إكوادور في 21 آذار/مارس الطابع الرسمي على التزامها بمبادئ فانكوفر لحفظ السلام ومنع تجنيد واستخدام الجنود الأطفال.

وعلى الرغم من إحراز تقدم هام في السنوات الخمس والسبعين التي انقضت منذ إنشاء الأمم المتحدة، فإن حالة الأطفال في النزاعات المسلحة لا تزال تجسد واقعا مدمرا، كما ورد في تقرير الأمين العام (S/2020/525).

وكذلك تبذل إكوادور جهودا كبيرة على الصعيد الإقليمي لمكافحة الاتجار بالقصر وتجنيدهم. غير أن هذا تحد عالمي يهم المجتمع الدولي بأسره. إنه يمثل سببا آخر لزيادة الأموال المخصصة لبناء السلام، على سبيل المثال، ليس فقط للبلدان التي تعاني من النزاعات، بل كذلك للتعاون عبر الحدود في المناطق المتضررة وتوجيهها نحو حماية الأطفال.

فيجب علينا أن نركز جهودنا، كمنظمة، على رعاية الأطفال التي تدهورت كذلك بسبب جائحة فيروس كورونا (كوفيد-19) التي فاقمت الأوضاع في مناطق النزاع. ولذلك السبب، بادرت إكوادور، إلى جانب ماليزيا وبنغلاديش وسلوفينيا ومصر واليابان وجامايكا وعمان والسنغال والسويد، إلى إصدار بيان تأييد قوي لدعوة الأمين العام لوقف إطلاق النار على الصعيد العالمي، التي حظيت بتأييد أكثر من 170 وفدا.

ومن الأهمية بمكان أن يعتمد مجلس الأمن مشروع القرار المتعلق بكوفيد-19 (S/2020/607) وأن يؤيد الدعوة إلى وقف إطلاق النار حتى يتسنى تنفيذها بفعالية أكبر. ولذلك السبب أدعو جميع أعضاء المجلس إلى القيام بذلك من أجل إنقاذ الأرواح وتخفيف معاناة أكثر من 420 مليون طفل يعيشون في مناطق النزاع.

وسأكون مقصرا إذا ما أنهيت بياني من دون أن أشدد مرة أخرى على الحاجة الملحة إلى تعزيز مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، فيرجينيا غامبا دي بوتغيتير، خاصة في هذا السياق الذي يزداد فيه الضغط والتحديات الناجمة عن الجائحة.

وأخيرا فإن الرسالة التي نقلتها مريم، من مالي، بعد ظهر اليوم في مجلس الأمن يجب ألا تسجل في محضر الكلمات التي أُلقيت خلال هذه المناقشة فحسب، بل يجب أن ينصت إليها مجلس الأمن والأمم المتحدة بشكل عام وأن يستجيبا لها حقا. فمريم، البالغة من العمر 15 عاما، معاصرة للقرار 1612 (2005)، الذي نحتفل كذلك بالذكرى الخامسة عشرة لاتخاذهِ. وأفضل طريقة للقيام بذلك هي ضمان التعزيز والحماية الفعالين لحقوق الأطفال في جميع أنحاء العالم، مع إيلاء اهتمام خاص لمن يعيشون في مناطق النزاع ومن يتعرضون لخطر الاختطاف أو التجنيد على الرغم من أنهم ما زالوا يعيشون في مناطق سلام.



### بيان البعثة الدائمة لمصر لدى الأمم المتحدة

في البداية، نشكر فرنسا على تنظيمها هذه المناقشة الهامة بشأن الأطفال والنزاعات المسلحة. كما نتقدم بالشكر إلى مقدمي الإحاطات على إحاطاتهم المثيرة للاهتمام التي أدلوا بها في بداية الجلسة.

تؤمن مصر بأهمية التوعية بقضايا حقوق الإنسان وارتباطها بتحقيق السلام والأمن، لا سيما فيما يتعلق بالمسائل المتعلقة بحماية حقوق الطفل وتعزيزها.

وتؤيد مصر بقوة جميع الجهود الرامية إلى تعزيز حماية الأطفال وإنهاء الانتهاكات التي ترتكب خلال النزاعات، خاصة الجرائم التي ترتكبها المنظمات الإرهابية. فالنزاعات المسلحة تحرم الأطفال من حقهم في الحياة والسلامة البدنية والصحة العقلية، فضلا عن حقوقهم الاجتماعية والثقافية والتعليمية.

وقد تفاقم الآثار السلبية القوية للنزاعات المسلحة على الأطفال بسبب آثار جائحة فيروس كورونا. وهذا يتطلب تعاوننا دوليا أكبر وتدابير أقوى للاستجابة على وجه السرعة لتلك الآثار المتفاقمة. وفي هذا الصدد، أعربت مصر على أعلى مستوى للأمم المتحدة عن استعدادها للتعاون إلى أقصى حد ممكن من أجل كفالة إيصال المساعدة الإنسانية التي تمس الحاجة إليها.

وقد صدقت مصر، في عام 2002، على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة. وقد أدرجت أحكام البروتوكول في تشريعاتنا الوطنية.

وعلاوة على ذلك، فإن احترام القانون الدولي الإنساني، بما في ذلك حماية الأطفال في النزاعات المسلحة، جزء من المناهج الدراسية التي تقدمها وزارة الدفاع المصرية لموظفيها، ولا سيما الأفراد المشاركين في عمليات حفظ السلام. ويتم إعداد محتوى المنهج بالتعاون مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر والمجلس القومي للطفولة والأمومة بهدف كفالة حماية حقوق الطفل.

وستواصل مصر جهودها على الصعيدين الوطني والدولي لضمان حماية حقوق الطفل، خاصة بالنسبة لمن يقعون في براثن ظروف صعبة.

## المرفق 30

## بيان البعثة الدائمة للسلفادور لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالإسبانية]

تشكر السلفادور رئاسة فرنسا على عقد هذه المناقشة المفتوحة والأمين العام على تقديمه تقريره الأخير عن الأطفال والنزاع المسلح (S/2020/525).

إننا نشيد بجهود المجلس الرامية إلى تيسير وتشجيع الحوار بشأن حماية الأطفال والمراهقين من خلال مختلف الإجراءات والمشاورات والحملات التي أسهمت في إدراج حماية الطفل في حالات محددة تتطوي على مفاوضات السلام.

وتود السلفادور أن تؤكد من جديد التزامها العميق بصون السلم والأمن الدوليين في معالجة الآثار المفجعة للنزاعات المسلحة والعمل على التخفيف من المعاناة الواسعة النطاق التي يعانيها السكان المدنيون، ولا سيما الأطفال والفتيات والمراهقون في مناطق النزاع.

وتعتقد السلفادور أن الامتثال الكامل لاتفاقية حقوق الطفل أولوية عليا من أجل أن تسود مصالح الطفل الفضلى، بغض النظر عن السياق.

ونرحب بالتقدم الذي أحرز في أحدث تقرير للأمين العام بشأن هذه المسألة. غير أننا نعرب عن قلقنا العميق إزاء استمرار التجنيد القسري للقُصّر الذين يشكل استخدامهم في النزاعات انتهاكا خطيرا لحقوقهم، مؤيدا إلى انفصالهم عن أسرهم والاعتداء الجنسي والتشويه المروع، وفي أسوأ الحالات، موتهم المأساوي. فهذه الصدمات تحرمهم من طفولتهم وكرامتهم وتترك ندوبا دائمة على حياتهم عند بلوغهم سن الرشد.

وفي الوقت نفسه، نشجب الزيادة الكبيرة في عدد الهجمات على المدارس والمستشفيات، ولهذا السبب نحث المجتمع الدولي على تعزيز التزامه وندين استخدام الأطفال والمراهقين وتجنيدهم في النزاعات. ويجب أن نواصل العمل من أجل تعزيز وحماية حقوق الأطفال والمراهقين والتمتع بها تمتعا كاملا وفعلا، مع إيلاء الأولوية لهذا الهدف في عملنا.

ولما كانت السلفادور ملتزمة تجاه الذين عانوا عندما كانوا أطفالا خلال النزاع المسلح الداخلي، فقد أحرزت تقدما في مجال سن القوانين وإنشاء المؤسسات لحماية الأطفال، بعد أن وقعت وصدقت على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن إشراك الأطفال في النزاعات المسلحة.

ولذلك نقر السلفادور بأن احترام حقوق الإنسان وحمايتها وضمانها ركائز أساسية لإرساء سيادة القانون بصورة حقيقية. وبالتالي، فإنها تلتزم التزاماً حازماً بمسألة الوقاية وتحديد أماكن وجود الأشخاص المفقودين وتحديد هويتهم، ولا سيما الفتيان والفتيات، فضلاً عن دعم أسر الأشخاص المختفين والتحقيق في الحالات ومعاينة المسؤولين عنها وتقديم تعويضات شاملة للضحايا وأسرهم.

وتعترف السلفادور بحق الأسر في معرفة أماكن وجود الفتيان والفتيات الذين اختفوا أثناء النزاع المسلح. ولهذا السبب أنشأت السلفادور في عام 2010 اللجنة الوطنية للبحث عن الفتيان والفتيات الذين اختفوا أثناء النزاع المسلح الداخلي، وهي اللجنة التي تجري عمليات البحث عن الأطفال المختفين - وهم

اليوم من البالغين - وتحدد أماكنهم وتتصل بهم وتجمع شملهم مع أسرهم البيولوجية، كما تقدم الدعم النفسي والاجتماعي للأسر من ضحايا الاختفاء القسري.

وبالإضافة إلى ذلك، شهد تشرين الأول/أكتوبر 2013 إنشاء برنامج تعويضات لضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي وقعت في سياق النزاع المسلح الداخلي، ويشمل الاختفاء القسري للأشخاص. كما أنشئ مجلس إدارة سجل ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي وقعت في سياق النزاع المسلح الداخلي. وبالمثل، يشجع البلد إنشاء مصرف للدولة للصور الوراثية من أجل تحديد مكان الأطفال المفقودين في سياق النزاع المسلح الداخلي.

وكل ما سبق ذكره يتماشى مع المبادرات السلفادورية داخل الأمم المتحدة، مثل إعلان 24 آذار/مارس، من خلال قرار الجمعية العامة 65/196، يوماً دولياً للحق في معرفة الحقيقة فيما يتعلق بالانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان واحترام كرامة الضحايا. لقد عانت السلفادور من ويلات النزاع المسلح لأكثر من 10 سنوات، خرجنا منه بالعديد من الدروس المستفادة وسمح لنا بتعزيز إطارنا التنظيمي بهدف أساسي هو عدم تكرار أخطاء الماضي. ولهذا السبب أصدرنا قانون الحماية الشاملة للأطفال والمراهقين الذي ينص على مجموعة من الحقوق والضمانات والواجبات للأطفال والمراهقين، بما يتفق مع الإطار الدولي لحقوق الإنسان. وينص هذا القانون على أنه في حالة الكوارث أو في حالات النزاع المسلح، يجب على الدولة أن توفر لجميع الأطفال حماية خاصة استناداً إلى حقوقهم. كما ينص على تدابير للحماية من الاعتداء والاستغلال الجنسيين، فضلاً عن أشكال أخرى من الاستغلال، بما في ذلك التجنيد القسري أو الإلزامي للأطفال والمراهقين لاستخدامهم في النزاعات.

وبالإضافة إلى هذه التدابير، انضمت السلفادور إلى مبادرة "السلامة للتعلم"، التي تهدف إلى إنهاء العنف في المدارس وعبرها حتى يتمكن الأطفال من أن ينعموا بحرية التعلم والازدهار وتحقيق أحلامهم. كما وقعت على إعلان المدارس الآمنة وعلى الالتزام بحماية المدارس من الهجمات في أوقات النزاع المسلح. وعلى الرغم من عدم نشوب أي نزاع مسلح من أي نوع في السلفادور، فقد اتخذ قرار بإنشاء أماكن آمنة وتنفيذ تصاميم شاملة تقاوم التهديدات التي قد تتعرض لها المراكز التعليمية، في سياق إشراك الأوساط التعليمية وتنفيذ مشاريع الرصد والتمويل والإشراف المستمر على المرافق ذات الصلة.

بالإضافة إلى ذلك، شهد عام 2019 تطبيق نظام الإنذار بالعنف في مجال التعليم، الذي يهدف إلى منع أعمال العنف التي يمكن أن تؤثر على المجتمع التعليمي، بما في ذلك التحرش والتهمز والاعتداء الجنسي والتهديد والابتزاز، سواء داخل المدارس أو في محيطها. وتقود هذا المشروع وزارة التعليم وله شبكة من المراكز التعليمية العامة والخاصة في جميع أنحاء البلد.

وتعمل وزارة التعليم على المستوى المشترك بين المؤسسات بالتنسيق مع الشرطة المدنية الوطنية، وتقومان معاً باستجابة فعالة للحالات التي يتم الإبلاغ عنها من خلال نظام الإنذار. وبالإضافة إلى ذلك، فإن مجموعة الإنذارات التي تصدر عن طريق نظام الإنذار بالعنف في مجال التعليم ستنتج معلومات تستخدم كمدخل في تصميم السياسات العامة ووضع استراتيجيات وخطط للحد من العنف من أجل منع أعمال العنف الخطيرة التي تؤثر على المجتمعات التعليمية على وجه السرعة، مما يعزز حماية المدارس ويوفر الرعاية الكافية لخدمة الأشخاص المعنيين بالحالات المبلغ عنها.

ونعتمد هذه الفرصة لنشكر وكالات منظومة الأمم المتحدة التي أيدت تلك المبادرة، وكذلك البلدان الصديقة الأخرى التي عرضت تعاونها ودعمها في تنفيذها.

وفي إطار الجمعية العامة، قدمت السلفادور، بوصفها دولة عضوا في مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وبالشراكة مع الاتحاد الأوروبي، مشروع قرار معنون "حقوق الطفل" (قرار الجمعية العامة 74/133)، يشجع جميع الدول، في جملة أمور، على تعزيز الجهود الرامية إلى حماية الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة، بما في ذلك من التجنيد أو الاستخدام من قبل القوات المسلحة أو الجماعات المسلحة وعن طريق دعم عملية إعادة إدماج هؤلاء الأطفال وتأهيلهم على المدى الطويل وبشكل مستدام.

وبالمثل، شاركت السلفادور في تقديم القرار 74/275 المعنون "اليوم الدولي لحماية التعليم من الاعتداء"، الذي يبرز الحاجة إلى اتخاذ تدابير لتحقيق الأعمال الكامل لحق جميع الأطفال في التعليم، ولا سيما اتخاذ جميع التدابير الممكنة لحماية المدارس من الهجمات والامتناع عن اتخاذ إجراءات تعوق حصول الأطفال على التعليم، وتيسير حصولهم على التعليم في النزاعات المسلحة.

وعلاوة على ذلك، فإن السلفادور بلد رائد في الشراكة العالمية لإنهاء العنف ضد الأطفال، التي تهدف إلى إحراز التقدم في الكفاح من أجل القضاء على العنف، وكذلك في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

ويسرنا أن نبليغ بأن السلفادور، متابعة للالتزامات المقطوعة وفي سياق الانفتاح على الإجراءات الخاصة، استضافت في الفترة من 23 نيسان/أبريل إلى 3 أيار/مايو 2019 المقرر الخاص المعني بتعزيز الحقيقة والعدالة والجبر وضمانات عدم التكرار، السيد فابيان سالفويولي، من أجل تقييم التقدم المحرز في تنفيذ تدابير العدالة الانتقالية بغية التصدي لانتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت خلال النزاع المسلح.

إن من بين النتائج الأولية التي توصل إليها المقرر الخاص، إشاداته بالتقدم المحرز منذ توقيع اتفاقات تشابولتيبيك للسلام من حيث حقيقة وضمانات عدم تكرار تلك الانتهاكات، وكذلك المبادرات الأخيرة للبحث عن الأشخاص المختفين من البالغين والأطفال، بالإضافة إلى طلب تقديم اعتذار علني والخطوات الأولى المتخذة صوب التحقيق الجنائي في الانتهاكات المرتكبة.

نود أن نشكر اليونسيف على كل ما تقدمه من دعم على الصعيدين الوطني والدولي لأجل تحقيق نتائج أفضل في مجال حماية الأطفال في مختلف السياقات، وخاصة عملها في مختلف المناطق لحماية الأطفال في حالات النزاع. ونرى أن من الضروري تعزيز البرامج الرامية إلى إعادة إدماج الأطفال الذين أطلق سراحهم وأبعدوا من النشاط العسكري، حتى يمكن إدماجهم في المجتمع على نحو سليم من خلال بدائل قابلة للتطبيق. وسنقل بهذه الطريقة من فرص تعرضهم مرة أخرى للانتهاكات والوصم الاجتماعي وعودة تجنيدهم.

ونرى أن من الأفضل اتباع نهج وقائية تكفل حماية جميع الأطفال والمراهقين وإتاحة الفرصة لزيادة وتعزيز القدرات اللازمة لبناء حياتهم. تحقيقاً لتلك الغاية، انضمت السلفادور في كانون الأول/ديسمبر 2017 إلى مبادئ فانكوفر لحفظ السلام ومنع تجنيد واستخدام الجنود الأطفال، وتعتبرها مجموعة شاملة من التدابير لإنهاء تجنيد الأطفال.

وتعدُّ مبادئ فانكوفر، التي تستند إلى الإطار القائم لحماية الأطفال وتعزيز حقوقهم، تدبيراً مبتكراً لتشجيع الإبلاغ عن جميع أنواع الاعتداءات والانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال والمراهقين في النزاعات المسلحة. ومن المهم تطبيق هذه التدابير في المناطق التي تنفذ فيها عمليات حفظ السلام، مع مراعاة ما يمكن أن تسببه النزاعات من تأثير على الأطفال ومدى إمكانية فشل أهداف الأمم المتحدة إذا لم نتخذ التدابير اللازمة لمنع انتهاك حقوق الطفل. وندعو المجتمع الدولي إلى النظر في الانضمام إلى هذه المبادرة، وبالتالي تعزيز حماية الأطفال وتعزيز حقوقهم.

وتسبب تفشي جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) في طائفة غير مسبقة من التحديات لجميع الحكومات والجهات الفاعلة الرئيسية الأخرى في تحقيق الأهداف المتعلقة بخطة العمل المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح. ويمكننا أن نرى في أحدث تقرير للأمين العام، كيف أن تفشي الفيروس قد أعاق التقدم. ومن المتوقع أن تزيد العواقب الاجتماعية والاقتصادية والسياسية لهذه الجائحة، بما فيها العواقب على السلم والأمن الدوليين وحماية حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.

تود السلفادور أن تؤكد أهمية تعددية الأطراف والدعم الجماعي الذي يمكن أن تقدمه جميع البلدان والمنظمات الدولية والمجتمع المدني والقطاع الخاص والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة، بحيث تعمل كل منها في مجال تخصصها، لتقليل الآثار السلبية إلى أدنى حد ونحن ما زلنا نواجه آثار هذه الجائحة. ويجب أن نحافظ على روح التضامن ونحن نعمل معاً لدعم الجهود الرامية إلى حماية الأطفال والمراهقين دون عكس مسار الإنجازات الهامة التي حققناها.

لقد حان الوقت لاتخاذ إجراءات فورية للتصدي للآثار كوفيد-19. ويجب أن نتصدى هذه الاستجابة للآثار المباشرة للجائحة، مع مراعاة أن التحريض على الكراهية وعدم المساواة والقيود المفروضة على الحصول على الرعاية الصحية، ضمن قيود أخرى، تقوض حقوق الإنسان وتحد من التقدم المحرز في ميداني السلام والأمن، وأن هذه القيود قد زادت أيضاً على الجهود المبذولة لاحتواء أثر الجائحة. وندعو في ظل هذه الظروف الصعبة جميع البلدان إلى مواصلة دعم الجهود الرامية إلى استمرار العمل المنقذ للحياة بأفضل ما لديها من قدرات. ونشيد بعمل الوكالات المتخصصة في منظومة الأمم المتحدة، وخاصة لضمان وصول المساعدات الإنسانية للجميع على أساس المساواة ودون تمييز.

ونحث جميع أطراف النزاعات على احترام القانون الدولي، خاصة القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، فضلاً عن مواصلة اتخاذ التدابير لوضع حد لانتهاكات حقوق الأطفال والمراهقين في النزاعات المسلحة واتخاذ إجراءات وقائية حامية وتأهيلية، حسب الاقتضاء، على أساس كل حالة على حدة. من جانبنا، وبينما حققت السلفادور إنجازات هامة في مجال حقوق الطفل في سياقات مختلفة، فسوف نواصل البحث عن حلول للتحديات التي تواجهها - أي حلول لا تستجيب للولاية المتعلقة بتكثيف تشريعاتنا الوطنية مع مبادئ اتفاقية حقوق الطفل فحسب، بل تشمل أيضاً اتخاذ خطوات ملموسة إلى الأمام في تحول مجتمعنا إلى نموذج للحماية الشاملة للأطفال والمراهقين.

أخيراً، لا تزال السلفادور مقتنعة بأنه يجب أن تكون حماية جميع الأطفال والمراهقين في النزاعات المسلحة جانباً مهماً من أي استراتيجية لتسوية النزاعات ولجميع عمليات لبناء السلام. إن معالجة النزاعات المسلحة من منظور شامل أمر أساسي لضمان صون السلام واستدامته في مختلف مناطق العالم.

## المرفق 31

## بيان الممثل الدائم لإثيوبيا لدى الأمم المتحدة، تاي أتكي - سيلاسي أمدي

أود أن أشكر بداية رئيس مجلس الأمن وفرنسا على عقد هذه المناقشة المفتوحة اليوم. وأود أيضا أن أشكر الممثلة الخاصة للأمين العام فيرجينيا غامبا دي بوتغيتز، والسيدة هنرييتا فور وجميع مقدمي الإحاطات على عروضهم الغنية بالمعلومات.

لقد أحرز تقدم كبير على مدى السنوات الخمس عشرة الماضية منذ اتخاذ قرار مجلس الأمن التاريخي 1612 (2005) بشأن الأطفال والنزاع المسلح، في إنهاء ومنع الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال في حالات النزاع في جميع أنحاء العالم. وأدى الرصد والإبلاغ عن الأطفال والنزاعات المسلحة من قبل مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام عملا بالقرار 1612 (2005) وتوقيع 32 خطة عمل والتعاون بأشكال مختلفة مع أطراف النزاع دورا حاسما في زيادة تعزيز حماية الأطفال المتأثرين بالنزاعات.

ولكن بالرغم من هذه الجهود، لا تزال الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني المرتكبة ضد الأطفال في النزاعات المسلحة مستمرة. ويوثق تقرير الأمين العام (S/2020/525) ما يزيد على 10 000 حالة إصابة مؤكدة بين الأطفال. إن من غير المقبول على الإطلاق أن يستمر تعرض الأطفال للقتل والتشويه الشنيعين وحرمانهم من الوصول إلى المساعدات الإنسانية، علاوة على تعرضهم للاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي والتجنيد والاستخدام القسريين.

ويساورنا أيضا قلق بالغ لاستمرار الاعتداء على الأطفال اللاجئين والمهاجرين، بما في ذلك من خلال الاتجار بهم وتعذيبهم وتعرضهم للعنف الجنسي وسوء المعاملة أثناء الاحتجاز. وتؤمن إثيوبيا، بوصفها من أكبر البلدان المضيفة للاجئين، إيماننا راسخا بضرورة معاملة اللاجئين برعاية خاصة مع مراعاة احتياجاتهم الأساسية من حيث الحصول على المأوى والغذاء والمياه النظيفة والرعاية الصحية والتعليم، فضلا عن توفير الوثائق الرسمية التي يحتاجون إليها.

ونحن ملتزمون بتوفير الحماية الدولية، فضلا عن الخدمات التعليمية والصحية للأطفال اللاجئين، بمن فيهم القصر غير المصحوبين الذين شردوا بسبب النزاع المسلح. ولهذا السبب اعتمدت إثيوبيا في العام الماضي إحدى أكثر سياسات اللاجئين تقدما في أفريقيا. ونرى أنه لا يزال هناك الكثير مما ينبغي عمله لإيجاد حلول دائمة للظروف المعيشية العامة للأطفال المتأثرين بالنزاعات والتشريد ووضعهم. وفي هذا الصدد، فلا يزال مهما تعزيز الدعم المقدم من الجهات الفاعلة في مجال التنمية للبلدان الخارجة من النزاعات والبلدان المضيفة للاجئين.

ونعتقد أن توقيع أطراف النزاعات المسلحة على خطط عمل خطوة في الاتجاه الصحيح. غير أن تعزيز التعاون بين المجلس والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية أمر بالغ الأهمية لكفالة التنفيذ العملي. وفي هذا الصدد، نود أن نشجع الممثلة الخاصة للأمين العام على استكشاف آليات لمواصلة تعزيز التعاون بين مجلس الأمن ومجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي.

ونقر إثيوبيا بدور آلية الرصد والإبلاغ في تتبع الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال في النزاعات المسلحة، بما في ذلك في سياق عمليات السلام. ونعتقد أنه ينبغي التحقيق على النحو الواجب في أي انتهاك جسيم مزعوم للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. وتمشيا مع أحكام القرار

1612 (2005)، فإن التنسيق الوثيق مع الحكومات الوطنية والبلدان المساهمة بقوات والجهات الفاعلة ذات الصلة في الأمم المتحدة والمجتمع المدني سيمكن الآلية من التحقق على النحو الواجب من موضوعية أي معلومات ودقتها وموثوقيتها.

وفي هذا الصدد، لاحظنا الإشارات الواردة في تقرير الأمين العام إلى بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال والقوات الإقليمية العاملة في الصومال، بما في ذلك قوات الدفاع الوطني الإثيوبية، فيما يتعلق بحالتي انتهاك مزعومتين. ونؤكد من جديد ضرورة إجراء تحقيق منسق مع البلدان المساهمة بقوات والقوات الدولية المعنية، فضلا عن المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة.

وإثيوبيا، بوصفها بلدا رئيسيا مساهما بقوات، اتخذت تدابير مختلفة لكفالة حماية المدنيين، بمن فيهم الأطفال، في المناطق التي تنتشر فيها قواتنا. وتسترشد قواتنا بقواعد اشتباك مفصلة في إطار التزاماتنا بموجب القانون الدولي الإنساني. وتدريب قواتنا تدريباً مكثفاً قبل النشر بشأن حماية المدنيين، مع إيلاء اهتمام خاص لحماية الفئات الأضعف - ولا سيما النساء والأطفال. كما وضعنا آليات لدورات توجيهية قبل النشر وتقييم بعد انتهاء الخدمة من أجل كفالة المساءلة عن أي انتهاكات ترتكبها قواتنا المنتشرة في بعثة ما.

وقد صدقت إثيوبيا على اتفاقية حقوق الطفل وتعديلها وبروتوكوليهما الاختياريين. ولا شك أن الالتزامات الدولية حيوية لمواصلة تعزيز الاتفاقية وإحداث التغييرات الضرورية في المواقف لتهيئة الظروف لحماية الأطفال في النزاعات المسلحة. وفي هذا الصدد، سيعمل بلدي صوب الاعتماد الكامل لقواعد ومبادئ باريس التوجيهية بشأن الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة أو الجماعات المسلحة، وإعلان المدارس الآمنة، ومبادئ فانكوفر لحفظ السلام ومنع تجنيد واستخدام الجنود الأطفال.

وأخيراً، أود أن أختتم ببياني بالتأكيد مجدداً على التزام إثيوبيا الثابت والمستمر بوصفها بلداً مساهماً بقوات بكفالة حماية الأطفال في النزاعات المسلحة. وسنواصل العمل مع جميع الجهات الفاعلة ذات الصلة لتحقيق ذلك الهدف.

## المرفق 32

## بيان الوفد الدائم للاتحاد الأوروبي لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أدلي بهذا البيان باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء. وأتقدم بتهانينا إلى مقدمي الإحاطات، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، والمديرة التنفيذية لليونيسيف، ومريم من المجتمع المدني. وأشكر الرئاسة الفرنسية لمجلس الأمن على تنظيم مناقشة اليوم.

نحتفل هذا العام بالذكرى الخامسة عشرة لاتخاذ القرار 1612 (2005) بشأن الأطفال والنزاع المسلح، الذي أنشأ آلية الأمم المتحدة للرصد والإبلاغ، وفريق مجلس الأمن العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح. ومنذ ذلك الحين، شهدنا قدرا كبيرا من التقدم: فقد جرّمت البلدان التجنيد، واعتمدت بروتوكولات لتسليم الأطفال، ونفذت تدابير لحماية المدارس والمستشفيات. إن القرار معلم هام، وفي هذه المناسبة، نشيد ببلجيكا على رئاستها للفريق العامل.

وعلى الرغم من التقدم المحرز في بعض المجالات، فإن تقرير الأمين العام (S/2020/525) يبين أنه لا تزال هناك ثغرات وشواغل كبيرة يتعين معالجتها. ونتوقع من أعضاء مجلس الأمن أن يتعاملوا معها على سبيل الأولوية ويتفان تام. وهذا يعني كفالة تعميم خطة العمل المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح عبر جميع أعمال المجلس، ودعوة الممثلة الخاصة إلى تقديم إحاطات عن الحالات القطرية، وإثارة مسائل من خطة العمل المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح، بما في ذلك المسائل المتصلة بحماية الطفل، خلال زيارات مجلس الأمن، وتوفير موارد كافية لحماية الأطفال، والتأكد من تناول هذه المسائل في المناقشات الخاصة بالولايات ذات الصلة لجميع بعثات الأمم المتحدة ومع جميع الممثلين الخاصين للأمين العام الذين يمثلون أمام مجلس الأمن.

ومن الصادم أنه في عام 2019، تم ارتكاب أكثر من 25 000 انتهاك جسيم ضد الأطفال في الحالات الـ 19 التي أدرجت آلية الرصد والإبلاغ تقييما لها، مع استمرار العنف الجنسي والجسدي، الذي لا يزال مستوى الإبلاغ عنه منخفضا إلى حد كبير، واتجاه مثير للقلق يتمثل في زيادة الحرمان من وصول المساعدات الإنسانية بنسبة 400 في المائة، مع 4400 حادث تم التحقق منها هذا العام، والهجمات ضد المدارس والمستشفيات. ويبحث الاتحاد الأوروبي الأطراف في النزاعات المسلحة، من الدول وغير الدول على حد سواء، على كفالة الاحترام العالمي للقانون الدولي الإنساني، وتنفيذ قانون حقوق الإنسان وقانون اللاجئين، وإتاحة توفير حماية ملموسة وفعالة، وهي أمر يكتسي أهمية أكبر في ظل جائحة مرض فيروس كورونا (COVID-19). ويدعو الاتحاد الأوروبي أيضا الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والجهات الفاعلة من غير الدول إلى تحسين فرص الحصول على التعليم المأمون والجيد، تمشيا مع قرار الجمعية العامة 74/275 الذي اعتمد مؤخرا.

في هذا العام، ونحن نحتفل بالذكرى السنوية العشرين لاعتماد البروتوكول الاختياري المتعلق بإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة، ندعو إلى التصديق العالمي عليه. ونرحب أيضا بالمبادرات الأخرى التي تستند إلى الإطار القائم بطريقة تكاملية، مثل قواعد ومبادئ باريس التوجيهية بشأن الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة أو الجماعات المسلحة ومبادئ فانكوفر لحفظ السلام ومنع تجنيد واستخدام الجنود الأطفال. وإعلان المدارس الآمنة هو أيضا أداة قيمة لتحقيق هذه الغاية.



ولا يزال الاتحاد الأوروبي مؤيدا قويا لولاية الأمم المتحدة المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح، التي تشمل أدوات أساسية لها تأثير حقيقي: الفريق العامل التابع لمجلس الأمن، وآلية الرصد والإبلاغ، وخطط العمل والتقارير السنوي، مع إدراجه في المرفق أطراف النزاعات التي ارتكبت انتهاكات جسيمة. وبالنظر إلى عدم إمكانية الاستغناء عن هذه الأدوات، فمن الأهمية بمكان حماية سلامة الخطة وحيادها.

ويولي الاتحاد الأوروبي أهمية كبيرة للمساءلة، بما في ذلك من خلال المحكمة الجنائية الدولية. وفي كل عام، تستعرض الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي قائمة الاتحاد الأوروبي للبلدان ذات الأولوية بشأن الأطفال والنزاعات المسلحة، استنادا إلى وصف الأوضاع القطرية في التقرير السنوي. ونشجع الممثلة الخاصة للأمين العام على مواصلة العمل على إبرام اتفاقات بشأن خطط عمل جديدة ودعم تنفيذ خطط العمل القائمة ورصدها. وفي الوقت نفسه، نثمن دليل حماية الطفل لموظفي شؤون حماية الطفل في عمليات الأمم المتحدة للسلام، ونؤيد بنشاط التوجيهات العملية للوسطاء لحماية الأطفال في حالات النزاع المسلح، التي أطلقت في عام 2020.

إن حماية حقوق الطفل وتعزيزها أمر أساسي لسياسة الاتحاد الأوروبي في مجال حقوق الإنسان. ويدعم مشروع خطة عمل الاتحاد الأوروبي بشأن حقوق الإنسان والديمقراطية للفترة 2020-2024 تسريح الأطفال الذين كانوا مرتبطين سابقاً بالقوات المسلحة والجماعات المسلحة وإعادة تأهيلهم وإعادة إدماجهم في المدى الطويل. وتدرج الخطة المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح في بعثات السياسة المشتركة للأمن والدفاع التابعة للاتحاد الأوروبي، وتؤخذ في الاعتبار جوانب حماية الطفل عند تخطيط العمليات والتدريب والإنذار المبكر والتفاوض من أجل السلام، بالتعاون الوثيق مع عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام ووكالاتها وصناديقها، فضلا عن الجهات الفاعلة الأخرى، مثل المجتمع المدني. ويواصل الاتحاد الأوروبي دعم مشاريع في بنغلاديش وجمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية والسودان وكولومبيا ونيجيريا - حيث يقدم مساعدة مصممة خصيصا للإفراج عن الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة والجماعات المسلحة وإعادة إدماجهم، بما في ذلك الحصول على التعليم والدعم النفسي والاجتماعي وتحسين فرص كسب الرزق.

إن مشاركتنا القوية في الخطة المتعلقة بمنع نشوب النزاعات وتفاقمها في دفع الخطة المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح إلى الأمام في أوقات الأزمات، مثل الخطة الناجمة عن COVID-19، أمر أساسي لكفالة مراعاة حقوق الطفل في جميع جهودنا الرامية إلى إعادة البناء على نحو أفضل.

## المرفق 33

## بيان البعثة الدائمة لفيجي لدى الأمم المتحدة

نتقدم فيجي بالتهنئة إلى فرنسا على توليها رئاسة مجلس الأمن لشهر حزيران/يونيه. وأشكر فرنسا على دعوتها الدول الأعضاء إلى المشاركة في مناقشة مجلس الأمن بشأن هذا الموضوع الهام المتعلق بالأطفال والنزاع المسلح.

لقد مرت أربعون سنة على اعتماد اتفاقية حقوق الطفل التي ألقت على عاتق الدول الالتزام الحاسم بحماية الأطفال في حالات النزاع. وقد تعززت الاتفاقية أكثر بصدور أكثر من 20 قراراً من مجلس الأمن منذ عام 1999 فيما يتعلق بحماية الأطفال في النزاعات المسلحة. وعلى الرغم من هذه القرارات، يبلغنا الأمين العام اليوم بأن الأمم المتحدة قد وثقت أكثر من 25 000 انتهاك خطير ضد الأطفال في 19 حالة في جميع أنحاء العالم. كما أن تقرير الأمين العام غوتيريش إلى مجلس الأمن (S/2020/525) يذكر علاوة على ذلك أن نصف هذه الانتهاكات الجسيمة قد ارتكبتها جهات من غير الدول، وأن ثلثها ارتكبتها الحكومات والقوات الدولية. أما التقريرين الآخرين اللذين قدمهما الأمين العام مؤخراً عن حماية المدنيين (S/2020/366) والعنف الجنسي المرتبط بالنزاعات (S/2020/487) فيسلطان الضوء على اتجاه مقلق عموماً. فهما يرسمان صورة عن زيادة الانتهاكات والوفيات في النزاعات. وقد أهابت هذه التقارير مجتمعة بمجلس الأمن أن يرفع من سوية جهوده بصورة جادة.

فحماية الأطفال في النزاعات المسلحة التزام قانوني أولاً، والتزام أخلاقي ثانياً. وترحب فيجي بالجهود المتواصلة التي تبذلها الأمم المتحدة لحماية الأطفال في النزاعات المسلحة ومساعدتهم وتوئيداً تاماً. إن تقرير الأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح يعرض الجهود التي بذلتها جميع الوكالات لتحقيق في الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال في النزاعات المسلحة وتوثيقها. ولا تزال التقارير السنوية تسلط الضوء على التحديات نفسها مراراً وتكراراً. ينبغي حماية الأطفال، ومساءلة الجناة، ووضع حد للإفلات من العقاب.

إن لمجلس الأمن دوراً هاماً يؤديه في منع نشوب النزاعات من خلال التدخل المبكر. وهو يتمتع بصلاحيات ضمان المساءلة ووضع حد للإفلات من العقاب. لقد مر 15 عاماً منذ إنشاء فريق مجلس الأمن العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح. وينبغي أن تظل توصيات الفريق العامل هي التوجيه الرئيسي للمجلس فيما يتعلق بالمسائل المتعلقة بالأطفال في النزاعات المسلحة.

ولا تزال فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ تواجه التحدي المتمثل في الوصول إلى هذه المعلومات من أجل التحقيق في الانتهاكات. وينبغي للدول الأعضاء أن تواصل السماح لفرقة العمل بالوصول والعمل معها من أجل الوفاء بالتزاماتها الدولية.

وكما يبرز التقرير، فإن الجهات الفاعلة من غير الدول تشكل تحدياً متزايداً لحماية الأطفال في النزاع المسلح. وينبغي لجميع الجهات المعنية مواصلة العمل مع الجهات الفاعلة من غير الدول من أجل إنكاء الوعي بمسؤولياتها في مجال حماية الأطفال.

تحترم فيجي التزاماتها الدولية فيما يتعلق بحماية الأطفال في النزاع المسلح. إن فيجي طرف في القواعد والمبادئ التوجيهية بشأن الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة أو الجماعات المسلحة، وفي إعلان

المدارس الآمنة ومبادئ فانكوفر . وتعتقد فيجي أنه يجب تحديد المدارس والمرافق التعليمية الأخرى بوصفها مناطق محظورة على جميع الأطراف المشاركة في النزاعات المسلحة. إن إبعاد الأطراف المسلحة عن المدارس خطوة في سبيل تهيئة بيئة تعليمية آمنة للأطفال وحماية الأطفال من الأنشطة التي يمكن أن تشكل خطراً عليهم. ولكن محاولة القيام بكل ذلك عندما تنكبد المجتمعات المحلية المعاناة والتشتت وعندما تضعف مؤسسات الدولة أو تُدمر يمكن أن تشكل تحدياً كبيراً للدول.

فالأطفال هم دائماً الفئة الأضعف وسيظلون أول ضحايا النزاعات المسلحة. وأكثر الطرق فعالية لحماية الأطفال في النزاعات المسلحة هي أنشطة المنع، وعندما يحدث وتتدلع النزاعات فعلاً فإن الحماية تتطلب أقوى قدر ممكن من الرقابة والإبلاغ والتحقيق. ويتعين على مجلس الأمن أن يفعل أكثر من ذلك بكثير في كل تلك المجالات. ويتعين عليه أن يعزز الرصد: فالرقابة ملحة مع تزايد تعقيد النزاعات. وعلاوة على ذلك، تسهّل التكنولوجيات الجديدة نشر خطاب الكراهية وأن تؤثر الجهات الفاعلة من غير الدول على الشباب وتغذي نزعة التطرف لديهم. وبالمثل، فإن تغير المناخ في العديد من مناطق النزاع يدمر سبل العيش ويجعل الأطفال أكثر عرضة للاستغلال على يد الجماعات المسلحة.

وتؤيد فيجي التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام وتطلب إلى مجلس الأمن أن يولي هذا التحدي اهتماماً عاجلاً وأكثر جدية في مداولاته.

## المرفق 34

## بيان الممثل الدائم لجورجيا لدى الأمم المتحدة، كاها إماندزه

أود في البداية أن أعرب عن خالص امتناني للرئاسة الفرنسية على عقد هذه المناقشة المفتوحة الهامة اليوم. ونود أيضا أن نشكر مقدمي الإحاطات الموقرين على استعراضهم الشامل.

في حين أن النتائج التي توصل إليها آخر تقرير للأمين العام (S/2020/525) بشأن الأطفال والنزاع المسلح تتضمن بعض العناصر المشجعة، فإن بقية المعلومات تظل مدعاة للقلق. ومما يبعث على الأسى بصفة خاصة استمرار ممارسة الانتهاكات الجسيمة، بما في ذلك العنف الجنسي ضد الأطفال، والهجمات على المدارس أو المستشفيات، ومنع وصول المساعدات الإنسانية إلى الأطفال. وعلينا أن نتحرك صوب تنفيذ مجموعة الصكوك القانونية التي صاغها المجتمع الدولي بشكل دقيق طوال العقود الماضية، بما في ذلك في مجلس الأمن. وهذا مهم بصفة خاصة في ظل الذكرى السنوية الخامسة عشرة للقرار 1612 (2005) والمبدأ التاريخي المتمثل في المسؤولية عن الحماية (قرار الجمعية العامة 60/1)، التي نحتل بها هذا العام.

إن جورجيا، بوصفها طرفا في اتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولها الاختياري المتعلق باشتراك الأطفال في النزاع المسلح، ملتزمة بالتقيد بقواعد حظر تجنيد واستخدام الأطفال الجنود. وقد صدقنا في السنوات الأخيرة على وثائق حيوية الأهمية، بما في ذلك إعلان المدارس الآمنة ومبادئ فانكوفر لحفظ السلام ومنع تجنيد واستخدام الجنود الأطفال.

ومع ذلك، وعلى الرغم من جهودنا، فإن الحقوق الأساسية للأطفال المتضررين من النزاع في المناطق التي تحتلها روسيا في جورجيا - أبخازيا وتسخينفالي/أوسيتيا الجنوبية - لا زالت تُنتهك من قوة الاحتلال التي تمارس سيطرة فعلية في الميدان. وتشمل الشواغل الرئيسية، في جملة أمور، القيود المفروضة على حرية التنقل، والحصول على الرعاية الصحية، وحظر التعليم باللغة الأم، فضلا عن مختلف أشكال التمييز الأخرى التي يواجهها الأطفال بانتظام والتي تحرم كل عام ما يصل إلى 5 000 منهم من الحق في التعليم بلغتهم الأصلية والحقوق الأساسية الأخرى.

وقد تفاقم تلك الحالة الإنسانية المزرية وحالة حقوق الإنسان على الأرض بسبب جائحة مرض فيروس كورونا. وفي هذه الأوقات العصيبة، حيث من الأهمية بمكان تأييد دعوة الأمين العام إلى وقف إطلاق النار على الصعيد العالمي وإبداء الاهتمام بالأطفال المتضررين من النزاعات، تواصل روسيا العملية غير القانونية المتمثلة في إقامة ما يسمى بعلامات الحدود وغيرها من الحواجز المصطنعة على طول خط الاحتلال. ومما يزيد الطين بلة أن السكان المقيمين في المناطق المحتلة، بمن فيهم الأطفال، لا يزالون محرومين من الحصول على الرعاية العاجلة والإجلاء الطبي بسبب النهج غير المسؤول واللاإنساني المتمثل في إغلاق ما يسمى بنقاط العبور على طول خط الاحتلال الروسي. وهكذا، وبسبب قيام نظام الاحتلال الروسي بحرمان المحتاجين من الإجلاء الطبي، ارتفع عدد الوفيات للأشخاص من أصل جورجي إلى 14 منذ إغلاق خط الاحتلال في تسخينفالي/أوسيتيا الجنوبية في أيلول/سبتمبر 2019.

وفي ظل هذه الخلفية، وفي حين نؤكد من جديد التزامنا بحماية حقوق الطفل، فإننا ندعو المجتمع الدولي إلى حث روسيا على وقف أعمالها الاستفزازية والهدامة في المناطق المحتلة من جورجيا والبدء في الوفاء بالتزاماتها الدولية، وفي مقدمتها اتفاق وقف إطلاق النار الذي توسط فيه الاتحاد الأوروبي في 12 آب/أغسطس 2008.

### بيان البعثة الدائمة لليونان لدى الأمم المتحدة

تود اليونان أن تهنيئاً الرئاسة الفرنسية لمجلس الأمن على تنظيمها مناقشة اليوم المفتوحة بشأن الأطفال والنزاع المسلح. وتود اليونان أيضاً أن تشكر الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح والمديرة التنفيذية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة وممثلة المجتمع المدني مريم على إحاطاتهم الشاملة.

بينما تؤيد اليونان البيان الذي قدمه الاتحاد الأوروبي، فإنها تود أن تسلط الضوء على العدد المقلق للانتهاكات الجسيمة التي تم التحقق منها ضد الأطفال في النزاع المسلح خلال عام 2019، والتي بلغ عددها 25 000 انتهاك، وفقاً لآخر تقرير سنوي للأمين العام (S/2020/525). وفي جميع أنحاء العالم، يظل الأطفال الضحايا غير المرئيين إلى حد كبير لانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، مثل القتل أو التشويه أو التجنيد أو الاستخدام كجنود أو احتجازهم بسبب ارتباطهم الفعلي أو المزعوم بأطراف النزاعات أو الجماعات الإرهابية والاعتداء الجنسي أو الاغتصاب والاختطاف وحرمانهم من التعليم والخدمات الصحية بسبب الهجمات العسكرية على المدارس أو المستشفيات، فضلاً عن منعهم من الوصول إلى المساعدات الإنسانية.

وبالإضافة إلى ذلك، فإن الأزمة الصحية العالمية الحالية الناجمة عن جائحة فيروس كورونا، الذي يزيد من تفاقم مواطن الضعف القائمة، ذات أثر سلبي تراكمي على الأبعاد الأخرى للأمن البشري، أي الأمن الشخصي أو الغذائي أو الاقتصادي أو المجتمعي، ولا سيما بالنسبة للأطفال، كما أنها تعرقل تمتعهم بحقوق الإنسان على قدم المساواة.

ويوضح هذا الواقع القاسي والمدمر الحاجة الملحة إلى التعجيل ببدا عمل دولي منسق من أجل تحقيق السلام والتنمية البشرية المستدامة للجميع، ولا سيما للأطفال، لأنهم فاعلون أساسيون في بناء مجتمعات سلمية وشاملة للجميع وقادرة على التكيف، تقوم على أساس سيادة القانون والعدالة والمؤسسات القوية (هدف التنمية المستدامة 16). ولذلك، ينبغي توجيه تركيز المجتمع الدولي نحو ضمان المساءلة عن الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال من خلال آليات للعدالة الجنائية تراعي الأطفال والفوارق بين الجنسين، حيث أن هذه الآليات تُعتبر أفضل طريقة لمنع تكرار الانتهاكات ولإسهام في تحقيق سلام مستدام. وعلاوة على ذلك، فإن وضع تشريعات ومبادئ توجيهية دقيقة للقوات المسلحة يعزز حماية المدنيين، ولا سيما الأطفال.

وبالإضافة إلى ذلك، تفترض التنمية البشرية المستدامة توفير تعليم جيد النوعية وفرص تعلم مدى الحياة للجميع، ولا سيما للأطفال (الهدف 4 من الأهداف الإنمائية للألفية). والواقع أن فرص التعليم والتدريب المهني تيسر إعادة تأهيل الأطفال المجندين والذين يجري استخدامهم كجنود أطفال وإعادة إدماجهم بسلاسة في المجتمع. وفي هذا الصدد، وبينما تعرض النزاعات المسلحة تعليم أجيال بأكملها للخطر من خلال تدمير المرافق التعليمية أو إلحاق خسائر بها، ينبغي إعطاء الأولوية لتوفير التعليم أثناء حالات الطوارئ، وكذلك لإعادة بناء المدارس بمجرد تحقيق السلام.

ويتطلب العمل الدولي المنسق الفعال لتلبية الاحتياجات المحددة للأطفال المتضررين من النزاع تعزيز اتساق السياسات على نطاق المنظومة عن طريق تعميم مراعاة جدول الأعمال المتعلق بالأطفال والنزاع المسلح، إلى جانب المنظور الجنساني، في جميع سياسات الأمم المتحدة ككل لضمان عدم تخلف ولو حتى طفل واحد، ولذا كان أم بنتاً، عن الركب.

وبوصفها من المؤيدين المخلصين لجدول أعمال الأمم المتحدة المتعلق بالأطفال والنزاع المسلح، تشدد اليونان بشكل خاص على حماية حقوق الطفل، لا سيما في أوقات النزاع المسلح. وبعد تصديق اليونان على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة وتأييدها للقواعد والمبادئ التوجيهية بشأن الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة أو الجماعات المسلحة وإعلان المدارس الآمنة ومبادئ فانكوفر، فإنها بصدد وضع خطة عمل وطنية بشأن حقوق الطفل وخطة أخرى بشأن المرأة السلام والأمن، تعطي الأولوية لحماية الفتيات من الانتهاكات والتجاوزات المرتبطة بالنزاع.

وفي ضوء ذلك، تظل اليونان ملتزمة ببذل جهود متضافرة مع جميع أصحاب المصلحة الدوليين في جهد مشترك كي تعزز وتحمي على نحو كاف حقوق ورفاه الأطفال المتضررين من النزاع، وبالتالي الإسهام في بناء عالم سلمي وشامل للجميع وقادر على الصمود ويكفل المساواة بين الجنسين في المستقبل.

### بيان البعثة الدائمة لغواتيمالا لدى الأمم المتحدة

أود أن أهنئ فرنسا على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة بمناسبة الذكرى السنوية الخامسة عشرة لاتخاذ القرار 1612 (2005). ونقدر المذكرة المفاهيمية التي توفر توجيهها، فضلاً عن الإحاطتين القيمتين اللتين قدمتهما الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، فيرجينيا غامبا، والمديرة التنفيذية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة، هنرييتا فور.

ما فتئ مجلس الأمن يتخذ منذ عام 1999 قرارات بشأن حماية الأطفال المتضررين من النزاع المسلح. ويتضمن كل قرار من القرارات أحكاماً متزايدة الصرامة بشأن حماية الأطفال. ولا يزال من الضروري تقديم دعم مالي كاف وحسن التوقيت لكفالة قيام آلية الرصد والإبلاغ، فضلاً عن المستشارين المعنيين بحماية الأطفال في عمليات حفظ السلام، بدورهم في إطار هذه الولاية.

ومن الواضح أنه لا يمكن تحقيق التنمية وبناء مجتمعات سلمية وشاملة للجميع دون توفير حماية شاملة للأطفال. غير أنه على الرغم من جهود المجتمع الدولي، ما زلنا نرى انتهاكات خطيرة ترتكبها الجماعات المسلحة ضد الأطفال، وهي انتهاكات لا تشكل انتهاكاً خطيراً لحقوقهم الإنسانية فحسب، بل هي أيضاً دليل واضح على ازدياد الحياة البشرية.

إن الإصابات بين المدنيين في النزاعات المسلحة آخذة في الازدياد، حيث يسقط الأطفال ضحايا للعنف الشنيع والوحشي الذي يعوق نموهم وتعليمهم. ومن دواعي القلق البالغ الهجمات العشوائية على المستشفيات والمدارس والهجمات المباشرة على المدنيين بالأسلحة المتفجرة والغارات الجوية واستخدام الأسلحة الكيميائية، وهو ما يتسبب في ارتفاع معدلات الإصابات بين المدنيين، بمن فيهم آلاف الأطفال، الذين قد يعانون أو يموتون، بالإضافة إلى حرمانهم من حقوقهم الأساسية. وينبغي أن يفرض المجلس جزاءات صارمة على مرتكبي هذه الأعمال.

وثمة عواقب مدمرة للنزاعات المسلحة على الهيكل الاجتماعي لأي بلد. وترى غواتيمالا أن النهج الوقائي (الحفاظ على السلام) يجب أن يقترن بإجراءات لتعزيز ثقافة السلام والاحترام والتسامح كجزء من الجهود الرامية إلى إعادة إدماج الأطفال في أسرهم ومجتمعاتهم المحلية. وتؤكد غواتيمالا التزامها بحماية حقوق الأطفال جميعاً. ومن الأمثلة على ذلك الالتزام بتأييدنا لإعلان المدارس الآمنة، الذي يدعو إلى تقديم دعم سياسي قوي لتوفير الحماية الشاملة لكل طفل.

إن هذه مناسبة مهمة أيضاً لتسليط الضوء على المعاناة العالمية الناجمة عن جائحة فيروس كورونا (كوفيد-19)، وهو عدو مشترك ولا يميز على أساس الجنسية أو الجنس أو الدين أو العرق أو السن. وعلى الرغم من هذه الحالة الطارئة، لا تزال النزاعات المسلحة مستمرة في جميع أنحاء العالم. ولهذا السبب، نشيد بدعوة الأمين العام إلى وقف إطلاق النار على الصعيد العالمي. فقد حان الوقت لوضع حد للنزاع المسلح، واليوم أكثر من أي وقت مضى، للتركيز بشكل جماعي على مكافحة كوفيد-19.

أختتم بياني بالتأكيد على أن الدفاع عن الأطفال ضرورة أخلاقية وسياسية. وإذا واصلنا العمل معاً، سنبعث برسالة أمل وسنستطيع الاضطلاع على نحو كامل بمسؤوليتنا عن حماية أئمن ما لدى مجتمعاتنا - ألا وهو الأطفال.

## المرفق 37

## بيان البعثة الدائمة للهند لدى الأمم المتحدة

نهى فرنسا على رئاستها الناجحة لمجلس الأمن لهذا الشهر ونعرب عن تقديرنا لعقد جلسة التداول بالفيديو المفتوحة هذه. ونشكر أيضاً مقدمي الإحاطات على عرض وجهات نظرهم.

لقد تطور جدول أعمال مجلس الأمن المتعلق بالأطفال والنزاع المسلح بدرجة كبيرة على مدى العقدين الماضيين. ويصادف هذا العام أيضاً الذكرى السنوية العشرين لاعتماد البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة. وبينما يوجد إطار معياري سليم بالفعل، فإن حماية الأطفال في النزاعات المسلحة لا تزال تشكل طائفة واسعة من التحديات التشغيلية. وما زال هناك الكثير مما ينبغي عمله تمشياً مع الطابع المتغير للنزاعات المسلحة والطابع المتنوع لأوجه الضعف التي يواجهها الأطفال في مثل هذه الحالات. ونود أن نبرز النقاط التالية في هذا الصدد.

أولاً، إن انتقاء حالات خارج ولاية المجلس لإدراجها في التقارير السنوية للأمين العام عن الأطفال والنزاعات المسلحة يُسيس جدول أعمال حماية الطفل ويحوّله إلى أداة. كما أنه يصرف الانتباه عن الحالات التي تشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين.

وهناك أيضاً حاجة إلى المزيد من الشفافية والتعاون النزيه بين الدول الأعضاء والمكلفين بولايات الأمم المتحدة من أجل تزويد مجلس الأمن بمعلومات دقيقة وموضوعية وموثوقة بها عن الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال في حالات النزاع المسلح. وتتطلب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بعبارة لا لبس فيها، أن يتم القيام بأنشطة الرصد والإبلاغ هذه بالتعاون مع الحكومة المضيفة وبمشاركتها. ويتعين التقيد بهذا الشرط نصاً وروحاً.

ولأسف، في حالة الفقرات الواردة في آخر تقرير سنوي للأمين العام (S/2020/525) بخصوص الهند، لم يتم التقيد بشيء مما ذكر آنفاً، ما يتعارض مع الولاية الممنوحة للأمين العام فيما يتعلق بإعداد التقرير. ولا يمكن أن تستند المعلومات التي تدعي الأمم المتحدة أنها تحققت منها إلى الشائعات، ويجب بذل العناية الواجبة بطريقة شفافة. ولن يؤدي أي انحراف عن ذلك إلا إلى تقويض مصداقية التقرير.

ثانياً، إن الاعتداء والاستغلال والعنف الجنسي وغيرها من الانتهاكات الجسيمة التي يرتكبها الإرهابيون ضد الأطفال تحتاج إلى المزيد من التركيز والفهم. فالشبكات الإرهابية ترتبط بشكل متزايد بالجهات الفاعلة الأخرى من غير الدول، مثل عصابات الجريمة المنظمة، التي تنتشر عبر الحدود. وفي بعض الحالات، فإن الصلة المشينة بين أجهزة الدولة والجهات الفاعلة من غير الدول تزيد من التعقيدات التي تؤدي إلى انتشار العنف والحرمان، اللذين يصيبان الأطفال بطرق متعددة.

ثالثاً، لا يزال الأطفال عرضة بشكل خاص للتلقين من خلال أيديولوجيات متطرفة عنيفة تهدف إلى حفز الإرهاب. وكثيراً ما يتوقف نموهم الاجتماعي والعاطفي والمعرفي بسبب التطرف وتجربة العنف في النزاعات المسلحة، مما يؤثر عليهم طوال حياتهم.

ولا يصدق ذلك في أي مكان أكثر من منطقتنا. فالعرب الذي يصدر من باكستان قد عرض للخطر مستقبل ملايين الأطفال في البلدان المجاورة لها وأبعد من ذلك. وتتميز باكستان على نحو مريب بتسيير نظام "لتعليم" الأطفال الصغار أيديولوجيات متطرفة عنيفة وتجنيدهم للأنشطة الإرهابية. وتهدد شبكة



إرهابية مرتبطة بالمخدرات مزدهرة وعابرة للحدود الوطنية تديرها باكستان مستقبل ملايين الأطفال في مناطق كثيرة. ولا تزال المؤسسات التعليمية للفتيات مستهدفة، ويظل الأطفال المنتمون إلى الأقليات الدينية والإثنية في باكستان معرضين بشكل خاص للانتهاكات الفظيعة وللحرمان من الحقوق. ومع ذلك، فإن وفد باكستان يسعى بلا هوادة إلى تنفيذ جدول أعمال يروج فيه لروايات زائفة عن الهند في كل محفل من محافل الأمم المتحدة، ويغض الطرف عن حماقاته. وليس ذلك سوى غطاء لنواياها بإدامة الإرهاب في المنطقة.

وندعو إلى وضع حد للإفلات من العقاب لجميع الجهات الفاعلة التي تحرض على ارتكاب انتهاكات جسيمة ضد الأطفال في الداخل والخارج. ويجب على الحكومات التي تعمل هذه الكيانات انطلاقاً من أراضيتها أن تعزز المساءلة وتبذل جهوداً مخصصة لتقديم الجناة إلى العدالة. ويجب على الأمم المتحدة أيضاً أن تأخذ بعين الاعتبار بصورة كاملة ما تتسم به هذه الحالات من تعقيد، من أجل وضع قضايا حماية الطفل في سياقها على نحو أفضل.

رابعاً، نحن بحاجة إلى اتباع نهج أكثر شمولاً لتوفير الحماية للأطفال من ضحايا النزاعات المسلحة. ويحتاج الأطفال الذين يواجهون إعادة التوطين وإعادة الإدماج إلى عناية خاصة. فالأطفال الذين ينشأون في حالات النزاع وما بعده يحتاجون في كثير من الأحيان إلى بداية جديدة. ومن المهم إشراك الحكومات في تعزيز الأدوات القانونية والتنفيذية لحماية الطفل. ويتعين استكمال هذه الأدوات بوعي المجتمع المحلي وقدرة الأسر على التكيف، بحيث لا يُجبر الآباء على التضحية بأطفالهم أو بمستقبل أطفالهم.

وانطلاقاً من تجربتنا في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام على مدى العقود الستة الماضية، نقر أيضاً بأهمية توفير الموارد الكافية والعدد اللازم من مستشاري حماية الأطفال في الميدان لإحداث تغيير.

ولا يمكن المبالغة في التأكيد على أهمية التعليم الجيد وتنمية المهارات للتخفيف من تلك الآثار السلبية. ويتيح استخدام الأدوات الرقمية لتوفير التعليم والتدريب المهني والدعم النفسي الاجتماعي فرصاً جديدة للأطفال في أوضاع هشة. ويجب إعطاء الأولوية لحماية المدارس، ولا سيما مدارس البنات، ومرافق الرعاية الصحية والعاملين فيها، من أجل إتاحة الفرص التي يستحقها جميع الأطفال.

خامساً، أدى وباء فيروس كورونا إلى اشتداد ضعف الأطفال في النزاعات المسلحة، وذلك بزيادة خطر تعرضهم للعنف والاستغلال. وقد بذلت وكالات الأمم المتحدة وبعثات حفظ السلام والشركاء الآخرون جهوداً جديرة بالثناء في التخفيف من آثار كوفيد-19، وفي تيسير المساعدة الإنسانية. ويجب أن تظل حقوق الأطفال واحتياجاتهم تحظى بالأولوية عند التصدي للجائحة خلال النزاعات المسلحة.

وفي الختام، نكرر دعم الهند لمساعي الأمم المتحدة لحماية الأطفال في النزاعات المسلحة.

### بيان البعثة الدائمة للعراق لدى الأمم المتحدة

في البداية، يود بلدي أن يشكر الممثل الدائم لفرنسا لدى الأمم المتحدة، رئيس مجلس الأمن هذا الشهر، على إجراء هذا الحوار البناء. ونحن نشق في حكمته وقيادته القديرة. كما نشكر الممثلة الخاصة للأمين العام، فيرجينيا غامبا دي بوتغيتير، والمديرة التنفيذية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة، هنرييتا فور، على جهودهما الدؤوبة في مساعدة الأطفال ودعمهم في جميع أنحاء العالم.

لقد تأثر العراق، شأنه شأن بلدان كثيرة في العالم، بجائحة فيروس كورونا، وأوضح لمكتب الممثلة الخاصة، أثناء إعداد هذا التقرير (S/2020/525)، أنه ليس بوسعه توضيح أي معلومات مزعومة ترد في مشروع التقرير، لأن بغداد تخضع لحظر التجول ولا تزال خاضعة لحظر التجول الجزئي الآن. ومع ذلك، فإننا ندعو المكتب إلى عدم زيادة أعباء العراق في وقت لا نزال نشهد فيه هجمات إرهابية متكررة تودي بأرواح المواطنين العراقيين الأبرياء، بمن فيهم الأطفال - ناهيك عن أثر الجائحة العالمية.

ويود العراق أن يشكر الممثلة الخاصة غامبا دي بوتغيتير على دعوتها البلدان المعنية إلى تيسير إعادة الأطفال الأجانب إلى بلدانهم الأصلية، بما يتماشى مع مبادئ القانون الدولي، واحتراما لمصالح الطفل الفضلى.

وبالإشارة إلى الفقرة 77 من التقرير، يود العراق أن يذكر مكتب الممثلة الخاصة بمذكرته الشفوية المؤرخة 12 آذار/مارس 2020 (CMT 3/2/102)، التي تنص بوضوح على أن السلطة المعنية تعمل على إعداد مشروع قانون بشأن حقوق الطفل يتضمن مواد تنص على تجريم تجنيد الأطفال واستخدامهم. وتعمل الحكومة العراقية بشكل وثيق مع المنظمات الدولية التي تقدم المساعدة الإنسانية للعراقيين في مخيمات المشردين داخليا. ومع ذلك، وكما هو الحال في أي بلد آخر ذي سيادة، فإن لديه تدابير أمنية ينبغي احترامها. ولا يوجد ما يسمى بالعوائق البيروقراطية، وإنما تدابير أمنية تكفل سلامة وأمن شعبنا، فضلا عن موظفي المساعدة الإنسانية.

وفي حين نشيد بالتزام الأمم المتحدة بمساعدة العراق على إعادة إدماج الأطفال المتضررين، يود العراق أن يسلط الضوء على عناصر إعادة التأهيل وإعادة الإدماج، التي يعتبرها مكملية ويجب أن تتضافر عند التعامل مع الأطفال الذين تعرضوا للدعاية الإرهابية الشديدة وعملية غسل دماغ طويلة على يد تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام.

إن العراق لا يعتبر الأطفال الأبرياء مجرمين، بل العكس هو الصحيح. وتتماشى القوانين العراقية المتعلقة بالأحداث مع المعايير الدولية ذات الصلة، مع مراعاة أن هناك أطفالا كانوا مرتبطين بتنظيم الدولة الإسلامية، كما ذكرنا، فتم غسل أدمغتهم، وارتكب بعضهم جرائم، وهم يشكلون خطرا على أنفسهم وعلى جميع العراقيين. وتتعامل السلطات العراقية المختصة مع هؤلاء الأطفال بطريقة تضمن سلامة الجمهور وسلامتهم. وهناك خطوات وتدابير لتأهيلهم حتى يكونوا مستعدين يوما ما للاندماج مجددا في المجتمع كأفراد عاديين ومنتجين ومسؤولين. غير أن إطلاق سراحهم قبل إعادة تأهيلهم سيشكل تهديدا للسلامة العامة. ولا تزال المعلومات المزعومة غير الدقيقة وغير الكاملة مدرجة في التقارير على الرغم من نداءاتنا المتكررة إلى مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام. ومرة أخرى، لم يُدرج في تقرير هذا العام سوى عدد الانتهاكات، من دون تحديد تواريخ ولا أماكن حدوثها، ما يجعل التحقق منها مستحيلا ويعقد الحالة بالنسبة لنا في التصدي

لأي انتهاكات مزعومة. ولذلك، فإننا ندعو مكتب الممثلة الخاصة إلى أن يكون معقولا في نهجه فيما يسعى إلى تحقيق مصالح الأطفال الفضلى.

أخيرا وليس آخرا، يعمل العراق بشكل وثيق مع دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام كجزء من الجهود الرامية إلى تطهير الأراضي التي كان يحتلها تنظيم الدولة سابقا. إن كمية الألغام الأرضية والمتفجرات من مخلفات الحرب غير مسبوقه. ويقوم العراق، بالتعاون مع دائرة الأمم المتحدة للألغام، بتوعية وتنقيف السكان الذين يعيشون في تلك المناطق بشأن المخاطر التي تشكلها الألغام. وندعو وكالات الأمم المتحدة ومكاتبها العاملة في العراق إلى التنسيق فيما بينها على نحو أفضل، مع تجنب التداخل أو الازدواجية في مهامها.

ويكرر العراق تأكيد بيانه الصادر في 8 كانون الثاني/يناير 2020 ردا على التقرير الثالث عن الأطفال والنزاع المسلح في العراق (S/2019/984).

## المرفق 39

## بيان البعثة الدائمة لأيرلندا لدى الأمم المتحدة

نشكر الرئاسة الفرنسية على إتاحة الفرصة للدول الأعضاء لتقديم بيانات بمناسبة هذه المناقشة الهامة بشأن الأطفال والنزاع المسلح. كما نشكر بلجيكا على قيادتها القيمة للفريق العامل المعني بالأطفال في النزاع المسلح.

تؤيد أيرلندا البيان الذي قدمه المراقب عن الاتحاد الأوروبي.

يصادف عام 2020، فضلاً عن كونه عامًا تحل فيها الذكرى السنوية لعدد من المناسبات الهامة بالنسبة للأمم المتحدة، أيضاً مرور 15 عاماً على اتخاذ القرار 1612 (2005) الذي أدى إلى إنشاء آلية الأمم المتحدة للرصد والإبلاغ والفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح. ونشكر مقدمات الإحاطات - الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، فيرجينيا غامبا دي بوتغيتز؛ والمديرة التنفيذية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة، هنرييتا فور؛ ومريم، ممثلة البرلمان الوطني للأطفال في مالي - على أفكارهن الثاقبة وعلى تسليطهن الضوء على الوضع الراهن.

قد تبدو المناقشات في مجلس الأمن في كثير من الأحيان منفصلة عن تأثيرها على الأرض، غير أن جدول الأعمال المتعلق بالأطفال والنزاع المسلح حفز على إحداث تغيير هائل في حياة بعض أضعف الفئات في العالم. فقد أطلقت أطراف النزاع سراح أكثر من 155 000 طفل منذ استحداث آلية الرصد والإبلاغ. وأسهمت مبادئ فانكوفر لحفظ السلام ومنع تجنيد واستخدام الجنود الأطفال، بدعم من أيرلندا، إسهاماً هاماً في ذلك التقدم. وسنواصل، من جانبنا، تعزيز جهودنا لحماية الفئات الأكثر ضعفاً. ويشمل ذلك المبادرة التي نتولى قيادتها لتعزيز حماية المدنيين من الأضرار الإنسانية الناجمة عن استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان.

غير أنه لا يزال هناك الكثير الذي ينبغي عمله. فتقرير الأمين العام الأخير عن الأطفال والنزاع المسلح (S/2020/525) يؤكد مدى انتشار الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال، بعد التحقق من أكثر من 25 000 حالة في العام الماضي. وهذا أمر غير مقبول، شأنه في ذلك شأن الحالات التي تم فيها منع وصول المساعدات الإنسانية إلى الأطفال وعددها 4 400 حالة. ويجب بذل المزيد من الجهود لتعزيز آلية الرصد والإبلاغ التي يمكن أن تستفيد من زيادة الشفافية والنظم القوية لجمع الأدلة. وتحقيق المساءلة ضروري لجهودنا الرامية إلى تعزيز الامتثال للقانون الدولي. ويجب علينا كذلك أن نضمن حماية الطفل في الحالات الإنسانية وحالات النزاع وأن نضمن إعادة الإدماج وأن نفي بالالتزامات التي تعهدنا بها فيما يتعلق بجدول أعمال الأطفال والنزاع المسلح.

وتتطلب تلبية احتياجات الأطفال المتضررين من النزاع المسلح نهجاً كلياً يجمع بين الركائز الثلاث للأمم المتحدة - حقوق الإنسان والسلام والأمن والتنمية - لضمان الدعم طوال مرحلتَي الطفولة والمراهقة. ولذلك السبب، نرحب بتركيز الرئاسة الفرنسية على تمكين الأطفال من خلال توفير إمكانية الحصول على التعليم وصقل مهاراتهم وإتاحة فرص كسب العيش لهم. وتلك أولوية بالنسبة لأيرلندا، كما يتجلى في سياستها الإنمائية، "عالم أفضل".

إن عدم توفر إمكانية الحصول على التعليم في حالات النزاع المسلح لا ينتهك حقوق الأطفال فحسب، بل يحد كذلك من فرصهم في المستقبل. ففي حالات النزاع، غالباً ما يُنحى التعليم جانبا، أو الأسوأ من ذلك، يكون هدفاً للأطراف المتحاربة. وذلك يعزز دورة الفقر والضعف. وندعو الدول الأعضاء إلى اتخاذ تدابير ملموسة لردع استخدام القوات والجماعات المسلحة للمدارس في الأغراض العسكرية، تمشياً مع إعلان المدارس الآمنة، الذي تؤوله أيرلندا.

ويجب أن نعترف بأن الفتيات يكن في وضع أسوأ في هذه الحالات، حيث أن احتمالات عدم التحاقهن بالمدارس تزيد بمرتين ونصف عن احتمالات عدم التحاق البنين في البلدان المتأثرة بالنزاعات، مما يزيد من تعرضهن للاستغلال وسوء المعاملة. وتتفاقم هذه المخاطر جراء جائحة فيروس كورونا حيث يتعرض الأطفال الملتحقون بالمدارس، ولا سيما الفتيات، بصورة أكبر لخطر ترك الدراسة بشكل دائم.

وقد استضافت أيرلندا، في وقت سابق من هذا العام، حدثين في إطار مبادرتنا "حملة من أجل خمسة: دعوة عالمية إلى العمل لكفالة حصول المراهقات على تعليم آمن وجيد". واستمعنا إلى العديد من الشابات الشجاعات اللاتي فررن من حالات النزاع لتحقيق تطلعاتهن التعليمية. وبالمثل، أسعدنا جداً الاستماع إلى الكلمات القوية التي وردت على لسان مقدمة الإحاطة مريم والتعلم منها. فمن حق الشباب أن يُسمع صوته وأن يشاركوا في السلام والأمن. ونعلم أن التعليم أمر أساسي لكي يزدهر الأطفال ويصبحوا قادة الغد وبناءة السلام في المستقبل.

في 17 حزيران/يونيه، انتُخبت أيرلندا عضواً في مجلس الأمن للفترة 2021-2022. وعندما نتبواً مقعدنا في المجلس في العام المقبل، سنعمل على النهوض بجدول أعمال الأطفال والنزاع المسلح وعلى تحقيق السلام والأمن وقيم تعددية الأطراف.

### بيان البعثة الدائمة لإيطاليا لدى الأمم المتحدة

تؤيد إيطاليا البيان الذي قدمه وفد الاتحاد الأوروبي وكذلك بيان ممثل كندا باسم فريق الأصدقاء المعني بالأطفال والنزاع المسلح وتود أن تضيف الملاحظات التالية بصفتها الوطنية:

نشكر رئاسة مجلس الأمن على تنظيم هذه المناقشة في وقت حافل بالتحديات بالنسبة لحماية المدنيين في وقت الحرب، الأمر الذي يكشف عن الفئات الأكثر ضعفا. ولا يزال الأطفال يتأثرون بشكل غير متناسب بالانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان، كما يُظهر آخر تقرير للأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح (S/2020/525).

وقد أدت جائحة فيروس كورونا (كوفيد-19) أيضا إلى تنامي الحاجة إلى حماية الأطفال الذين يعيشون في حالات طوارئ من خلال تعزيز التعاون الدولي. وتدعم إيطاليا الجهات الفاعلة العالمية الرئيسية، مثل منظمة الأمم المتحدة للطفولة وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومنظمة الصحة العالمية والشراكة العالمية من أجل التعليم والتحالف العالمي للقاحات والتحصين، وهي جهات تقوم بعمل حاسم لكفالة عدم تخلف أي طفل عن الركب. وما فتئت الوكالة الإيطالية للتعاون الإنمائي تعمل في العديد من البلدان في جميع أنحاء العالم لتلبية احتياجات الأطفال وتزويدهم بخدمات شاملة وذات نوعية جيدة. ومن أجل تحقيق نتائج طويلة الأمد لحماية حقوق الأطفال خلال النزاع وبعده، أعلنت إيطاليا عن تعهد صريح بمناسبة المؤتمر الدولي الثالث والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر الذي عُقد في جنيف في الفترة من 9 إلى 12 كانون الأول/ديسمبر 2019.

ونحن على استعداد لزيادة تكثيف جهودنا، لا سيما من خلال تعزيز حصول الأطفال على التعليم والخدمات والمرافق الصحية وضمان حماية تلك المرافق واحترامها وفقا للقانون الدولي الإنساني. وتشجع إيطاليا بنشاط تضمين إشارة إلى هذه المسألة الرئيسية في جميع الوثائق الدولية ذات الصلة وتسهم في الاستجابة العالمية من خلال البرامج والمبادرات المتعددة الأطراف.

نحتفل هذا العام بالذكرى السنوية الخامسة عشرة لإنشاء آلية الرصد والإبلاغ من خلال القرار التاريخي 1612 (2005). وقد أسهمت الآلية وجهود الدعوة المتصلة بها في إطلاق سراح أكثر من 000 155 طفل كانوا مجندين في صفوف أطراف النزاع وفي التوقيع على 32 خطة عمل. وبما أن مستشاري حماية الأطفال في بعثات حفظ السلام يضطلعون بدور رئيسي في إطار آلية الرصد والإبلاغ، فإن الوظائف ذات الصلة ينبغي شغلها وتمويلها على النحو الواجب.

فحماية الطفل حاليا إحدى الأولويات الرئيسية في هيكل الأمم المتحدة لحفظ السلام، وتشجع إيطاليا بقوة إدماجها في صلب ولايات جميع عمليات الأمم المتحدة للسلام. ونرحب بالتوجيه العملي للوسطاء لحماية الأطفال في حالات النزاع المسلح ودليل موظفي حماية الطفل في عمليات الأمم المتحدة للسلام. ونشجع نشرهما على أوسع نطاق ممكن واستخدامهما استخداما كاملا في عمليات السلام والوساطة.

ويصادف هذا العام أيضا الذكرى السنوية العشرين للبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة. ونشجع جميع الدول الأعضاء على التوقيع والتصديق على البروتوكول الاختياري بغية تحقيق عالميته.

وبسبب كوفيد-19، صارت المدارس خالية أو مهجورة، مما يشكل خطراً متزايداً بأن تتحول إلى أهداف أو مبان عسكرية، فضلاً عن خطر كبير يتمثل في تعريض الفتيات للعنف وسوء المعاملة والتجنيد. ووفقاً للقانون الإنساني الدولي، ترى إيطاليا أن من الأساسي حماية واحترام المرافق التعليمية والعاملين فيها وتدين جميع الهجمات المسلحة عليها. ونرحب بقرار الجمعية العامة المتعلق بإعلان 9 أيلول/سبتمبر يوماً دولياً لحماية التعليم من الهجمات. ونعمل بتصميم على تحقيق التأييد العالمي لإعلان المدارس الآمنة، مع التركيز بشكل خاص على تنفيذ الإعلان على أساس جنساني. وقد أيدت إيطاليا مبادئ فانكوفر بشأن حفظ السلام ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم، وهي مقتنعة اقتناعاً قوياً بأن الأطفال الذين كانت الجماعات المسلحة تجندهم في السابق ينبغي أن يعاملوا في المقام الأول كضحايا، على النحو الوارد في القرار [2427](#) (2015)، الذي شاركت إيطاليا في تقديمه.

وتؤيد إيطاليا ولاية الممثلة الخاصة للأمين العام وتقدر بقوة حملتها "العمل على توفير الحماية للأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة"، التي تهدف إلى توسيع نطاق الحملة السابقة "أطفال لا جنود". وسنواصل العمل والدعوة إلى احترام حقوق الأطفال وحمايتهم وتعزيزها، لأنهم يمثلون العمود الفقري لمجتمعاتنا الحالية والمقبلة.

## المرفق 41

## بيان الممثل الدائم لليابان لدى الأمم المتحدة، إيشيكاني كيمييرو

أود أن أبدأ بالإعراب عن الشكر لفرنسا على عقد هذه الجلسة الهامة. كما أشكر الأمين العام وممثلته الخاصة على التقرير المتعلق بالأطفال والنزاع المسلح (S/2020/525).

يصادف هذا العام الذكرى السنوية العشرين لاعتماد البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، والذكرى السنوية الخامسة عشرة للقرار التاريخي 1612 (2005)، الذي أنشأ آلية الرصد والإبلاغ بشأن الأطفال والنزاعات المسلحة. وعلى الرغم من استمرار تصميم المجلس، من المؤسف أن الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة لا يزالون يتعرضون لانتهاكات وتجاوزات جسيمة. وتحث اليابان جميع أطراف النزاعات المسلحة على الامتثال الكامل للالتزامات بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

ويتسبب مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) في الوقت الراهن في أزمة خطيرة في الأمن البشري، منتشرا عبر الحدود وضاربا أضعف شرائح المجتمع، ولا سيما الأطفال في النزاعات المسلحة. وتشعر اليابان بالجزع إزاء ضياع فرص تعليمهم وتزايد خطر تجنيدهم واستخدامهم، وزيادة تأخير الإفراج عنهم. وتحث اليابان بقوة جميع أطراف النزاعات المسلحة على الاستجابة الفورية لدعوة الأمين العام إلى وقف لإطلاق النار وضمن وصول المساعدات الإنسانية إلى الأطفال المتضررين من النزاعات بأمان وفي الوقت المناسب ودون عوائق. وفي آذار/مارس، قدمت اليابان 28.8 مليون دولار في شكل مساعدة طارئة عن طريق منظمة الأمم المتحدة للطفولة لمساعدة البلدان النامية المعرضة لتأثير كوفيد-19، بما في ذلك البلدان المتضررة من النزاعات، بغية تحسين إمكانية حصول الأطفال على خدمات صحية جيدة. وفي نيسان/أبريل، قررت اليابان تقديم مساهمة إضافية تزيد على 68.1 مليون دولار لليونيسيف.

إن أمن الإنسان ينطوي على أن لجميع الأفراد، ولا سيما الضعفاء، بمن فيهم الأطفال، الحق في العيش دون خوف وعوز وأن تتاح لهم فرصة متساوية للتمتع بجميع حقوقهم وتنمية إمكاناتهم البشرية على أكمل وجه. وفي ظل الأزمات الطويلة الأمد التي تسببها النزاعات المسلحة، يُحرم الأطفال من كل ذلك.

وباعتبار اليابان واحدة من أكبر البلدان المساهمة، فإنها تتعاون مع اليونيسيف لحماية الأطفال الذين فروا من منازلهم في سورية وميانمار. كما تعمل على تعزيز نظام العدالة الملائم للأطفال ونظام الرعاية الاجتماعية المراعي للاعتبارات الجنسانية في اليمن. وعلاوة على ذلك، قدمت اليابان، بوصفها أكبر الجهات المانحة للفرصة الإنسانية المتمثلة في صندوق إنهاء العنف ضد الأطفال، مساعدة كبيرة للأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة في البلدان الأفريقية. وقد أطلق سراح أكثر من 1 900 طفل كانت تجندهم حركة بوكو حرام أو كانوا في مرافق الاحتجاز العسكرية، وتلقى أكثر من 70 000 طفل ومقدمي الرعاية الدعم النفسي والاجتماعي، واستفاد أكثر من 42 600 طفل من دورات التوعية بمخاطر الألغام. واليابان تدعو الدول الأعضاء الأخرى إلى الانضمام إلى ذلك المسعى.

واليابان مصممة على بذل كل جهد ممكن لتحقيق الغاية 16.2 في إطار أهداف التنمية المستدامة، وهي إنهاء إساءة معاملة الأطفال واستغلالهم والاتجار بهم وتعذيبهم وسائر أشكال العنف المرتكب ضدهم وتحقيق الأمن البشري لجميع الأطفال. وتجدد اليابان التزامها الثابت بحماية وتعزيز حقوق الطفل وتتطلع إلى العمل عن كثب مع الأمم المتحدة.



### بيان الممثلة الدائمة لقرغيزستان، ميرغول مولدويسايفا

أولا وقبل كل شيء، اسمحو لي أن أعرب عن امتناني لفرنسا على دعوتي إلى المناقشة المفتوحة لمجلس الأمن اليوم، وأن أثني عليها على إدراج هذه المسألة المتسمة بأهميتها البالغة وحسن توقيتها في جدول الأعمال خلال رئاستها هذا الشهر. وأود أيضا أن أشكر الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، فيرجينيا غامبا دي بوتغيتز، والمديرة التنفيذية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة، هنرييتا فور، على كلمتيهما المفيدتين للغاية. واسمحو لي أن أشكر منظمي المناقشة المفتوحة اليوم على إتاحة الفرصة لي للتحدث عن الموضوع الهام المتمثل في الأطفال والنزاع المسلح.

قبل خمسة عشر عاما، اتخذ مجلس الأمن بالإجماع القرار 1612 (2005)، الذي أنشأ آلية الرصد والإبلاغ التي تقودها الأمم المتحدة لجمع وتقديم معلومات موضوعية ودقيقة وموثوقة بها في الوقت المناسب عن تجنيد واستخدام الأطفال الجنود في انتهاك للقانون الدولي الساري وعن الانتهاكات والتجاوزات الأخرى المرتكبة ضد الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة. وقد أحرز مجلس الأمن، باتخاذ ذلك القرار الهام، تقدما هاما نحو ضمان حماية الأطفال العالقين في النزاع المسلح من العنف وما يتصل بذلك من تهديدات لأمنهم ورفاههم.

واليوم، تضطلع آلية الرصد والإبلاغ والفريق العامل المعني بالأطفال في النزاع المسلح بدور حيوي وإيجابي في إنهاء ومنع الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال في حالات النزاع المسلح. ونعتقد اعتقادا راسخا أن مجلس الأمن ينبغي أن يواصل العمل بنشاط بشأن المسائل المتصلة بالأطفال والنزاع المسلح، وأن يشجع جميع التدابير الممكنة التي تعزز حماية الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة.

واليوم تسبب النزاعات المسلحة في مختلف المناطق المزيد من الألم والقلق للمجتمع الدولي. ففي الأوضاع غير المستقرة في سوريا واليمن والعراق وليبيا وغازة وأفريقيا وأفغانستان، تؤدي النزاعات المسلحة والهجمات الإرهابية بحياة الأطفال كل يوم. وإن لظهور مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) وانتشاره السريع على نطاق عالمي أثرا شديدا على حماية الأطفال في الدول المتضررة من النزاعات. ونلاحظ بقلق بالغ استمرار انتشار جائحة فيروس كورونا في جميع مناطق العالم، الأمر الذي يشكل تهديدا كبيرا لصحة الأطفال وسلامتهم. ومن الواضح أن الأطفال في الدول المتضررة من النزاعات يدفعون الثمن الأكبر في الحرب ضد جائحة "كوفيد-19". ويؤكد استمرار النزاعات المسلحة وتفشي الجائحة في جميع أنحاء العالم ضرورة اتخاذ تدابير فعالة وفي الوقت المناسب لحماية الأطفال.

للأسف ووفقا لتقرير الأمين العام السنوي عن الأطفال والنزاع المسلح (S/2020/525)، لا يزال التعليم يتعرض للهجوم في حالات النزاع. ويحرم ملايين الأطفال في النزاعات المسلحة من التعليم بسبب الهجمات على المدارس. ويجب أن تعطي جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأولوية للتعليم بوصفه أحد الاحتياجات الأساسية للأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة وعنصرا حيويا في برامج إعادة الإدماج للأطفال الذين ارتبطوا سابقا بالقوات أو الجماعات المسلحة ومجتمعاتهم المحلية. ومن الواضح أن على جميع الدول أن تتخذ خطوات للإعمال الكامل للحق في التعليم لجميع الأطفال واتخاذ جميع التدابير الممكنة لحماية المدارس من الهجمات. وأيدنا في ذلك الصدد تأييدا كاملا قرار الجمعية العامة 74/275 بمناسبة اليوم الدولي لحماية التعليم من الهجمات وشاركنا في تقديمه.

وندين بشدة جميع أعمال العنف ضد الأطفال. وتؤيد قيرغيزستان تأييدا تاما، في ذلك الصدد، جميع مبادرات المجتمع الدولي لحل النزاعات وحماية المدنيين. وصدقنا على البروتوكول الاختياري البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة في عام 2003، وننظر في الانضمام إلى وثائق دولية أخرى تؤكد أهمية حماية الطفل.

تؤيد قيرغيزستان بقوة الجهود التي تبذلها جميع الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة وغيرها من الجهات المانحة لدعم المؤسسات الوطنية ووكالات الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني التي تعمل على تنفيذ آلية الرصد والإبلاغ وغيرها من الأنشطة ذات الصلة بحماية الأطفال. وتهتم قيرغيزستان، في ذلك السياق، بالتعاون النشط مع الأمم المتحدة وجميع الشركاء الدوليين للوفاء بمتطلبات جميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بحماية الأطفال في النزاع المسلح.

### بيان الممثلة الدائمة للبنان لدى الأمم المتحدة، أمل مدللي

أود بداية أن أهني فرنسا على توليها رئاسة المجلس لهذا الشهر وأن أشكرها على تنظيم هذه المناقشة الهامة في الوقت المناسب حيث لا تزال جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) تجتاح العالم وتؤثر تأثيراً شديداً على الناس، بمن فيهم الأطفال. وأود أيضاً أن أشكر الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، فيرجينيا غامبا دي بوتغيتز ، والمديرة التنفيذية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة، هنرييتا فور ، على إحاطتهما الشاملتين وقيادتهما في مجاليهما.

يفخر لبنان بانضمامه إلى البيان الذي يؤيد نداء الأمين العام لوقف إطلاق النار على الصعيد العالمي خلال الجائحة. ووقع لبنان إلى جانب 168 بلداً، البيان المشترك "حماية أطفالنا" استجابة لدعوة الأمين العام إلى البلدان بإعطاء الأولوية لتعليم الأطفال وغذائهم وصحتهم وسلامتهم خلال هذه الجائحة. وجددنا في البيان التزامنا الراسخ بعدم تخلف أحد عن الركب، وعدم السماح بتخلف أي طفل.

ويرى لبنان أنه ينبغي الحفاظ على طفولة الأطفال وألا يجندوا أبداً في النزاعات أو أن يُستخدموا جنوداً، لأنهم ليسوا جنوداً ولا ينبغي استغلالهم على هذا النحو أبداً. بناء على ذلك، ما فتئ لبنان يعمل على اتخاذ خطوات ملموسة لبناء مستقبل أفضل وأكثر أمناً وأماناً للأطفال. وفي هذا الصدد، أود أن أؤكد أن المجلس الأعلى للطفولة، وهو مؤسسة حكومية تابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية في لبنان، يعمل حالياً على تحديث خطة العمل الوطنية وتبسيطها لحماية الأطفال المرتبطين بالعنف المسلح في لبنان ووقايتهم من ذلك. واعتمدت خطة العمل في عام 2014 في ضوء التقرير السنوي الأخير للأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح (S/2014/339). وبما أن حل هذه المشكلة ينبغي أن يكون شاملاً في نهجه، فإن وزارة الشؤون الاجتماعية والمجلس الأعلى للطفولة يتعاونان مع الشركاء الدوليين، بما في ذلك اليونيسف والوزارات والمؤسسات ذات الصلة مثل وزارة العدل ووزارة التعليم والقوات المسلحة اللبنانية وقوات الأمن الداخلي والمديرية العامة للأمن العام. وتهدف الخطة إلى إنهاء مراجعة قانونية تؤدي إلى التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة الذي وقّعه لبنان في عام 2002. وستتبنى الخطة أيضاً آليات للتنسيق والتوعية وبناء القدرات، فضلاً عن اقتراح برامج لإعادة التأهيل والإدماج.

في موازاة ذلك، ينفذ المجلس الأعلى للطفولة بالشراكة مع مختلف الجهات المعنية ومنظمات المجتمع المدني عدداً من الأنشطة بهدف رفع مستوى الوعي ونشر المعلومات حول مشاركة الأطفال في النزاعات المسلحة.

وعلاوة على ذلك، يعمل لبنان على اعتماد استراتيجيات وطنية لمكافحة الإرهاب والأمن المعلوماتي، ستشمل التجنيد عبر الإنترنت. وأطلقت الإدارة العامة للأمن العام عدة حملات توعية لتثقيف السكان والأطفال على وجه الخصوص بكيفية حماية أنفسهم من محاولات التجنيد عبر الإنترنت من قبل الجماعات الإرهابية.

وفيما يتعلق بوضع المقاتلين داخل المخيمات الفلسطينية بشكل عام والأطفال بشكل خاص، فإن الجيش اللبناني يعطي الأولوية للوضع الإنساني وكذلك مصالح المدنيين والأطفال، ويركز على نشر الوعي وتقديم التسهيلات للمنظمات الإنسانية الحكومية وغير الحكومية العاملة في المخيمات وفي الميدان.

أشكر الرئيس مرة أخرى على تنظيم هذه المناقشة الهامة وأؤكد له التزام لبنان الراسخ بفعل المزيد والعمل مع شركائنا، ولا سيما مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، من أجل المضي قدماً بخطة العمل المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح.

### بيان الممثل الدائم لليختنشتاين لدى الأمم المتحدة، كريستيان وناوفير

احتفلنا قبل بضعة أسابيع فقط بالذكرى السنوية الخامسة لإعلان المدارس الآمنة - بوصفه التزاماً سياسياً بحماية الطلاب والمعلمين والمرافق التعليمية من أسوأ آثار النزاع المسلح. وتبين الحالة العالمية الراهنة أن الإعلان ما زال مهماً اليوم كما كان قبل خمس سنوات. وتحققت الأمم المتحدة من وقوع 500 هجوم تقريباً على المدارس في عام 2019 وأن الكثير منها لا مبرر له. واستمر استخدام المدارس لأغراض عسكرية، مما أدى إلى انتهاك حرمتها كأماكن آمنة، علاوة على تعريض المدارس والمعلمين والطلاب للهجمات. فهذه الهجمات تنتهك الحق في التعليم وكثيراً ما تشكل جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية.

وإن لحرمان الأطفال من الحصول على التعليم أثر مدمر على التنمية المستدامة، ولا سيما الهدف 4 ويلحق أضراراً طويلة الأجل لا يمكن إصلاحها بالأطفال والأسر والمجتمعات والأهالي. ولذلك، فإن من الضروري ضمان تعليم شامل ومنصف وجيد للبنات والبنين في جميع الأوقات. ومن المهم أيضاً إعطاء الأولوية لأصوات الأطفال وأن نستمع إليهم كدعاة وعناصر للتغيير، وأن نمكّنهم عندما تنتهك حقوقهم.

إن البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات يعطي الأطفال صوتاً. وهو تجسيد للروح الحقيقية للاتفاقية ويخدم مصالح الطفل الفضلى. لقد كانت ليختنشتاين من بين قلة من الدول التي صدقت على البروتوكول الاختياري، ونأمل أن ينضم إلينا كثيرون آخرون.

وبالنسبة للعديد من الأطفال في حالات النزاع المسلح، فإن جائحة فيروس كورونا قد زادت من تدهور واقعهم الصعب والمرير. وقد أدى ذلك إلى تفاقم خطر استغلال وانتهاك القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك الاتجار بالبشر والرق الحديث. ويؤدي الحجر الصحي وحظر التجول والقيود الأخرى المفروضة على التنقل إلى إضعاف آليات الحماية وزيادة مخاطر العنف المنزلي والجنسي على النساء والفتيات، وكذلك على الرجال والفتيان، في المجتمعات المحلية المتضررة من الأزمات. وتزيد آثارها الاجتماعية والاقتصادية من تعرض الأطفال للتجنيد والاستخدام من قبل القوات المسلحة أو الجماعات المسلحة، ومن عمل الأطفال، والاستغلال والانتهاك الجنسيين. إن دعوة الأمين العام إلى وقف فوري لإطلاق النار على الصعيد العالمي لحظة مناسبة لوقف النزاع المسلح والتركيز معاً على مكافحة مرض كورونا وعلى حماية أكثر الفئات ضعفاً.

ولا تزال ليختنشتاين تشعر بقلق بالغ إزاء ارتفاع حالات الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ضد الأطفال. وكثيراً ما لا يُبلغ عن هذا العنف بسبب الخوف من الوصم والمحرّمات الثقافية، ولا سيما عندما يُرتكب ضد الفتيان، كما هو موثق أيضاً في مشروع "جميع الناجين". ولا تزال ثقافة الصمت تعوق المساواة والعدالة وتسهم في زيادة دورات العنف واستمرار التمييز الجنسي الضار.

ونكرر تأكيد دعمنا القوي لعمل الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح في تسليط مزيد من الضوء على الضحايا المهمشين والناجين من العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات، تمشياً مع القرار 2467 (2019). إن الحفاظ على أمن الناجين والشهود وخصوصيتهم وسريتهم أمر أساسي، وكذلك الاعتبارات الأخلاقية في توثيق المعلومات المتعلقة بالأطفال الناجين من العنف الجنسي والتحقق منها. وفي ظل هذه الجائحة، من المهم للغاية إعطاء الأولوية لوضع أدوات تدريبية خاصة بنوع الجنس وتعميمها عن بعد لإجراء التوثيق الآمن والأخلاقي لحالات العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات ضد الفتيات والفتيان. ومع

عدم تغيير المبادئ التوجيهية العالمية لتقديم التقارير إلى آلية الرصد والإبلاغ، بات من الضروري أن يتم تدريب موظفي الرصد على وجه السرعة لاستكشاف الخيارات المتاحة للتحقق من حوادث العنف عن بعد.

وفي حين نعترف بالتحديات التي تواجهها ولاية الممثل الخاص حالياً، فإننا نؤكد من جديد أن حماية استقلالية المكتب ونزاهته أمر حاسم لفعاليته ومصداقيته، وهو ما يشمل أيضاً الممارسة الموضوعية والثابتة والشفافة المتمثلة في إدراج الأطراف التي ارتكبت انتهاكات خطيرة ضد الأطفال، وكذلك تلك التي اتخذت أو لم تتخذ تدابير خلال الفترة المشمولة بالتقرير لتحسين حماية الأطفال.

## بيان البعثة الدائمة لكسمبرغ لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالفرنسية]

تؤيد لكسمبرغ البيانين المقدمين من وفد الاتحاد الأوروبي وباسم فريق الأصدقاء المعني بالأطفال والنزاع المسلح.

ونشكر فرنسا على تنظيمها مناقشة اليوم المفتوحة ونشكر مقدمي الإحاطات على بياناتهم وعلى عملهم الذي لا يقدر بثمن. ونهنئ بلجيكا على التزامها بوصفها رئيسة للفريق العامل المعني بالأطفال في النزاع المسلح.

قبل خمسة عشر عاما، حدد القرار 1612 (2005) معايير هامة بإنشاء كل من الفريق العامل المعني بالأطفال في النزاع المسلح وآلية الرصد والإبلاغ. وأحرز تقدم لا يمكن إنكاره من خلال الآلية والتزام الممثلة الخاصة للأمين العام. ومع ذلك، فإن الاتجاه الحالي يبعث على القلق. وقد تم تسجيل أكثر من 000 25 حالة انتهاك خطيرة ضد الأطفال في عام 2019. ومن المرجح أن تؤدي جائحة فيروس كورونا إلى تفاقم هذا الاتجاه، لأن الأطفال يعانون أكثر المعاناة من تأثير منع وصول المساعدة الإنسانية.

وفيما يتعلق بمرفقات التقرير السنوي، تشعر لكسمبرغ بالقلق إزاء الرفع من القوائم السابق لأوانه لكل من التحالف السعودي والتاتاماداو. فقد سُجلت 222 حالة قتل وتشويه للأطفال فيما يتعلق بالأول، بينما سُجلت 205 حالات انتهاك فيما يتعلق بالثاني. وبناء على ذلك، فإننا نضم صوتنا إلى الآخرين الذين طلبوا إجراء تقييم مستقل للأساس الذي يتم استنادا إليه البت في إضافة الكيانات وإزالتها.

ولا يزال التعليم يتعرض للهجوم، حيث يجري تدمير المدارس أو إغلاقها، ويهدد المعلمون أو يقتلون، وأحيانا أمام طلابهم، ويحرم العديد من الأطفال من الحصول على التعليم. وقد شهدت منطقة الساحل ارتفاعا كبيرا في هذه الهجمات. وأُغلق ما يزيد على 300 3 مدرسة، مما أثر على نحو 650 000 طفل. وتلاحظ لكسمبرغ أن بوركينا فاسو والكاميرون قد أُضيفتا إلى قائمة الحالات المثيرة للقلق.

وفي غرب أفريقيا، وضعت وكالة لكسمبرغ للتعاون التعليم والتدريب المهني على رأس أولوياتها، حيث قدمت دعما خاصا لنظام تمويل التدريب والتخصص.

وفي هذه الذكرى السنوية العشرين للبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، تكرر لكسمبرغ دعمها الكامل لولاية الممثلة الخاصة غامبا دي بوتغيتير وستواصل تقديم الدعم لمكتبها في بروكسل. يجب أن تؤخذ أعمال الممثلة الخاصة وتوصياتها في الاعتبار، ولا سيما عند تخطيط وصياغة ولايات حفظ السلام. وسيكون من المناسب دعوة الممثلة الخاصة بصورة أكثر انتظاما لإحاطة مجلس الأمن علما بحالات جغرافية محددة.

وقد أُيدت لكسمبرغ القواعد والمبادئ التوجيهية بشأن الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة أو الجماعات المسلحة، وإعلان المدارس الآمنة، ومبادئ فانكوفر لحفظ السلام ومنع تجنيد واستخدام الجنود الأطفال، وهي تشجع جميع الدول الأعضاء على أن تفعل ذلك.

## المرفق 46

## بيان البعثة الدائمة لمالطة لدى الأمم المتحدة

تشكر مالطة الرئاسة الفرنسية لمجلس الأمن على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة الهامة بشأن الأطفال والنزاع المسلح.

وتؤيد مالطة البيانين المقدمين من وفد الاتحاد الأوروبي وباسم فريق الأصدقاء المعني بالأطفال والنزاع المسلح.

ويسر مالطة أن تشير إلى التقدم المحرز منذ اعتماد البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، قبل 20 عاما، واتخاذ القرار 1612 (2005) قبل 15 عاما. ومع ذلك، ما زلنا نشعر بقلق بالغ إزاء استمرار تعرض الأطفال لأشكال متعددة من المخاطر وأوجه الضعف المتداخلة. إن جائحة فيروس كورونا لم تعمل سوى على زيادة خطورة الحالة، وتغتيم مالطة هذه الفرصة لتكرر مرة أخرى دعمها لدعوة الأمين العام إلى وقف إطلاق النار على الصعيد العالمي.

وتشكر مالطة الأمين العام على تقريره عن الأطفال والنزاع المسلح (S/2020/525). ومن المثير للصدمة أن الأمم المتحدة قد تحققت من 25 000 انتهاك خطير ضد الأطفال و 7 747 حالة من حالات تجنيد الأطفال. ونشدد على أن قتل الأطفال وتشويههم وتعذيبهم واغتصابهم أمر غير مقبول على الإطلاق، وأن وقوع مثل هذه الحالات في جميع أنحاء العالم يؤكد على الحاجة إلى العمل الجماعي.

وندين بشدة جميع الهجمات على المدارس والمستشفيات، والتي تشكل انتهاكا تاما للقانون الدولي الإنساني وتُظهر ازدياداً بالغاً للحياة البشرية. وتكتسي المسألة، ولا سيما في مثل هذه الحالات، أهمية حاسمة حيث لا يمكن أن تمر تلك الجرائم دون عقاب. وفي ذلك الصدد، تبرز مالطة أيضا دور الآليات الدولية، بما فيها المحكمة الجنائية الدولية.

نحن فخورون بأننا شاركنا في تقديم قرار الجمعية العامة الذي حدد يوم 9 أيلول/سبتمبر يوما دوليا لحماية التعليم من الهجمات (القرار 74/275)، ونحن مقتنعون بأن التعليم ليس استثمارا في مستقبل فرادى الأطفال فحسب، بل هو استثمار في المجتمع والسلام الدولي أيضا.

وتتضم مالطة إلى الممثلة الخاصة غامبا دي بوتغيتير في الحث على إدراج أحكام حماية الطفل، مثل كفالة إطلاق سراح جميع الأطفال المرتبطين بأطراف النزاع، وإعطاء الأولوية لإعادة إدماجهم، ووضع حد فوري لتجنيدهم وإساءة معاملتهم. وفي هذا الصدد، نود أن نشدد على الأثر النفسي للنزاعات على الأطفال، وضرورة التأكد من معالجة العواقب النفسية للنزاعات على النحو الواجب. ومن الأهمية بمكان ألا نتخلى عن الأطفال الذين انخرطوا في الجماعات المسلحة وتعرضوا للأيديولوجيات المتطرفة.



## بيان البعثة الدائمة للمكسيك لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالإسبانية]

تشكر المكسيك فرنسا على عقد هذه المناقشة المفتوحة، وتثوه بعمل بلجيكا بصفتها رئيسة للفريق العامل المعني بالأطفال في النزاع المسلح. كما نشكر الأمين العام على تقريره عن هذه المسألة (S/2020/525).

تجري هذه المناقشة المفتوحة في إطار الذكرى السنوية الخامسة عشرة لاعتماد القرار 1612 (2005)، الذي أنشأ آلية الرصد والإبلاغ والفريق العامل المعني بالأطفال في النزاع المسلح، والذكرى السنوية العشرين لاعتماد البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة. ونرحب بانضمام غامبيا وميانمار مؤخرا إلى البروتوكول الاختياري، وندعو جميع الدول التي لم تصدق بعد على ذلك الصك إلى أن تنظر في ذلك.

ونسلم بأنه منذ إنشاء الآلية، أحرز تقدم كبير في إفراج الجماعات المسلحة عن القصر واعتماد خطط عمل وتوصيات محددة، فضلا عن قيام الفريق العامل بإجراء زيارات ميدانية. وهذه الإنجازات هي نتيجة للعمل الفعال الذي قامت به الممثلة الخاصة للأمين العام فيرجينيا غامبا دي بوتغيتير، التي ركزت أيضا تركيزا خاصا على الحاجة الملحة إلى تمويل برامج إعادة إدماج مستدامة وشاملة تركز على المسائل الجنسانية.

وترأست المكسيك، خلال مشاركتها الأخيرة في مجلس الأمن، الفريق العامل المعني بالأطفال في النزاع المسلح، وقادت أول زيارة ميدانية قام بها الفريق العامل إلى بلد مدرج في جدول أعماله، وهو نيبال. ولا يزال رفاه الأطفال يحظى بأولوية قصوى بالنسبة للمكسيك؛ وبناء على ذلك، سنواصل خلال فترة رئاستنا المقبلة، كعضو منتخب في المجلس، تعزيز المبادرات التي تحول دون معاناتهم.

ونرحب بالبيان الرئاسي الذي اعتمد في شباط/فبراير، والذي يتضمن حماية القصر في جميع الأنشطة ذات الصلة في مجالي منع نشوب النزاعات وتحقيق السلام المستدام (S/PRST/2020/3)، فضلا عن التوجيه العملي للوسطاء لحماية الأطفال في حالات النزاع المسلح.

ويصف تقرير الأمين العام الأخير التحديات التي تواجه تنفيذ الخطة المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح. إن تسجيل ما يزيد على 25 000 انتهاك خطير ضد الأطفال في 19 حالة هو أمر مأساوي بشكل خاص. إن عدد الانتهاكات المسجلة ضد الأطفال - من قتل وتشويه وتجنيد واستخدام للأطفال الجنود، والاختطاف والعنف الجنسي، الذي يؤثر بشكل غير متناسب على الفتيات، ولا يزال يستخدم كسلاح حرب، ولأنه من المحرمات، فلا يجرؤ الضحايا على الإفصاح عنه - إنه لأمر بغضب. إن واقع تجنيد واستخدام ما يقرب من 7 500 طفل، من بينهم بعض الأطفال الذين لا تتجاوز أعمارهم 6 سنوات، من قبل الجماعات المسلحة، هو أمر يستحق الإدانة القاطعة. وعلاوة على ذلك، يجب تعزيز آليات العدالة حتى لا تمر هذه الجرائم بدون عقاب. ويجب أيضا تعزيز آليات مساعدة الضحايا حتى تتمكن من معالجة المعاناة الجسدية والنفسية الناجمة عن هذه الفظائع.

ويساور المكسيك القلق إزاء تزايد عدد حالات الحرمان من المساعدة الإنسانية، ولا سيما من جانب الجهات الفاعلة من غير الدول، التي تضرر فيها القصر، وإزاء الهجمات المستمرة على المدارس والمستشفيات من جانب مختلف أطراف النزاع. وتشكل جميع هذه الأعمال انتهاكات خطيرة للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وهي انتهاكات غير مقبولة وشنيعة ويجب ألا تظل بدون عقاب.

وفيما يتعلق بنصف الكرة الأرضية حيث يوجد بلدنا، وكما هو مبين في تقرير الأمين العام، فإننا نعترف بانخفاض حالات التجنيد في كولومبيا، وكذلك السياسات التي اعتمدها قرب نهاية عام 2019 المجلس الرئاسي لحقوق الإنسان في ذلك البلد لمنع تجنيد الأطفال واستخدامهم والعنف الجنسي ضد الأطفال. غير أننا نلاحظ مع القلق أن بعض الجماعات المسلحة، مثل جيش التحرير الوطني والجماعات المنشقة عن القوات المسلحة الثورية لكولومبيا، تواصل تجنيد الأطفال. ويجب أن يتوقف ذلك على الفور.

وفي ضوء جائحة مرض فيروس كورونا، هناك حاجة إلى إيلاء المزيد من الاهتمام لأثر الجائحة على برامج إعادة إدماج الأطفال الجنود، التي توقفت، فيما يرجع جزئياً إلى عدم إمكانية الحصول على الخدمات الصحية. ومن الأهمية بمكان توفير الدعم النفسي والاجتماعي اللازم للأطفال الذين يتم إبعادهم عن صفوف الجماعات المسلحة. تلك خدمات أساسية لا ينبغي وقفها. ولا يمكن ألا تشمل التغطية الصحية الشاملة الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة.

وترى المكسيك أنه من الأساسي وضع الإنسان، ولا سيما الأطفال، في صميم سياساتنا. إن لاحتياجات الشباب وتطلعاتهم قاسم مشترك هو: التعليم. وللأسف، لا يزال هذا الحق من الضحايا الرئيسيين للنزاعات المسلحة. وينبغي للأمم المتحدة أن تضاعف جهودها لكفالة إمكانية الحصول على التعليم، بوصفه أداة لمنع وإعادة الإدماج على حد سواء.

ولذلك، ندعو الأطراف المعنية إلى: تنفيذ القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، ولا سيما قوانين حماية الأطفال، واحترامها، وتعزيز المساءلة عن جميع الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال؛ وتعزيز التدابير الرامية إلى ضمان وصول المساعدات الإنسانية بصورة آمنة وفي الوقت المناسب وبدون عوائق، بغية تيسير تقديم المساعدة الإنسانية وخدمات حماية الطفل؛ وتعزيز الدعم المقدم إلى آلية الرصد والإبلاغ عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الأطفال في حالات النزاع المسلح، وهو أمر ضروري لمواصلة التأكد من أن الإطار القانوني المنطبق يستخدم بفعالية على أرض الواقع - ونشدد على الجهود المبذولة لتوثيق حالات الإفراج عن الأطفال وتجنيدهم وإعادة إدماجهم، مع التسليم بضرورة إدخال تحسينات في مجالات التدريب، وتصنيف البيانات والإحصاءات؛ وتعزيز ولايات حفظ السلام من خلال المستشارين في مجال حماية الأطفال ودعم برامج إعادة الإدماج التي تركز على المنظور الجنساني وتتوخى أيضاً تقديم الدعم في مجال الصحة العقلية والصحة النفسية الاجتماعية. وبدون برامج شاملة، يمكن أن يكون للوصم عواقب وخيمة على نمو الأطفال، بما في ذلك تجنيدهم.

والمكسيك، بوصفها عضواً في مجلس الأمن للفترة 2021-2022، لن تدخر جهداً لمواصلة المضي قدماً بهذه الخطة ذات الأولوية.

### بيان البعثة الدائمة للمغرب لدى الأمم المتحدة

يشكر وفد بلدي الرئاسة الفرنسية لمجلس الأمن لشهر حزيران/يونيه 2020 على تنظيمه جلسة اليوم المفتوحة لمجلس الأمن عن طريق التداول بالفيديو بشأن مسألة هامة جدا - الأطفال والنزاع المسلح - ونحن نحتفل هذا العام بالذكرى السنوية العشرين لاعتماد البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة. وكذلك نشكر الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاعات المسلحة، السيدة فيرجينيا غامبا، والمديرة التنفيذية لليونيسف، السيدة هنرييتا فور، على ما قدمته من رؤية شاملة ومستتيرة.

لقد التزم العالم قبل عشرين عاما باتخاذ إجراءات لمكافحة استخدام الأطفال في النزاعات المسلحة. وكان اعتماد البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة معلما هاما أسهم في إطلاق سراح أكثر من 145 000 من الفتيان والفتيات كانت تحتجزهم الجماعات المسلحة ومنع تجنيد ملايين الأطفال واستخدامهم في جميع أنحاء العالم. وقد أحرز تقدم ملموس على مدى عقدين من الزمن في حماية الأطفال في حالات النزاع المسلح، لا سيما باعتماد معايير دولية لحماية الأطفال وتنفيذ استراتيجيات وبرامج لحماية الأطفال المتضررين من الحروب.

ولكن لا يزال الأطفال الضحايا الرئيسيين للنزاعات. وللأسف، اتسمت السنوات القليلة الماضية بتكرار النزاعات وتكثفها بشكل مثير للجزع مع آثار مدمرة على السكان المدنيين، بمن فيهم الأطفال. ولم نعد، مع انتشار النزاعات، نحسب الحالات التي يتم فيها تجنيد الأطفال واستغلالهم من قبل الجماعات المسلحة. وقد قدمت عدة إحصاءات، ولكن لا أحد يعرف العدد الحقيقي لضحايا الحرب من الأطفال. فحتى وإن أُطلق سراحهم بعد اختطافهم، فإن العديد منهم قد شهد مشاهد مروعة أثناء احتجازهم شكلت صدمة لتطورهم النفسي. فكيف نتوقع منهم أن يكونوا قادرين على التغلب على معاناتهم وبدء حياتهم من جديد؟ إن هؤلاء الأطفال بحاجة إلى دعمنا كأولوية.

وسيستفيد المجتمع الدولي من اتباع نهج عالمي وشامل واستراتيجي ومنسق إزاء هذا التحدي، يتألف من إجراءات ملموسة وفورية لا تعالج حالات النزاع المسلح الجارية فحسب، بل تشدد كذلك على جانب الوقاية. وينبغي، في الوقت نفسه، أن يكون النهج عمليا يجمع بين التدابير الحافزة والرادعة على السواء، لا سيما فيما يتعلق بالمساءلة ومكافحة الإفلات من العقاب.

وتدين المملكة المغربية بأشد العبارات جميع أشكال العنف ضد الأطفال واختطافهم من قبل الجماعات المسلحة واستخدامهم كدروع بشرية أو كرهائن وتجنيدهم في مخيمات اللاجئين. وقد شارك المغرب باجتهاد في الجهود الدولية الرامية إلى إنهاء مشاركة الأطفال في النزاعات المسلحة. وانضم إلى جميع الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الطفل وكان من أوائل البلدان التي وقعت وصدقت على البروتوكول الاختياري المتعلق باشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة، وكذلك القواعد والمبادئ التوجيهية بشأن الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة أو الجماعات المسلحة، المعروفة كذلك بمبادئ باريس.

وقد أيدت المملكة المغربية، في إطار توسيع نطاق التزاماتها بحماية حقوق الأطفال أينما كانوا، مبادئ فانكوفر لحفظ السلام ومنع تجنيد واستخدام الجنود الأطفال وإعلان المدارس الآمنة وغيرها من الصكوك التي تسلط الضوء على أهمية حماية الطفل لمجموعة من المسائل ذات الصلة. وتشكر المملكة

المغربية السيدة فيرجينيا غامبا على تقديمها التقرير السنوي للأمين العام بشأن الأطفال والنزاع المسلح (S/2020/525) وترحب برفع تحالف دعم الشرعية في اليمن من قائمة الجماعات التي تنتهك حقوق الأطفال المرفق بالتقرير.

وفي الختام، تدين المملكة المغربية بأشد العبارات جميع أشكال العنف ضد الأطفال في جميع السياقات وفي جميع الظروف، بما في ذلك في النزاعات المسلحة. وتتجلى الأهمية التي يوليها بلدي لحقوق الطفل على الصعيد الدولي، بصفة خاصة، في رئاسته للمجلس التنفيذي لليونيسيف في عام 2019 وفي رئاسته للمجلس هذا العام. وأغتتم هذه الفرصة لأكرر للسيدة فوري واليونسيف تقديرنا الكبير للعمل الرائع الذي تقوم به هي وموظفوها ولنكرانهم للذات في تعزيز رفاه جميع الأطفال في جميع أنحاء العالم، برغم الصعوبات، بالهدف النهائي المتمثل في عدم ترك أي طفل يتخلف عن الركب.

### بيان الممثل الدائم لميانمار لدى الأمم المتحدة، هاو دو سوان

يرحب وفد بلدي برفع اسم التاتماداو - القوات المسلحة لميانمار - من القائمة المتعلقة بانتهاك تجنيد الأطفال واستخدامهم، الذي ورد ذكره في التقرير السنوي للأمين العام لهذا العام (S/2020/525). ونشكر الأمين العام على الاعتراف الواجب بالتزام ميانمار وجهودها الرامية إلى إنهاء الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال. وسنواصل العمل بلا هوادة للوفاء بالتزامنا القوي بإنهاء جميع الانتهاكات ضد الأطفال وبناء مستقبل آمن ومشرق لهم.

لقد اتخذت ميانمار خطوات عديدة على مدى السنوات الثماني الماضية لمنع وإنهاء تجنيد الأطفال واستخدامهم. فمن الإجراءات الهامة التي اتخذتها التصديق مؤخرا على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، وذلك عقب سن قانون جديد لحقوق الطفل في تموز/يوليه 2019. إن ذلك يدل على التزامنا بمواءمة سياساتنا ولوائحنا الوطنية مع الاتفاقية.

ويحظر قانون حقوق الطفل الجديد جميع أشكال العنف ضد الأطفال، فضلا عن تجنيد الأشخاص دون سن الثامنة عشرة. ويوفر القانون حماية قانونية أقوى للأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة ويجرم الانتهاكات الستة الجسيمة ضد الأطفال. وقد أنشأت الحكومة في كانون الثاني/يناير 2019 لجنة مشتركة بين الوزارات لمنع الانتهاكات الجسيمة الستة خلال النزاعات المسلحة.

وقد أُطلق منذ عام 2012 سراح أكثر من 1 000 من الأطفال الجنود وأعيد إدماجهم في مجتمعاتهم المحلية. وتقدم الحكومة إلى كل طفل جندي سابق مساعدة مالية لمرة واحدة، فضلا عن دعم تعليمي ومعيشي لمساعدتهم على الاندماج في المجتمع.

وقد أنشأت الحكومة، بالتعاون مع منظمة العمل الدولية لإنهاء العمل القسري، آلية لتقديم الشكاوى لمنع تجنيد القصر في الخدمة العسكرية. وصدقت ميانمار مؤخرا، في حزيران/يونيه من هذا العام، على اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن الحد الأدنى لسن الاستخدام لعام 1973. وأصدرت التاتماداو ثلاثة أوامر قيادة تحظر تجنيد واستخدام القاصرين في عام 2019 متشيا مع خطة العمل المشتركة. كما إنها أصدرت أمرا قياديا بشأن قواعد الاشتباك في عام 2017.

وفيما يتعلق بالانتهاكات الجسيمة، اعتمدت الحكومة خطة عمل وطنية بشأن منع قتل الأطفال وتشويههم وممارسة العنف الجنسي ضدهم في النزاعات المسلحة. ستبدأ الحكومة قريبا أنشطة توعية على الصعيد الوطني في إطار خطة العمل. وستتمكن فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ من الاضطلاع بدور هام في تقديم المساعدة التقنية في تنفيذ خطة العمل الوطنية.

وقد كثفت الحكومة جهودها الرامية إلى إتاحة إمكانية وصول المساعدات الإنسانية إلى المشردين، ولا سيما النساء والأطفال، على الرغم من التحديات الهائلة التي تفرضها الاشتباكات المسلحة المتزايدة في ولاية راخين. وقد مُنح برنامج الأغذية العالمي واللجنة الدولية للصليب الأحمر الإذن بتوفير الغذاء ومواد الطوارئ للمتضررين في ولاية راخين والأجزاء الجنوبية من ولاية تشين. وتتمسك الحكومة لجائحة فيروس كورونا (كوفيد-19) بمبدأ عدم ترك أحد خلف الركب.

ترحب ميانمار بموجز السياسات المعنون "أثر كوفيد-19" على الأطفال.

أيد وفد بلدي البيان المشترك استجابة لدعوة الأمين العام إلى البلدان بأن تعطي الأولوية لسلامة الأطفال وتعليمهم خلال جائحة كوفيد-19. واستجابة للآثار المدمرة للجائحة على الفئات الضعيفة، وخاصة الأطفال، عززت ميانمار آليات الوقاية المحلية فضلا عن التعاون مع الشركاء الدوليين، بما في ذلك الأمم المتحدة.

في 9 أيار/مايو، واستجابة لنداء الأمين العام بوقف إطلاق النار على الصعيد العالمي، أعلنت تاتاماداو وقف إطلاق النار من جانب واحد لمدة ثلاثة أشهر على الصعيد الوطني للمساعدة في مكافحة الجائحة. وسيطبق وقف إطلاق النار من جانب واحد على جميع المناطق باستثناء المناطق التي سيطرت عليها الجماعات الإرهابية.

وتواصل الحكومة أيضا دعم وتشجيع التعاون بين فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ والجماعات العرقية المسلحة الموقعة على اتفاق وقف إطلاق النار على الصعيد الوطني لمنع تجنيد الأطفال واستخدامهم. وتبذل الجهود لإيجاد حل دائم للنزاع المسلح المستمر بالوسائل السياسية. وخلال الدورة الثالثة لمؤتمر السلام للاتحاد - مؤتمر بانغلونغ للقرن الحادي والعشرين - أعتمدت مادة تحظر الانتهاكات الجسيمة الستة كجزء من اتفاق وقف إطلاق النار على الصعيد الوطني.

وأشكر الممثلة الخاصة غامبا ومكتبها ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) وفريق الأمم المتحدة القطري على جهودهم الجديرة بالثناء مساهماتهم الهامة في التنفيذ الناجح لخطة العمل المشتركة. كما نقدر عمل الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح التابع لمجلس الأمن، الذي سنواصل التعاون معه. ونحن ملتزمون بمواصلة التفاهم والثقة والتعاون القائمين بين ميانمار والأمم المتحدة وتعزيزها في إطار جهودنا المشتركة الرامية إلى إنهاء جميع الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال في المستقبل القريب.

### بيان الممثل الدائم لناميبيا لدى الأمم المتحدة، نيفيل غيرتزي

أهنئ فرنسا على توليها رئاسة مجلس الأمن لشهر حزيران/يونيه 2020، وأشكر رئيس المجلس على تنظيم هذه المناقشة السنوية المفتوحة الهامة بشأن الأطفال والنزاع المسلح.

وأشكر السيدة فيرجينيا غامبا دي بوتغيتز، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، والسيدة هنرييتا فور، المديرية التنفيذية لليونيسيف على إحاطتهما الثابقتين. وأشكر الأمين العام على تقريره السنوي عن الأطفال والنزاع المسلح (S/2020/525).

وإذ نحتفل بذكرى مرور 15 عاما على اتخاذ القرار 1612 (2005) الذي أنشأ آلية الرصد والإبلاغ التي تقودها الأمم المتحدة والفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح، من المهم أن نشيد بالتقدم المحرز في هذا المجال منذ عام 2005. لقد تحققت نتائج ملموسة لمنع الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال في حالات النزاع المسلح، حيث تم التوقيع على 32 خطة عمل والإفراج عن أكثر من 155000 طفل من قبل أطراف النزاع ورفعت 12 من القوات والجماعات المسلحة من مرفقات تقرير الأمين العام عن طريق تنفيذ خطط العمل هذه وإنجازها. وأدى الفريق العامل التابع لمجلس الأمن أعمالاً رئيسية، لا سيما اعتماد أكثر من 60 توصية قطرية محددة بشأن الأطفال والنزاع المسلح.

لكن وعلى الرغم من هذا التقدم المحرز وتوفر قواعد قانونية ذات صلة في جميع أنحاء العالم، لا تزال الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال في النزاعات مستمرة بلا هوادة. وكما ورد في آخر تقرير للأمين العام، في عام 2019، تحققت الأمم المتحدة من حدوث أكثر من 25 000 انتهاك خطير ضد الأطفال في 19 حالة من حالات النزاع. وتم التحقق من تجنيد واستخدام نحو 7 747 طفلاً، معظمهم من قبل جهات فاعلة من غير الدول. وتم التحقق من مقتل أو تشويه نحو 10 173 طفلاً.

وبين تقرير الأمين العام كذلك التحقق من 735 حالة اغتصاب أو غيره من أشكال العنف الجنسي المرتكبة ضد الأطفال. ويحذر الأمين العام من عدم الإبلاغ الكافي عن معظم هذه الجرائم. وفي هذا الصدد، نكرر الإعراب عن تأييدنا والتزامنا بمختلف قرارات مجلس الأمن المتخذة في إطار الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن بما في ذلك القرار 2467 (2019) الذي يحث الدول الأعضاء، في جملة أمور، على ضمان أن يكون منع العنف الجنسي في حالات النزاع والتصدي له غير تمييزيين ومحددتين، مع احترام حقوق الناجين وإعطاء الأولوية لاحتياجاتهم، بما في ذلك الفئات الضعيفة أو المستهدفة.

وأغتنم هذه الفرصة لأذكر الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بأهمية المساءلة عن جميع الجرائم المرتكبة ضد الأطفال. وكما يحذر تقرير الأمين العام

”فالافتقار إلى الحماية وإلى توفير خدمات شاملة للناجين وإلى آليات المساءلة يُنبط همّة الناجين وأسرهم والشهود عن الإبلاغ عن الانتهاكات“ (S/2020/525، الفقرة 10)

وعلى كجمتمع دولي زيادة تحسين عملنا في هذا المجال.

وتود ناميبيا أيضاً أن تشدد على زيادة الهجمات على المدارس. وكما تبين المذكرة المفاهيمية التي

أعدتها فرنسا

”يعتبر التعليم المأمون والجيد أحد الاحتياجات الحيوية للأطفال المتأثرين بالنزاعات المسلحة. وهو أساسي لرفاه الأطفال والوفاء بأبسط حقوقهم“.

وتوفر الهجمات على المدارس ثم إغلاقها أرضاً خصبة للتجنيد القسري للشباب من جانب الجماعات المسلحة. ولا يمكن التقليل من أثر جائحة مرض فيروس كورونا على المدارس والطلاب أيضاً.

وتنتمي كثير من الأطراف المدرجة في مرفق تقرير الأمين العام لعدم اتخاذها التدابير اللازمة لتحسين حماية الأطفال خلال الفترة المشمولة بالتقرير إلى القارة الأفريقية. وكجزء من خطة الاتحاد الأفريقي لعام 2063 والخطط العشرية لتنفيذها، قرر رؤساء الدول والحكومات في الإعلان الرسمي للاحتفال بالذكرى الخمسين لمنظمة الوحدة الأفريقية/الاتحاد الأفريقي المؤرخ 26 أيار/مايو 2013 ”عدم توريث عبء النزاعات للجيل القادم من الأفارقة“ وبالتالي إسكات المدافع بحلول عام 2020 من خلال خريطة الطريق الرئيسية للاتحاد الأفريقي المتعلقة باتخاذ الخطوات اللازمة لإسكات المدافع في أفريقيا بحلول عام 2020. وكما تبين الأرقام المذكورة آنفاً، فإن ضمان إسكات المدافع في القارة الأفريقية أمر أساسي، لا سيما لحماية الأطفال والأجيال المقبلة في القارة. وتغتتم ناميبيا هذه الفرصة لتتوّه بالأطراف التي اتخذت تدابير، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، تهدف إلى تحسين حماية الأطفال، ولا سيما الجهات الفاعلة التابعة للدولة من جمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان والصومال، وترحب بتلك الأطراف.

ويصادف هذا العام أيضاً الذكرى السنوية العشرين لاعتماد لبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة. وصدقت ناميبيا على هذا البروتوكول الاختياري الهام الشامل في عام 2002. واتخذت ناميبيا خطوات هامة أخرى لضمان حماية الأطفال في النزاعات المسلحة. وفي آب/أغسطس 1999، اتخذ المجلس بالإجماع، تحت الرئاسة الناميبية لمجلس الأمن، القرار 1261 (1999) - وهو أول قرار اتخذته المجلس بشأن استهداف الأطفال في النزاعات المسلحة، بما في ذلك تجنيد الأطفال واستخدامهم جنوداً (انظر S/PV.4037).

وعلاوة على ذلك، ترسخ المادة 15 من دستور ناميبيا لعام 1990 حقوق الطفل. وعلى وجه الخصوص، تشير المادة 15-2 إلى

[إن للأطفال الحق في الحماية من الاستغلال الاقتصادي ومن أن يستخدم أو يطلب منه أداء أي عمل يرجح أن يكون خطيراً أو أن يمثل إعاقة لتعليم الطفل أو أن يكون ضاراً بصحة الطفل أو نموه البدني أو العقلي أو الروحي أو المعنوي أو الاجتماعي].

وأكملت ناميبيا أيضاً تفعيل القانون الثالث لرعاية الطفل وحمايته لعام 2015 بغية تعزيز أعمال حقوق الطفل على النحو الوارد في الدستور الناميبية والاتفاقات الدولية الملزمة لناميبيا.

ختاماً، أود أن أؤكد أن ضمان حماية أرواح ومستقبل الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة ليس أمراً صحيحاً ينبغي عمله فحسب، بل إنه في مصلحة الجميع أيضاً. فالأطفال هم الذين يمثلون المستقبل. ويجب أن نكفل حمايتهم.



## بيان الممثل الدائم لنيبال لدى الأمم المتحدة، أمريت باهادور راي

أود أن أبدأ بتهنئة فرنسا على توليها رئاسة مجلس الأمن لشهر حزيران/يونيه. وأرحب بعقد هذه الجلسة الرفيعة المستوى عبر التداول بالفيديو بشأن الأطفال والنزاع المسلح.

وأود أيضاً أن أشكر الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، السيدة فيرجينيا غامبا دي بوتغيتير، على تقديم تقرير الأمين العام عن الموضوع المعروض علينا (S/2020/525). كما نتقدم بالشكر لكل من السيدة هنرييتا فور، المديرية التنفيذية لليونيسف، ولممثلة المجتمع المدني على إحاطتهما.

إن الأطفال هم من بين أكثر فئات السكان ضعفاً في النزاعات والأزمات. ونظراً للآثار العميقة للنزاعات والأزمات على رفاههم البدني والعقلي، فقد يصبحون ضحايا بسهولة. وخلال النزاعات، قد يتعرضون للقتل أو التشويه أو الانتهاك جنسياً أو الخطف أو حتى يُجندون كأطفال جنود. وعلاوة على ذلك، قد يُحرمون من حقهم في التعليم والصحة وفي الحصول على الدعم الإنساني.

ويبرز تقرير الأمين العام أن عام 2019 شهد أكثر من 25 000 حالة من الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال. ويؤكد على الشواغل الخطيرة إزاء انتهاكات القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

وخلال أزمات مثل جائحة فيروس كورونا، يتأثر الأطفال بشكل غير متناسب. ويتحملون خسائر لا يمكن سبر غورها بسبب الاضطرابات في نظم التعليم وغيرها من الآثار الاجتماعية والاقتصادية. ولهذه الآثار أضرار طويلة الأمد، لا على حياة هذا الجيل فحسب، بل أيضاً على الأجيال المقبلة.

وتشدد نيبال على الحاجة إلى موارد كافية وتعاون دولي لحماية الأطفال وضمان ما هو أفضل لهم في حياتهم وتعليمهم ورفاههم. ينبغي حماية الأطفال خلال النزاعات والأزمات على حد سواء. فهم دعامة هامة لكل المجتمعات السلمية والمزدهرة.

وما فتئت نيبال تدعم الجهود الدولية الرامية إلى إنهاء مشاركة الأطفال في النزاعات المسلحة. وهي طرف في البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة وفي مبادئ والتزامات باريس بشأن الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة أو الجماعات المسلحة. وترحب نيبال أيضاً بـ "التوجيهات العملية للوسطاء لحماية الأطفال في حالة النزاع المسلح"، التي أطلقها الأمين العام في 12 شباط/فبراير 2020.

وقد كفل قانون نيبال المعني بالأطفال (2018) جميع الحقوق للأطفال، ويُلزم الدولة بأن تتخذ الترتيبات اللازمة لتلبية احتياجاتهم الأساسية ويشمل توفير الإعالة للأطفال المحتاجين إلى حماية خاصة وحمايتهم وتوفير الخدمات الصحية والتعليمية لهم. كما يضمن القانون عدم نشر أي طفل في الجيش أو الشرطة أو في أي جماعة مسلحة، أو استخدامه في نزاع مسلح أو لأغراض سياسية بشكل مباشر أو غير مباشر. ويحظر هذا القانون الهجوم على أي مدرسة أو عرقلة تشغيلها وإدارتها، بما في ذلك مقر المدارس أو خدماتها أو مرافقها، التي ينبغي أن تُستخدم دائماً من أجل مصالح الأطفال الفضلى، دون استثناء خلال أوقات النزاع المسلح أو في أي حالة من الحالات غير المواتية أياً كانت.

في الختام، أود أن أؤكد مجدداً على أهمية توفير التعليم والمهارات وفرص العيش للأطفال لمساعدتهم على بناء حياة كريمة. وهذا أمر في غاية الأهمية أيضاً لنجاح جهود بناء السلام والوقاية، وكذلك لضمان السلام اليوم وغداً.

## بيان المنسقة الرفيعة المستوى المعنية بالأطفال والنزاع المسلح ورئيسة الأمن البشري في منظمة حلف شمال الأطلسي، كلير هاتشينسون

أشكركم، سيدي، على إتاحة الفرصة لمخاطبة هذه الهيئة بمناسبة المناقشة المفتوحة اليوم بشأن الأطفال والنزاع المسلح.

وأود أولاً أن أنوه بالعمل الكبير والمؤثر الذي قام به مجلس الأمن على مر السنين من خلال الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح، وأن أشير إلى أن الكثير قد تحقق.

لقد اعترفت منظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو) منذ أمد بعيد بأن حماية الأطفال في النزاعات المسلحة جانب هام من جوانب أي استراتيجية شاملة لحل النزاع وعنصر أساسي من عناصر السلام والأمن الدائمين. وقد أدمج الناتو موضوع حماية الطفل في عمله منذ مؤتمر قمة الناتو الذي عقد في شيكاغو عام 2012، بهدف اتخاذ تدابير عملية وميدانية للتصدي للانتهاكات ذات الصلة بالنزاع المرتكبة ضد الأطفال. وقد صار لهذا النهج هيكل ملموس باعتماد مجلس شمال الأطلسي لسياسة "حماية الأطفال في النزاع المسلح - سبيل المضي قدماً" في عام 2015، والتي أعاد الحلف تأكيدها في آخر مؤتمر قمة له في بروكسل في عام 2018. وتنتظر منظمة حلف شمال الأطلسي أيضاً في سبل تعزيز إطار سياساتها بشأن الأطفال والنزاع المسلح في المستقبل القريب، في ضوء الدروس المستفادة.

ومع ذلك، فإن أحد التدابير الرئيسية لأي سياسة ناجحة هو تأثيرها على أرض الواقع في الأماكن التي يتعرض فيها الأطفال للأذى. إن الوعي من جانب قواتنا وخبرائنا، من ناحية، والإدماج الكامل لحماية الطفل في عملنا مع الشركاء، من ناحية أخرى، أمر حاسم الأهمية لاتخاذ إجراءات مؤثرة لحماية الأطفال المتضررين من النزاع. وقد وضعنا، بالتعاون مع الأمم المتحدة، تدابير عملية ذات توجه ميداني للتصدي للانتهاكات ذات الصلة بالنزاع المرتكبة ضد الأطفال، بما في ذلك اعتماد إجراءات تشغيل موحدة لرصد الانتهاكات الجسيمة الستة وحزمة تدريب محدثة لقواتنا بشأن الأطفال والنزاع المسلح، والتي يُنتظر نشرها قريباً.

وفي أفغانستان، أنشئت بعثة الدعم الوطيد التابعة للناتو، وهي بعثة غير قتالية، لتدريب قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية وتقديم المشورة لها ومساعدتها. وتواصل البعثة إعطاء الأولوية لمبادئ حماية الطفل في التدريب وبناء القدرات، كما أنها قامت بدور نشط في وضع سياسة الجيش الوطني الأفغاني المتعلقة بحماية الطفل لعام 2017. ومنذ عام 2016، يقوم كبير مستشارين في مجال حماية الأطفال ملحق ببعثة الدعم الوطيد في أفغانستان بالدعوة في مجال السياسات لجميع قوات الأمن الأفغانية لضمان التصدي لمسألة حماية الطفل. ويواصل مسؤولو حلف شمال الأطلسي إثارة مسألة حماية الأطفال في مداولاتهم السياسية والعسكرية مع كبار المسؤولين.

وبينما نفخر بما حققناه، إلا أنه لا يزال هناك الكثير مما يتعين القيام به. ونستمر في التواصل مع قوات الأمن الأفغانية وشركائنا في الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية لضمان الحفاظ على أهداف التدريب والسياسات العامة من أجل تحسين حماية الأطفال وتعميقها وتعزيز التزامنا السياسي.

في مثل هذا الشهر قبل 15 عاماً، وفي ظل الرئاسة الفرنسية لمجلس الأمن أيضاً، هب العالم واتخذ القرار 1612 (2005)، مختاراً حماية الأطفال المتضررين من النزاعات في جميع أنحاء العالم لا من خلال البيانات وحسب ولكن عبر اتخاذ إجراءات ملموسة (انظر S/PV.5235). وتقف منظمة حلف شمال الأطلسي إلى جانب المجتمع الدولي بأسره في الاعتراف بأن علينا جميعاً مسؤولية جماعية في ضمان حماية جميع الأطفال في كل مكان، لا بالأقوال فحسب بل أيضاً بالأفعال.

### بيان الممثلة الدائمة للنرويج لدى الأمم المتحدة، مونا يول

تشعر بلدان الشمال الأوروبي - آيسلندا والدانمرك والسويد وفنلندا والنرويج - بقلق عميق إزاء استمرار الزيادة في الانتهاكات والإساءات التي تم التحقق منها ضد الأطفال، بما في ذلك منع وصول المساعدات الإنسانية. ويمكن عكس مسار هذا الاتجاه ويجب القيام بذلك.

أولاً وقبل كل شيء، يجب على أطراف النزاع أن تحترم القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. ويترتب على الانتهاكات والإساءات الموجهة إلى الأطفال خلال النزاع المسلح آثار سلبية فورية وطويلة الأجل لا على الأطفال أنفسهم فحسب بل أيضاً على مجتمعاتهم المحلية وتلك الأوسع نطاقاً. وبالمثل، فإن حماية الأطفال ودعم حقوقهم في حالات النزاع المسلح يسهمان في منع نشوب النزاعات وبناء السلام من خلال دعم المصالحة الناجحة وإعادة الإدماج والتنمية.

إن التعليم حق من حقوق الإنسان يكفله القانون الدولي لحقوق الإنسان. وهو أساسي للتنمية البشرية والاجتماعية والاقتصادية وعنصر أساسي لتحقيق السلام الدائم والتنمية المستدامة. ويمكن أن يساعد استمرار الحصول على التعليم في بيئة آمنة في حماية الأطفال والشباب من آثار النزاع المسلح. ويجب علينا جميعاً أن نفعل المزيد لتوفير التعليم وحمايته في حالات الطوارئ والأزمات والنزاعات التي طال أمدها، مع التركيز بشكل خاص على حصول الفتيات على التعليم.

وإعلان المدارس الآمنة أداة هامة للحماية في هذا السياق، وهدفه الرئيسي هو منع الاستخدام العسكري للمدارس ووقف الهجمات على المدارس أثناء النزاعات المسلحة. وإذ نحتفل بالذكرى السنوية الخامسة لهذا الإعلان، يسرنا تأييد 104 دول له حتى الآن. ونرحب بالخطوات الملموسة التي تتخذها الدول المؤيدة لتنفيذ إعلان المدارس الآمنة، ونشجع جميع الدول على الانضمام إليه وتنفيذه.

ولا تزال بلدان الشمال الأوروبي تشعر أيضاً بالقلق بوجه خاص إزاء استمرار الصمت والوصم فيما يتعلق بالعنف الجنسي والجنساني. ويجب أن نتكلم علناً وبصراحة عن هذه الجرائم الفظيعة وآثارها إذا أردنا أن نتصدى لها حقاً ونمنعها. وتحقيقاً لهذه الغاية، قدمت الدول، في المؤتمر الدولي المعني بإنهاء العنف الجنسي والجنساني في الأزمات الإنسانية الذي عقد في أوسلو في العام الماضي، تعهدات هامة بزيادة التمويل وتجديد العمل. ونحث جميع الدول والمنظمات على تحويل هذه الالتزامات إلى أفعال.

ويجب علينا أيضاً أن نلتزم من جديد بكفالة إعادة إدماج الأطفال الذين كانت لهم صلة سابقة بالجماعات المسلحة أو العنيفة. وهذا لا يخدم مصالح الطفل الفضلى فحسب، بل إنه يشكل أيضاً إسهاماً هاماً في بناء مجتمعات مستدامة وسلمية. ويجب احترام حقوق الإنسان للأطفال الذين سبق أن ارتبطوا بالجماعات المسلحة أو الجماعات العنيفة احتراماً كاملاً، بما يتماشى مع القانون الدولي، بما في ذلك اتفاقية حقوق الطفل.

كما يوفر القرار 2427 (2018) إطاراً هاماً، حيث يشدد على المساءلة عن جميع الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال، وليس فقط عن أخطر الجرائم. وبذلك، يمثل القرار معياراً جديداً لمنع انتهاكات حقوق الإنسان وتجاوزاتها وانتهاكات القانون الدولي الإنساني. ومن مسؤوليتنا جميعاً جعل هذه القيم حقيقة واقعة.

فالأطفال الذين يشاركون في النزاعات المسلحة لا يحتاجون إلى الدعم والرعاية والحماية الشاملين فحسب، بل أيضا إلى العدالة. إن ضمان المساءلة عن الجرائم المتصلة بالنزاعات التي تشمل أطفالا أمر بالغ الأهمية، ونود أن نشيد بالعمل الهام الذي تقوم به الاستجابة السريعة في مجال العدالة، وهي مرفق عالمي يوفر خبراء متخصصين في مجال العدالة يمكن نشرهم بسرعة، ونشكر هؤلاء الخبراء على جهودهم.

ونرحب بتقرير الأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح (S/2020/525)، ونود أن نبرز الأهمية التي نعلقها على عملية شفافة تضمن إدراج جميع الدول والأطراف ذات الصلة في النزاع في التقرير ومرفقاته. وعلاوة على ذلك، نؤكد من جديد أن التوقيع على خطة عمل لا ينبغي أن يشكل الأساس لرفع الأسماء من القوائم الواردة في تقرير الأمين العام.

ونكرر الإعراب عن تأييدنا القوي للممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، السيدة غامبا دي بوتيجتر، التي تؤدي دورا أساسيا على المستويات العالمية والإقليمية والوطنية من خلال الدعوة إلى حماية الأطفال وحقوق الطفل وتوفير التوجيه العملي، ولا سيما "التوجيهات العملية للوسطاء لحماية الأطفال في حالات النزاع المسلح"، التي أطلقتها مكتب الممثلة الخاصة في شهر شباط/فبراير 2020، بدعم من السويد وبلجيكا.

وقد ظلت هذه المسألة مدرجة على جدول أعمالنا لفترة طويلة للغاية. ويمكن لأطراف النزاع والمجتمع الدولي، بل ويجب عليهما، أن يفعلا المزيد لحماية العدد المتزايد من الأطفال والشباب المتضررين من النزاعات المسلحة، وضمان إشراكهم في عمليات بناء السلام والتنمية. وتحت بلدان الشمال الأوروبي مرة أخرى جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على ضمان أن يحظى الأطفال في النزاعات المسلحة بالاهتمام والحماية والاحترام لحقوق الإنسان التي يستحقونها.

### بيان البعثة الدائمة لباكستان لدى الأمم المتحدة

إننا نشكر البعثة الدائمة لفرنسا على عقد المناقشة المفتوحة الهامة جدا لمجلس الأمن اليوم عن طريق التداول بالفيديو عن بعد بشأن مسألة الأطفال والنزاع المسلح. كما نشكر السيدة فيرجينيا غامبا دي بوتغيتير، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، والسيدة هنرييتا فور، المديرية التنفيذية لليونيسيف على إحاطتهما الثابنتين للغاية.

خلال العقود القليلة الماضية، وخاصة بعد اتخاذ القرار 1612 (2005) وجهود الأمين العام الفعالة في مجال التوعية، تم وضع إطار معياري شامل لحماية حقوق الطفل. ونتيجة لذلك، أُدمج موضوع الأطفال والنزاع المسلح في صلب عمل مجلس الأمن. وقد ساعد في ذلك كل من العمل الذي قامت به الممثلة الخاصة وخطط الرصد والإبلاغ والعمل المنتظمة. ومع ذلك، يتعين بذل المزيد من الجهود. وعلى الرغم من التقدم المحرز، فإن انتهاكات القانون الدولي وتجاوزاته التي تمس الأطفال متفشية، ولا يظهر هذا الاتجاه المقلق أي علامات تفيد عن تراجع.

إن الحقائق التي كشف عنها تقرير الأمين العام (S/2020/525) صارخة. ولا يزال الأطفال في الصفوف الأولى للنزاعات المسلحة في جميع أنحاء العالم. إن مأساة الأطفال الذين يُستخدمون ويُعتدى عليهم في النزاعات المسلحة، لا تزال مستمرة بدون هوادة، حيث تحققت الأمم المتحدة من أن أكثر من 000 25 من هذه الانتهاكات الجسيمة قد وقعت في العام الماضي وحده. وعلاوة على ذلك، فإن جائحة فيروس كورونا المستمرة قد زادت من تفاقم الصعوبات في حماية الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة، حيث وجدت الوكالات الإنسانية صعوبة في القيام بعملها بأمان. وللأسف، يستنزف حجم النزاعات الحالية وشدها قدرتنا على حماية الأطفال. وفي حالات الاحتلال الأجنبي والسيطرة الأجنبية، بصفة خاصة، فإننا نشهد ارتكاب أسوأ أشكال الفظائع ضد الأطفال.

ولا يوجد أي مكان هذا الواقع الكئيب أشد حدة فيه من جامو وكشمير التي تحتلها الهند اليوم. وفي هذا الصدد، أود أن أوجه انتباه المجلس إلى آخر تقرير للأمين العام، الذي أعرب عن قلق عميق إزاء استمرار استخدام قوات الأمن الهندية للتعذيب والمسدسات الهوائية واحتجاز غير القانوني للأطفال في جامو وكشمير المحتلة.

كما يشير تقرير الأمين العام القلق بشأن

”احتجاز الأطفال [الكشميريين] [غير القانوني]، بما في ذلك اعتقالهم أثناء المظاهرات الليلية، وحبسهم في معسكرات الجيش، وتعذيبهم أثناء الاحتجاز واحتجازهم دون توجيه تهمة إليهم أو مراعاة الإجراءات القانونية الواجبة.“ (S/2020/525، الفقرة 204).

وبناء على ذلك، يشير التقرير على وجه الخصوص إلى 68 حالة تم التحقق منها، حيث احتجزت أجهزة الأمن الهندية في جامو وكشمير أطفالا تتراوح أعمارهم بين 9 سنوات و 17 سنة بتهم تتعلق بالأمن القومي. ونظرا لهذه الشواغل الخطيرة، حث الأمين العام الحكومة الهندية على أن تنهي فوراً هذه الممارسات وأن تتخذ تدابير وقائية لحماية الأطفال، بما في ذلك عن طريق إنهاء استخدام المسدسات الهوائية ضد الأطفال.

ولا تثير الحقائق الواردة في تقرير الأمين العام استغرابنا. وعلى مدى السنوات السبعين الماضية، عانت الأجيال اللاحقة من أطفال كشمير من وحشية القوات الهندية المحتلة. وفي أعقاب الإجراءات الهندية غير القانونية والانفرادية التي اتخذتها الهند في 5 آب/أغسطس 2019، تضاعفت هذه الفظائع. وحتى بعد 10 أشهر، لا تزال جامو وكشمير التي تحتلها الهند تخضع للإغلاق الرقمي والمادي. وهناك العديد من القصص المروعة التي تقشع لها الأبدان - عن انتشار التعذيب والاعتقالات التعسفية، وكيف اختطفت قوات الاحتلال آلاف الأشخاص، بمن في ذلك الأطفال من ديارهم، في جنح الليل. بل إن بعضهم قُتل خارج نطاق القضاء في ما يسمى بعمليات التطويق والتفتيش واللقاءات المزيفة. ويقتضي تدهور الحالة وتزايد الهجمات على المدنيين تدخل مجلس الأمن بمساءلة الهند عن انتهاكاتها الواضحة والخطيرة للقانون الدولي الإنساني وجرائم الحرب في إقليم جامو وكشمير الذي تحتله الهند.

وتؤيد باكستان تأييدا تاما ولاية الممثلة الخاصة، المناسبة من أجل التعامل مع حالات النزاع المسلح. وفي حين أن الولاية لا تحتاج إلى التضام، فإننا نود أن نرى تعزيزا لتوافق الآراء السياسي بشأنها. ونعتقد اعتقادا راسخا أنه يجب احترام المعايير القانونية للولاية التي حددتها قرارات مجلس الأمن. وينبغي أن يظل تركيزنا الوحيد منصبا على حالات النزاع المسلح. وفي هذا السياق، نود أن نسجل أن الإشارات الواردة في تقرير الأمين العام إلى حالات معينة في باكستان لا تدخل في نطاق الولاية المحددة لمعالجة مسألة الأطفال والنزاع المسلح. ونأمل أخذ هذا المبدأ بعين الاعتبار عند إعداد التقارير المقبلة.



### بيان البعثة المراقبة الدائمة لدولة فلسطين لدى الأمم المتحدة

يعكس التقرير السنوي للأمين العام عن الأطفال والنزاعات المسلحة (S/2020/525) الواقع المأساوي للأطفال في جميع أنحاء العالم الذين ما زالوا يتعرضون، لكونهم يعيشون في حالات النزاع المسلح، لانتهاكات وتجاوزات مروعة لحقوق الإنسان وانتهاكات للقانون الدولي الإنساني. فعلى الرغم من وجود قوانين قوية، لا يزال التنفيذ والمساءلة غائبين إلى حد كبير. ونتيجة لذلك، يستمر تزايد عدد الأطفال المعرضين لخطر القتل والتشويه والتجنيد والعنف الجنسي أو الاختطاف والمعاناة من الهجمات على المدارس والمستشفيات والحرمان من الحصول على المساعدات الإنسانية.

وقد أدى هذا الافتقار إلى التنفيذ وانعدام المساءلة إلى زيادة المعاناة بشكل كبير لأجيال من الأطفال الفلسطينيين الذين يعيشون تحت الاحتلال الإسرائيلي في دولة فلسطين المحتلة، بما فيها القدس الشرقية. ومن المفجع أن حالة الأطفال الفلسطينيين وثيقة الصلة جدا إذ نناقش أهمية آلية الرصد والإبلاغ التي أنشأها مجلس الأمن في عام 2005 عملاً بالقرار 1612 (2005)، لأن الغرض منها لم يكن جمع وتوثيق الأدلة بشأن الانتهاكات الجسيمة الستة فحسب، بل وكذلك توفير آلية للمساءلة. وللأسف فشل إطار عمل الأطفال والنزاع المسلح فشلاً ذريعاً في تعزيز مساءلة قوات الاحتلال الإسرائيلية أو امتثالها للمعايير الدولية لحماية الأطفال، على الرغم من إنشاء آلية الرصد والإبلاغ ودعم الدول الأعضاء لها ورغم التقارير المستمرة عن الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال الفلسطينيين من قبل إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال.

وما من شك في أن عدم رغبة المجتمع الدولي في إنفاذ القانون الدولي عندما يتعلق الأمر بإسرائيل لم يؤد سوى إلى تأجيل خروجها على القانون وتجربتها عليه وإلى ثقافة الإفلات من العقاب في الحكومة وقوات الاحتلال. إننا نعيد التأكيد على أن ارتكاب هذه الانتهاكات والجرائم، وفقاً للمعايير المقررة والوثائق الدقيقة المتاحة لمجلس الأمن، يستدعي إدراج إسرائيل وجيشها ومُستوطنوها على قائمة الأطراف التي ترتكب انتهاكات جسيمة ضد الأطفال.

فلم يؤد غياب هذا الإدراج سوى إلى إدامة بيئة الإفلات من العقاب التي لم تؤد إلى فقدان المزيد من أرواح الأطفال الفلسطينيين فحسب، بل إنها قوضت كذلك مصداقية القائمة، مما عرضها للانتقاد على أنها مسيسة. ويمكن توجيه نقد مماثل لتقرير الأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلحة. ففي الفرع المتعلق بإسرائيل ودولة فلسطين، لا يزال التقرير يتجاهل بشكل صارخ السياق السائد للاحتلال العسكري. إننا نواصل مناشدة الأمين العام ومكتب الممثل الخاص للأمين العام تصحيح هذا الإغفال في التقارير المقبلة.

وستواصل دولة فلسطين بذل كل الجهود الرامية إلى حماية الأطفال الفلسطينيين ونحن ننتظر أن يقوم المجتمع الدولي، بما في ذلك مجلس الأمن، أخيراً بتنفيذ التزاماته بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان واحترام قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة والتحلّي بالإرادة السياسية للعمل فوراً وبدون انتقائية من أجل الكف عن استثناء حماية الأطفال الفلسطينيين تحت الاحتلال الإسرائيلي. وهذا يبدأ وينتهي بمحاسبة إسرائيل.

## المرفق 56

## بيان البعثة الدائمة لبيرو لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالإسبانية]

نشكر الرئاسة الفرنسية على عقد المناقشة المفتوحة اليوم. ونرحب بالإحاطات القيمة التي قدمتها الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، السيدة فيرجينيا غامبا دي بوتغيتير، والمديرة التنفيذية لليونيسيف، السيدة هنرييتا فور، وممثلة المجتمع المدني.

وتود بيرو أن تسلط الضوء على التزامها بخطة العمل المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح. فالأطفال من بين أضعف الفئات السكانية بسبب عدم مقدرتهم على الدفاع عن أنفسهم واعتمادهم على الغير، وكلاهما يزداد كثيرا خلال النزاعات المسلحة. وبناء على ذلك، ندين جميع أشكال العنف ضد الأطفال، بما في ذلك العنف البدني والنفسي.

ونود أن نسلط الضوء على مناسبات الذكرى السنوية لعدة معالم هامة في هذه الخطة: الذكرى السنوية العشرين للبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة؛ والذكرى الخامسة عشرة لاعتماد القرار 1612 (2005) الذي أنشأ آلية الرصد والإبلاغ وأنشأ فريق مجلس الأمن العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح؛ والذكرى السنوية الخامسة لإعلان المدارس الآمنة. وتبين هذه الصكوك وجميع الصكوك الأخرى التي تهدف إلى حماية الأطفال في النزاعات المسلحة اهتمام المجتمع الدولي بهذه المشكلة.

وعلى الرغم مما تقدم، لا يسعنا إلا أن نعرب عن قلقنا البالغ إزاء تكرار حدوث حالات جديدة من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الطفل كل عام. ونلاحظ مع القلق أن آخر تقرير للأمين العام (S/2020/525) يصف مرة أخرى زيادة في عدد هذه الانتهاكات من قبل الجهات الفاعلة من الدول ومن غير الدول على السواء. ونود كذلك أن نعرب عن قلقنا البالغ إزاء حالات العنف الجنسي والاستعباد الجنسي والزواج القسري، التي لا تزال تستخدم كأسلوب حربي وتؤثر على الفتيات بشكل غير متناسب.

فالأطفال، بوصفهم جزءا من السكان المدنيين عموما، هم من أشخاص القانون الدولي ويحق لهم التمتع بالحد الأدنى من معايير الحماية بموجب القانون الإنساني. وعلاوة على ذلك، فإنهم يتمتعون أيضا بحقوق وفقا لصكوك محددة لحقوق الإنسان. وفي ذلك السياق، نود أن نسلط الضوء على المادة المشتركة 1 من اتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949، بشأن الالتزام باحترام أحكام الاتفاقيات وكفالة احترامها. ولذلك، يتعين على مجلس الأمن، وجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، أن يتعهدوا بالالتزام أكبر بتنفيذ تدابير عاجلة وفعالة لعكس الاتجاه نحو تزايد الانتهاكات وكفالة الحماية الواجبة لجميع الأطفال أثناء النزاعات المسلحة، وفقا للالتزامات المقررة بموجب القانون الدولي.

وينبغي التركيز على التدابير الوقائية للحيلولة دون استمرار ارتفاع الإحصاءات وعلى إجراءات إعادة التأهيل للمساعدة في تعافي ضحايا هذه الانتهاكات الجسيمة وكفالة مستقبلهم وعلى التدابير التصحيحية التي تنطوي على فرض جزاءات رادعة على مرتكبي هذه الانتهاكات لمنع تكرار هذه الحالات. وتتفق بيرو في الرأي مع دعوة الأمين العام جميع الجهات الفاعلة المعنية - المدرجة وغير المدرجة في

القائمة - إلى اتخاذ جميع التدابير اللازمة والفعالة لوضع حد للانتهاكات الخطيرة الوارد وصفها في التقرير ومنع وقوعها.

وينبغي أن تؤدي بنا الآثار الخطيرة لجائحة مرض فيروس كورونا في جميع أنحاء العالم إلى التفكير في أهمية الامتثال للالتزامات القانون الدولي الإنساني، الذي يضمن حصانة الهياكل الأساسية المدنية، ولا سيما المدارس والمستشفيات. وينبغي أن يؤدي ضعفنا أمام آثار المرض وتغير المناخ إلى تعزيز حماية هذه البنية الأساسية وضمان عدم تعطيل تقديم الخدمات. وإذا لم نكفل هذا، فإن المجتمعات المتضررة من النزاعات المسلحة ستكون عرضة بشكل خطير لعكس اتجاه مسار تنميتها ودفع سكانها إلى النزاع، مما يشكل بالتالي تهديدا للسلم والأمن الدوليين. وفي هذا الصدد، تؤيد بيرو بحزم دعوة الأمين العام إلى وقف إطلاق النار على الصعيد العالمي للمساعدة في احتواء فيروس كورونا.

ونرحب بجهود الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح الرامية إلى إحراز تقدم بشأن الخطة المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح. ونؤكد كذلك على الأولوية التي يوليها الأمين العام لهذه المسألة بوصفها عنصرا حيويا في بناء السلام المستدام.

وأخيرا، ستواصل بيرو العمل بشكل بناء، في إطار التزامها الثابت بتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، لصالح الخطة المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح، من أجل كفالة رفاههم وضمان ممارستهم لحقوقهم الأساسية.

## المرفق 57

## بيان القائمة بأعمال البعثة الدائمة للفلبين لدى الأمم المتحدة، كيرا كريستيان دانغانان أروسينا

تنثني الفلبين على الرئاسة الفرنسية لمجلس الأمن لتنظيمها مناقشة اليوم الحسنة التوقيت بشأن بند هام جدا من بنود جدول الأعمال. والواقع أنه يمكن اعتبار القرار 1612 (2005) قصة نجاح حقيقية للأمم المتحدة في تحقيق تحولات هامة في حماية الطفل في جميع أنحاء العالم. ونشكر أيضا مقدمي الإحاطات على بياناتهم المستنيرة.

يعطي القانون والمجتمع في الفلبين أولوية قصوى لرعاية الأطفال. فهم يتمتعون بحماية الدستور الفلبيني حتى قبل ولادتهم. ويفخر الأطفال بوضعهم الأسري. وتعتبر صحتهم وتعليمهم ورفاههم ومستقبلهم من الشواغل الرئيسية لأسرهم وللدولة أيضا. وتؤكد الفلبين أن دولة بلا أطفال هي دولة مهددة بالانقراض قريبا.

وألا مكان للأطفال في ساحة المعركة. وليس لديهم أي دور على الإطلاق في النزاع. فهم ينتمون إلى المدرسة ويجب رعايتهم وتربيتهم لكي يكونوا قادة في المستقبل. فالأطفال "مناطق سلام" محمية من جميع أشكال الإساءة والعنف، ويجب ألا يكونوا عرضة لأهوال الحرب.

ومنذ عام 2002 وضعت الفلبين إجراءات للتعامل مع الأطفال المتورطين في النزاعات المسلحة ومعالجتهم. ويتضمن قانون قضاء الأحداث ورعايتهم لعام 2006 أحكاما لتلبية احتياجات الأطفال المتورطين في النزاعات المسلحة الذين ارتكبوا جرائم تجعلهم مسؤولين جنائيا بموجب القوانين السارية. وفي عام 2016 سنّ قانون إغاثة الأطفال وحمايتهم في حالات الطوارئ، لكفالة حماية الحقوق الأساسية للأطفال قبل حالات الطوارئ وأثناءها وبعدها.

وفي كانون الثاني/يناير 2019 أصدرت الفلبين قانون الجمهورية رقم 11188 - قانون الحماية الخاصة للأطفال في حالات النزاع المسلح - كوسيلة لتنفيذ الحماية المكفولة للأطفال بموجب اتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولها الاختياري المتعلق باشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة. ويأخذ هذا القانون في الاعتبار قرارات مجلس الأمن المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح، وكذلك القرار 1820 (2008) بشأن المرأة والسلام والأمن. ويولي قانون الجمهورية رقم 11188 أولوية قصوى لمصلحة الطفل الفضلى ويفرض المسؤولية الجنائية عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الطفل، بما في ذلك قتل الأطفال أو تشويههم أو تجنيدهم أو استخدامهم في النزاعات المسلحة، علاوة على الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ضد الأطفال، واختطاف الأطفال والاعتداء على المدارس أو المستشفيات ومنع وصول المساعدات الإنسانية إلى الأطفال.

وفي حزيران/يونيه 2019، اعتُمدت القواعد واللوائح التنفيذية لقانون الحماية الخاصة للأطفال في حالات النزاع المسلح. وأنشئت أيضا عملية لإعادة الأطفال الذين تم إنقاذهم. ويتولى مجلس رعاية الطفولة رئاسة اللجنة المشتركة بين الوكالات التي تتولى رصد تنفيذ القانون والقواعد التنفيذية. وتشمل الكيانات الأخرى في اللجنة المشتركة بين الوكالات وزارات التعليم والرعاية الاجتماعية والتنمية والداخلية والحكم المحلي والدفاع الوطني. ومن بين الأعضاء في هذه اللجنة أيضا: القوات المسلحة للفلبين، واللجنة الوطنية

المعنية بالشعوب الأصلية، واللجنة الفلبينية المعنية بالمرأة، واللجنة الوطنية المعنية بالفلبينيين المسلمين، والمستشار الرئاسي المعني بعملية السلام.

وبعد أن كافحت الفلبين لعقود مع جماعات المتمردين المسلحين والحركات الانفصالية، عانت أيضا من النزاع. فخلال حصار ماراوي من قبل عناصر من تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام في عام 2017، اضطرت آلاف العائلات إلى مغادرة منازلها والانتقال إلى مأوى في مكان آخر. وتعيّن على الأطفال أن يغادروا مدارسهم. بل ضلّل المتمرّدون بعضهم وجندوهم. وكجزء من برنامجها لإعادة الإدماج، أنشأت الحكومة الفلبينية برنامج بايابا في ماساغانانغ بامايانان - بوصفه برنامج المجتمعات المحلية السلمية والمزدهرة - الذي يوفر خدمات سبل المعيشة المستدامة والحماية للأفراد والأسر، ويقدم الاستشارة والدعم النفسي الاجتماعي والمالي إلى المتمردين السابقين، بمن فيهم الأطفال.

كما تنفذ الفلبين برنامجا للتحويلات النقدية المشروطة، هو برنامج Pantawid Pamilyang Pilipino، المعروف باسم "البرنامج الفلبيني الرابع" لأغراض التخفيف من وطأة الفقر. ويتمثل أحد شروط صرف الأموال النقدية في أن يبقى الأطفال في المدرسة. وخلال الجائحة الحالية لمرض فيروس كورونا (كوفيد-19) أنشأت الفلبين شراكة مع المؤسسات المالية والقطاع الخاص لتقديم المساعدات النقدية التي تشتد الحاجة إليها للأسر المتضررة من الجائحة. وعلى الرغم من التحديات التي تواجهها الاستجابة للجائحة، تواصل حكومة الفلبين، إلى جانب الجهات الفاعلة في المجتمع المدني، تعزيز آليات حماية الأطفال المتضررين والمشردين من جراء النزاعات المسلحة عن طريق التوعية بقانون الجمهورية رقم 11188، ونشر الانتهاكات وتحديث البروتوكول المتعلق بنظام الرصد والإبلاغ والتصدي للانتهاكات الجسيمة لحقوق الطفل في سياق النزاع المسلح، بين أمور أخرى، بهدف مواءمة هذا القانون مع قانون الجمهورية رقم 11188.

فالتعليم يعدّ بالنسبة لكثير من السكان وسيلة هامة للخروج من مأزق الفقر. وتعطي الحكومة الفلبينية الأولوية لعودة الأطفال الذين شردتهم النزاع في ماراوي إلى مدارسهم. وفي حين ظل التعليم الابتدائي والثانوي في المدارس الحكومية مجانيا دائما، أصبح التعليم الجامعي في الكليات والجامعات الحكومية مجانيا أيضا منذ عام 2017. وهي خطوة نحو إزالة جميع العقبات التي تحول دون التحقيق الكامل لإمكانات الأطفال.

ولحماية الأطفال في حالات النزاع المسلح، فلا مناص من إدماج تدابير حماية الطفل في عمليات السلام. ومن الأهمية بمكان أيضا بذل كل الجهود لإنهاء النزاع. وتؤيد الفلبين دعوة الأمين العام إلى وقف إطلاق النار على الصعيد العالمي خلال جائحة "كوفيد-19". وترى حكومة الفلبين أيضا أنه يجب أن يكون هناك توافق آراء عالمي للنأي بالأطفال من النزاعات أثناء هذه الجائحة وما بعدها. وتؤكد الفلبين التزامها بتحقيق هذا الهدف.

### بيان البعثة الدائمة لبولندا لدى الأمم المتحدة

تود بولندا أن تشكر فرنسا على تنظيمها مناقشة مفتوحة هامة اليوم بشأن الأطفال والنزاع المسلح. وأشكر الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، والمديرة التنفيذية لليونيسيف على إحاطتهما. وترحب بولندا بالتقرير السنوي للأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح لعام 2019 (S/2020/525)، وتؤكد دعمها الكامل لخطة العمل المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح.

ونرحب بتركيز مناقشة اليوم على الذكرى الخامسة عشرة لاتخاذ القرار 1612 (2005) الذي أنشأ آلية الأمم المتحدة للرصد والإبلاغ وكذلك الفريق العامل التابع لمجلس الأمن المعني بالأطفال والنزاع المسلح. ونرى أن من المهم الإشادة بالتقدم المحرز في السنوات الخمس عشرة الماضية. وتحسن إلى حد كبير جمع البيانات عن الانتهاكات الجسيمة منذ إطلاق آلية الأمم المتحدة للرصد والإبلاغ في عام 2005. وتوفر هذه البيانات الأساس للتقرير السنوي للأمين العام وإدراج مرتكبي الانتهاكات في مرفقاته، وهو ما أثبتت فعاليته في التأثير على سلوك الأطراف المتحاربة وتعزيز المساءلة والامتثال للقانون الدولي. وأدت عملية الإدراج في القائمة إلى توقيع أكثر من 30 طرفاً في النزاع على اتفاقات، امتثل 12 منهم امتثالاً تاماً لالتزاماتهم ورفعوا من القائمة.

وفيما يتعلق بتقرير الأمين العام والتحديات التي لا تزال قائمة لخطة العمل المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح، يحدد التقرير لعام 2019 أكثر من 20 بلداً، بما فيها العراق وسوريا واليمن، مع وجود حالات تم التحقق منها للانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال، بما في ذلك عدد مثير للقلق من الحالات التي تشمل جهات فاعلة رسمية.

ويثبت هذا أنه يجب علينا أن ندعو إلى النظر في حماية الأطفال في جميع مراحل دورة النزاع. ومن شأن الجهود المتضافرة التي يبذلها المجتمع الدولي بأسره، بما في ذلك الأمم المتحدة والدول الأعضاء والمجتمع المدني، وحدها أن تضع حداً لمسألة الأطفال في النزاعات المسلحة.

ويستمر القصور الشديد في الإبلاغ عن اختطاف 1 683 طفلاً وَاغتصابهم وغير ذلك من أشكال العنف الجنسي، مع وجود 735 حالة تم التحقق منها؛ وهذا ليس سوى عدد قليل من الانتهاكات التي ذكرها تقرير هذا العام، إلى جانب 4 400 حادثة تقريباً من حوادث منع وصول المساعدات الإنسانية إلى الأطفال و927 هجوماً على المدارس والمستشفيات. وينبغي أن تدفع هذه الأعداد الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى بذل جهود متضافرة من أجل كفالة سلامة جميع الأطفال، أولاً وقبل كل شيء. وتدعو بولندا جميع الأطراف إلى إتاحة وصول المساعدات الإنسانية بأمان وفي الوقت المناسب وبدون عوائق من أجل تقديم المساعدة إلى الأطفال وكفالة سلامة وأمن العاملين في المجال الإنساني والأصول المستخدمة للأغراض الإنسانية.

ويجب على الدول الأعضاء، لمنع الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال، أن تكافح الإفلات من العقاب وأن تكفل المساءلة، بما في ذلك من خلال آليات العدالة الدولية مثل المحكمة الجنائية الدولية. وإلى جانب العدالة والمساءلة، يجب أن تكفل الدعم النفسي الاجتماعي للناجين من ضحايا الانتهاكات الجسيمة. ولا يمكننا أن ننسى أن صدمة الضحايا سوف تستمر لسنوات، حتى وإن حصلوا على مساعدة من المهنيين.

وعلاوة على ذلك، يساور بولندا القلق إزاء تبسيط الولايات والتخفيضات في الميزانية التي تؤثر على مستشاري حماية الأطفال. ويلزم اليوم، أكثر من أي وقت مضى، توفير مستشارين مكرسين لحماية الأطفال لرصد الانتهاكات الجسيمة والإبلاغ عنها، وتفعيل خطط العمل، وتعزيز الهيكل العام لحماية الأطفال في بعثات الأمم المتحدة. ونرى أن وظائف مستشاري حماية الطفل المكرسة في عمليات الأمم المتحدة للسلام والبعثات السياسية ضرورية لحماية حقوق الطفل حماية فعالة.

وفيما يتعلق بأوليواتنا وأنشطتنا، كانت حماية الأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة في الأزمات الإنسانية إحدى أولويات بولندا خلال فترة عضويتها في مجلس الأمن بوصفها عضواً غير دائم. وقد أعطت بولندا الأولوية لحماية الأطفال في النزاعات المسلحة، كما ركزت بشكل كبير على الأطفال المولودين نتيجة العنف الجنسي، وإعادة إدماج الأطفال الذين ارتبطوا سابقاً بالجماعات المسلحة والقوات المسلحة، وحماية الأطفال ذوي الإعاقة. وفي ضوء الظاهرة الشائعة المتمثلة في تجنيد الأطفال من قبل القوات المسلحة أو الجماعات المسلحة، تدرك بولندا أهمية الدعم النفسي المستمر للأطفال والشباب.

ويساور بولندا قلق خاص إزاء تزايد الهجمات على المرافق التعليمية والطلاب والمدرسين. ونرحب بالمبادرات الرامية إلى وضع حد لاستخدام المدارس والجامعات في الأغراض العسكرية، بما في ذلك مبادئ لوسنر التوجيهية لحماية المدارس والجامعات من الاستخدام العسكري أثناء النزاع المسلح لعام 2014. ولتأكيد التزامنا بالتنفيذ الفعال للمبادئ التوجيهية هذه، وقعت بولندا على إعلان المدارس الآمنة. وتشكل مثل هذه المبادرات في رأينا خطوة هامة نحو حماية وتعزيز حقوق الطفل، وخاصة في حالات النزاع. وترحب بولندا بقرار الجمعية العامة الذي ينص على اعتبار يوم 9 أيلول/سبتمبر اليوم الدولي لحماية التعليم من الهجمات (قرار الجمعية العامة 74/275).

ومن المهم على وجه الخصوص أن عملية وارسو، وهي مبادرة مشتركة بين بولندا والولايات المتحدة بدأت في العام الماضي لمعالجة المشاكل الأمنية في الشرق الأوسط، تناقش أيضاً المسائل الإنسانية وقضايا اللاجئين، مع التركيز بوجه خاص على الفئات الضعيفة. إن أزمات اللاجئين والنزوح القسري في الشرق الأوسط هي من بين أكثر القضايا إلحاحاً التي يجب على المجتمع الدولي معالجتها، ولا تزال تسبب حالة إنسانية مزرية، لا سيما في سورية والعراق واليمن. إن آثار ذلك أشد وقعاً على الأطفال والشباب. فهذه النزاعات المستمرة تحرم الأطفال من أحد احتياجاتهم وحقوقهم الأساسية، وهو الأمان. ويجري تشويه الأطفال واختطافهم والاعتداء عليهم وتجنيدهم للقتال وانتهاكهم جنسياً. كما أنهم محرومون من الحصول على التعليم والمعونة الإنسانية. وتحرمهم تلك الصدمات من طفولتهم وكرامتهم وتترك ندوباً دائمة على حياتهم كبالغين. ولا تعرّض انتهاكات حقوق الطفل حياتهم للخطر فحسب، بل تقوض الاستقرار العام ورفاه مجتمعاتنا.

وقد تمت بلورة هذه المسائل بمزيد من التفصيل خلال اجتماع الفريق العامل المعني بالقضايا الإنسانية واللاجئين التابع لعملية وارسو الذي عقد في الفترة من 4 إلى 6 شباط/فبراير في برازيليا. وكان الغرض الرئيسي من الاجتماع إيجاد الحلول السياسية وتحسين التنسيق والتدخلات الهيكلية التي تؤدي إلى الحد من أثر الأزمات الإنسانية على الأطفال والشباب في الشرق الأوسط.

ونظراً للتأثير غير المتناسب للنزاعات على الأطفال، ركز الفريق العامل المعني بالقضايا الإنسانية واللاجئين التابع لعملية وارسو اهتمامه على قضايا التعليم وحماية الطفل بمعناها الواسع، معترفاً بأن الصحة النفسية والدعم النفسي-الاجتماعي عنصران حاسمان في الاستجابات الإنسانية. وتحقيقاً لهذه الغاية، ناقشت

الوفود التحديات والحلول الرئيسية لحماية وتعليم أطفال السكان النازحين في الشرق الأوسط، وركزت على الممارسات المبتكرة التي تمكن الأطفال من مواصلة التعليم والعثور على الدعم النفسي أثناء النزوح.

ومن ضمن أولويات بولندا في مجال التعاون الإنمائي في لبنان دعم رأس المال البشري من خلال تحسين نوعية التعليم الرسمي وغير الرسمي، ولا سيما بتحسين ظروف التدريس، وتعزيز المهارات اللغوية للطلاب السوريين، وزيادة فرص الحصول على الخدمات الاجتماعية لمن هم عرضة لخطر التهميش. إن 54 في المائة تقريباً من الأطفال السوريين في سن الدراسة لا يذهبون إلى المدارس في لبنان، ويرجع ذلك أساساً إلى الفقر والاختلافات الكبيرة في المناهج الدراسية.

ومنذ عام 2016، يقوم المركز البولندي للمعونة الدولية، وهو منظمة بولندية غير حكومية، بتنفيذ مشروع إنساني يركز على تقديم الدعم المالي لمركز الصحة والتعليم في البيرة، على بعد حوالي أربعة كيلومترات من الحدود السورية. ويستخدم المركز الأطفال والشباب السوريين واللبنانيون الذين يحضرون الفصول المهنية. ويتم قبول أطفال اللاجئين السوريين دون أي شروط مسبقة في حدود الأماكن المتاحة كل عام. وسيستفيد من البرنامج ما يزيد على 15 000 شخص.

وفي العام الماضي، نفذت بولندا مع نظيرتها الألمانية مشروعاً ركز على تجديد ست مدارس حكومية في شمال لبنان. ويشمل نطاق العمل، في جملة أمور، إعادة بناء الفصول الدراسية وإصلاح الأسقف ومرافق المياه الصحية، وإتاحة إمكانية الوصول إلى المباني والفصول الدراسية للأطفال ذوي الإعاقة. وبلغت الميزانية الإجمالية لبولندا في هذا المشروع 3 ملايين يورو.

وأخيراً، فيما يتعلق بمرض فيروس كورونا، تجدر الإشارة إلى أن استمرار الجائحة يثير المزيد من المخاوف، حيث أن الأطفال المتأثرين بالحرب يواجهون جوانب ضعف متزايدة بسبب السياقات الهشة التي يعيشون فيها. ويساورنا القلق بشكل خاص إزاء تزايد نطاق العنف الجنسي والجنساني وعدم إمكانية الحصول على التعليم، ولا سيما بالنسبة للفتيات. وبينما زاد تفشي المرض من حدة الحاجة الإنسانية، فإن القيود المفروضة بهدف التخفيف من انتشاره تعوق أيضاً تقديم المساعدة وتعرقل الجهود المبذولة لرصد انتهاكات حقوق الطفل والإبلاغ عنها والتصدي لها. ومن الضروري إيلاء الأولوية لحماية الطفل ورفاهه في التصدي لمرض كورونا ومواصلة الجهود الرامية إلى توثيق الانتهاكات الجسيمة والتصدي لها.



### بيان البعثة الدائمة للبرتغال لدى الأمم المتحدة

نشكر فرنسا على عقد المناقشة المفتوحة اليوم ونعرب عن امتناننا لمقدمي الإحاطات على إحاطتهم القيمة.

إن البرتغال تؤيد تماماً البيانات التي قدمها الاتحاد الأوروبي وفريق الأصدقاء المعني بالأطفال والنزاع المسلح (S/2020/594، المرفقان 32 و 24)، وتود أن تدلي ببعض الملاحظات الإضافية.

إن حماية الأطفال في النزاع المسلح أمر محوري في جدول أعمال السلام والأمن والتنمية. ونرحب بتقرير الأمين العام الذي يغطي عام 2019 (S/2020/525). وفي هذا الصدد، نود أن نعرب عن أسفنا العميق إزاء الانتهاكات الجسيمة التي تحققت منها الأمم المتحدة والبالغ عددها 25 000 حالة ضد الأطفال - وهو رقم ازداد بالمقارنة مع الفترة المشمولة بالتقرير السابق، حيث سُجل 24 000 انتهاك (انظر S/2019/509). وقد ارتكبت جهات فاعلة من غير الدول أكثر من نصف هذه الانتهاكات، وارتكبت قوات حكومية ودولية ثلثها. ونود أيضاً أن نؤكد من جديد دعم البرتغال لعمل الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح. إن التوجيهات العملية التي صدرت مؤخراً للوسطاء لحماية الأطفال في حالات النزاع المسلح هي وثيقة هامة جديرة بالثناء وعملية المنحى.

يصادف عام 2020 الذكرى الخامسة عشرة لاتخاذ القرار 1612 (2005)، الذي أنشأ الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح وآلية الرصد والإبلاغ. وعلى الرغم من التحديات التي تطرحها جائحة فيروس كورونا الحالية، فمن الضروري أن تظل الآلية عاملة. وأن يظل جمع المعلومات وتقديمها بطريقة شفافة ودقيقة أولوية رئيسية.

ونود أن نسلط الضوء على أهمية البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة. إننا نحتفل في هذا العام بالذكرى السنوية العشرين لاعتماد هذا الصك القانوني ودعوى الدول التي لم تصدق بعد على البروتوكول الاختياري إلى أن تقوم بذلك.

والى جانب البروتوكول الاختياري، أيدت البرتغال أيضاً القواعد والمبادئ التوجيهية بشأن الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة أو الجماعات المسلحة - مبادئ باريس - وإعلان المدارس الآمنة ومبادئ فانكوفر لحفظ السلام ومنع تجنيد واستخدام الجنود الأطفال.

وفي النزاعات المسلحة، يجب اعتبار الأطفال، بمن فيهم الأطفال المرتبطون بالجماعات المسلحة أو المولودون لأعضائها، ومعاملتهم في المقام الأول كضحايا. وكما جاء في القرار 2467 (2019)، يجب الاسترشاد بنهج يركز على الناجين في مجال منع العنف الجنسي المتصل بالنزاعات والتصدي له. ومن ناحية أخرى، فإن ضعف الأطفال ذوي الإعاقة في النزاع المسلح يستحق أيضاً منا الاهتمام المتأني، على النحو المنصوص عليه في القرار 2475 (2019).

وللهجمات على المدارس آثار طويلة الأمد بشكل خاص، حيث أنها تعرض للخطر مستقبل أجيال بأكملها وتؤثر بشكل غير متناسب على الفتيات. ولذلك فإن حماية فرص التعليم، في إطار الهدف 4 من أهداف التنمية المستدامة، أمر بالغ الأهمية حيث يساهم في منع التجنيد وكذلك في منع الزواج المبكر والقسري.

ويتعين علينا أن نعمل لإعادة إدماج الأطفال وإعادة تأهيل أسرهم ومجتمعاتهم المحلية. ويمكن أن تشكل حماية الأطفال خطوة أولى لحل النزاعات أو التخفيف من حدتها. ويمكن أن يؤدي اعتبارها أولوية في المفاوضات في عمليات السلام واتفاقات وقف إطلاق النار إلى التواصل بين أطراف النزاع.

أخيرا، تنوه البرتغال بعمل اليونسف وهيئات الأمم المتحدة الأخرى في هذا الميدان وتدعمه. وندعو الدول إلى التعاون مع هذه الكيانات، وكذلك مع منظمات المجتمع المدني، لحماية حقوق الأطفال في النزاع المسلح.

## بيان الممثلة الدائمة لقطر لدى الأمم المتحدة، علياء أحمد سيف آل ثاني

[الأصل بالعربية]

السيد الرئيس، أود أن أهنئكم على توليكم رئاسة مجلس الأمن، وأشكركم على عقد هذا الاجتماع، وأشكر السيدة فيرجينا غامبا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح والسيدة هنريتا فور، المديرية التنفيذية لليونيسيف على إحاطتهما.

نجتمع اليوم في ظروف غير مسبوقة، حيث يواجه الجميع التحدي المتمثل في جائحة كوفيد-19. وفي مثل هذه الأوقات الصعبة، فإن الواجب الإنساني يدعونا للتفكير بالأطفال والفئات الهشة في مناطق النزاعات التي تواجه خطر تفشي هذا الوباء وتقع ضحية لانتهاكات أطراف النزاع لالتزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني.

لقد بعث اعتماد مجلس الأمن لقراره التاريخي 1612 (2005)، الذي أنشأ آلية الرصد والفريق العامل التابع لمجلس الأمن المعني بالأطفال والنزاع المسلح، الأمل في وضع حد للانتهاكات التي يتعرض لها الأطفال في النزاعات المسلحة، إلا أنه من المؤسف أن تقرير الأمين العام يوضح جسامة الانتهاكات التي يتعرض لها الأطفال في مناطق النزاع وعدم احترام الأطراف المتنازعة لالتزاماتها القانونية، بكل ما يحمله ذلك من آثار كارثية على نشأة الأطفال ومستقبلهم والتمن الذي تدفعه مجتمعاتهم وبلدانهم.

وكان الأمل يحدو الجميع أن يُكرس هذا الاجتماع للاحتفال بالذكرى العشرين لاعتماد البروتوكول الاختياري بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، والذي صدقت عليه 170 دولة، وتم تعزيزه بموجب مبادئ باريس - القواعد والمبادئ التوجيهية بشأن الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة أو الجماعات المسلحة - وإعلان المدارس الآمنة ومبادئ فانكوفر لحفظ السلام ومنع تجنيد واستخدام الجنود الأطفال.

ومع إقرارنا بالنجاحات التي تحققت في هذا الإطار، إلا إن الظروف القاسية التي يواجهها الأطفال في مناطق النزاعات توجب على المجتمع الدولي تكثيف الجهود لحماية الأطفال وكفالة احترام القانون الدولي ووضع حد لهذه الجرائم والمساءلة عنها بموجب الآليات القانونية.

وفي هذا الإطار، نضم صوتنا إلى الدول الداعية لإعداد قائمة واحدة دقيقة بشأن مرتكبي الانتهاكات في التقارير السنوية، تستند إلى تقارير محايدة وقائمة على الأدلة، كما نُشدد على أهمية المساءلة عن الانتهاكات ورصد الأطراف التي ترتكبها، بما يُحقق إنصاف الضحايا وكفالة احترام القانون الدولي.

يُعد الوصول إلى التعليم الآمن والجيد أحد الاحتياجات الأساسية للأطفال المتضررين من الصراعات المسلحة، وهو أمر أساسي لرفاه الأطفال وتحقيقهم أبسط حقوقهم، كما أنه عنصر أساسي في إعادة إدماج الأطفال المتأثرين وتهيئة الأرضية لهم لبدء حياتهم من جديد بعد النزاع، علاوة على دور التعليم في منع التجنيد واستخدام الأطفال. إلا أنه من المحزن أن المؤسسات التعليمية كانت المتضرر الأكبر في النزاعات المسلحة، حيث تمت مهاجمة المئات من المدارس وخروج آلاف الأطفال منها، كما يؤكد تقرير الأمين العام.

وبالنظر للآثار الكارثية الناجمة عن ذلك، فيجب أن تُلزم أطراف النزاع بعدم استهداف المؤسسات التعليمية وأن تتحمل التبعات القانونية حيال ذلك، جنباً إلى جنب مع تكثيف الجهود الدولية لتحقيق الهدفين الرابع والسادس عشر من خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

تُشكل جائحة كوفيد-19 خطراً محدقاً بالأطفال في مناطق النزاع، حيث أن إغلاق المدارس نتيجة لهذه الجائحة يؤدي إلى زيادة انضمام الأطفال إلى الجماعات المسلحة وتهديد حياتهم ومستقبلهم. وعليه، فإننا نجدد دعمنا لنداء الأمين العام لوقف إطلاق النار في النزاعات المسلحة والتركيز على الجهود الرامية للتصدي لجائحة كوفيد-19.

تولي دولة قطر اهتماماً كبيراً لمسألة ضمان التعليم للأطفال في مناطق النزاع المسلح، فقد قدّم بلدي مبادرات عديدة لتوفير التعليم في تلك المناطق. وقد أعلن حضرة صاحب السمو أمير دولة قطر "حفظه الله" في شهر أيلول/سبتمبر 2018، على هامش افتتاح دورة الجمعية العامة، عن تعهد دولة قطر بتقديم 100 مليون دولار لتوفير التعليم ذي الجودة بحلول عام 2021 في سياق النزاعات والظروف الهشة. كما حققت برامج ومبادرات مؤسسة "التعليم فوق الجميع" التي ترعاها صاحبة السمو الشيخة موزا بنت ناصر، رئيسة مؤسسة قطر للتربية والعلوم وتنمية المجتمع إنجازات كبيرة ومشهود لها دولياً، حيث تمكنت مؤسسة "التعليم فوق الجميع"، بالشراكة مع اليونيسف وأكثر من 80 شريكا عالمياً، من توفير التعليم النوعي لعشرة ملايين طفل في أكثر من 50 دولة، كما قامت المؤسسة باستحداث برامج ريادية لتيسير عملية التعلم عن بعد في المنازل بلغات مختلفة.

ومواصلة لجهود دولة قطر لحماية الأطفال في النزاعات، فإنها تفخر باعتماد الجمعية العامة بالإجماع بتاريخ 28 أيار/مايو 2020 للقرار 275/74 بتخصيص يوم 9 أيلول/سبتمبر كيوم دولي لحماية التعليم من الهجمات، الذي قدمته دولة قطر، بمبادرة كريمة من صاحبة السمو الشيخة موزا بنت ناصر، رئيسة مجلس إدارة مؤسسة قطر للتربية والعلوم والتنمية، حيث شاركت في تقديم القرار 60 دولة.

وضمن هذا السياق، وفي إطار دعم مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح وتمكينه من القيام بولايته في منع الانتهاكات ضد الأطفال وحمايتهم وإعادة دمجهم في مجتمعاتهم، وضمن إطار اتفاق الشراكة الموقع بين الطرفين في شهر تشرين الثاني/نوفمبر 2019، فإن العمل جارٍ لافتتاح مركز تحليل التواصل التابع لمكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح في الدوحة، الذي سيضطلع بدور فاعل في إعداد الأبحاث والتحليل والتقييم وعقد حلقات العمل ونشر الوعي وبناء القدرات فيما يتعلق بمسائل حماية الأطفال في النزاع المسلح.

ختاماً، فإن دولة قطر ستواصل تقديم الدعم لكافة الجهود الدولية الرامية إلى حماية الأطفال في النزاعات المسلحة، والعمل مع مجلس الأمن وأجهزة الأمم المتحدة الأخرى لتحقيق هذا الهدف الإنساني النبيل.

## بيان الممثل الدائم لجمهورية كوريا لدى الأمم المتحدة، تشو هيون

يشيد وفد بلدي بكم، سيدي الرئيس، على عقد جلسة مجلس الأمن المفتوحة اليوم عن طريق التداول بالفيديو بشأن الأطفال والنزاع المسلح ويعرب عن فائق تقديره لمقدمي الإحاطات على ما أدلوا به من مداخلات تنويرية.

لقد أحرز تقدم ملموس منذ اتخاذ القرار 1612 (2005)، قبل 15 عاما، في جهودنا لحماية الأطفال من النزاعات المسلحة. غير أن تقرير الأمين العام السنوي عن الأطفال والنزاع المسلح (S/2020/525) يوضح بجلاء أنه لا تزال هناك فجوات كبيرة بين أهدافنا والحقائق القاسية في الميدان. وقد زادت القوات الحكومية والجماعات المسلحة غير التابعة للدول على السواء من حدة وتواتر هجماتها ضد الأطفال، كما إن العنف الجنسي والجنساني ضد الأطفال مستمر بلا هوادة.

وبالإضافة إلى ذلك، يثير تأثير جائحة فيروس كورونا (كوفيد-19) قلقا بالغاً بشأن سلامة الأطفال ورفاههم في النزاعات المسلحة. وكما شدد الأمين العام في ندائه العالمي في نيسان/أبريل من أجل "حماية أطفالنا" في ظل هذه الجائحة، فإن الأطفال في النزاعات المسلحة هم أضعف الفئات ويستحقون أن نوليهم أعلى أولوياتنا.

ويساورني قلق بالغ، في هذا السياق، إزاء ما ورد في تقرير الأمين العام من أن منع وصول المساعدات الإنسانية إلى الأطفال قد شهد زيادة مروعة بنسبة تزيد على 400 في المائة في عام 2019. فينبغي أن يشكل وصول المساعدات الإنسانية بشكل كامل وشامل ومن دون عوائق إلى الأطفال، بمن فيهم المحتجزون، جزءا لا يتجزأ من جهودنا الرامية إلى التقليل إلى أدنى حد من الأثر السلبي على الأطفال.

وعلى ضوء هذه الخلفية المثيرة للقلق، ومع تأييدي للبيان الذي أدلى به ممثل كندا باسم فريق الأصدقاء المعني بالأطفال والنزاع المسلح، أود أن أبرز النقاط الأربع التالية ذات الأهمية الخاصة لوفد بلدي.

أولا، تحث جمهورية كوريا جميع أطراف النزاع على دعم نداء الأمين العام في الوقت المناسب من أجل وقف فوري لإطلاق النار على الصعيد العالمي من أجل التصدي بشكل جماعي لأزمة كوفيد-19. فيجب أن يتوقف أي تهديد عسكري أو محاولة للتحريض على العنف. إن سكان العالم بأسره يواجهون الآن تهديدا مشتركا، وتتطلب منا حماية الفئات الضعيفة من السكان، ولا سيما الأطفال في النزاعات المسلحة، أن نعمل معا في تضامن لإسكات البنادق. وفي هذا الصدد، يأمل وفد بلدي كثيرا في أن يتمكن مجلس الأمن من الاتحاد للتوصل إلى تدابير موضوعية لدعم نداء الأمين العام العاجل من أجل وقف إطلاق النار الفوري على الصعيد العالمي. فلأن تصل متأخرا خير من أن لا تصل بالمرة.

ثانيا، إن إعادة إدماج الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة استثمار استراتيجي يمكن أن يساعد على كسر حلقة العنف المفرغة. وتشيد جمهورية كوريا، بوصفها عضوا في الائتلاف العالمي من أجل إعادة إدماج الأطفال الجنود، بعمل مكتب الممثلة الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح واليونيسف وتدعمه. ويجب أن تتبع برامج إعادة إدماج الأطفال نهجا مجتمعي المنحى لتجنب الوصم، وأشد على أهمية برامج التعليم والتدريب المهني، التي تساعد على كفالة تمتع المجتمعات بالفوائد الملموسة التي تحققها برامج إعادة الإدماج.

ثالثاً، يجب علينا أن نكفل المساءلة على جميع الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال. فتعزيز المساءلة وإنهاء الإفلات من العقاب عاملان أساسيان في إنهاء الانتهاكات الجسيمة ومنع تكرارها. ويجب محاسبة المنتهكين من خلال نظم العدالة الوطنية والدولية على حد سواء. وعلاوة على ذلك، يجب أن ندعم ونعزز الأدوات التي لدينا لتوثيق الانتهاكات والتصدي لها، بما في ذلك آلية الرصد والإبلاغ التي تقودها الأمم المتحدة وفريق مجلس الأمن العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح وتقرير الأمين العام السنوي.

رابعاً، تؤيد جمهورية كوريا ولاية حماية الطفل في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام تأييداً قوياً. ونشدد تحديداً على الدور الهام الذي يضطلع به كبير المستشارين والأقسام المعنية بحماية الأطفال في بعثات حفظ السلام ونعتقد أنه ينبغي توفير الموارد الكافية لهم لتنفيذ ولايات حماية الطفل، بما في ذلك في سياق حالات الانتقال وتقليص حجم البعثات.

إن الجهود المبذولة لمنع الانتهاكات ضد الأطفال اليوم استثمار كبير من شأنه أن يمنع العنف والجرائم في المستقبل. وتعيد جمهورية كوريا تأكيد التزامها الصارم بالعمل مع الأمم المتحدة وكذلك مع جميع الدول الأعضاء، بغية تحسين حماية الأطفال من ويلات النزاعات المسلحة.

## بيان الممثل الدائم لجمهورية سان مارينو لدى الأمم المتحدة، داميانو بيليفي

تؤيد سان مارينو البيان الذي قدمه ممثل كندا باسم فريق الأصدقاء المعني بالأطفال والنزاع المسلح. وأشكركم، سيدي الرئيس، على عقد هذه الجلسة الهامة، وأشكر الأمين العام على تقريره السنوي (S/2020/525).

تظل سان مارينو تؤمن بقوة بولاية مجلس الأمن المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح وتدعمها.

يمكننا أن نؤكد باعتزاز أننا حققنا نتائج إيجابية في قضيتنا المشتركة المتمثلة في منع وإنهاء الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال في النزاعات المسلحة بفضل القرار 1612 (2005) الذي اتخذ قبل 15 عاما والذي أنشأ آلية الرصد والإبلاغ وفريق مجلس الأمن العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح. كما أشكر في هذا الصدد السيدة فيرجينيا غامبا دي بوتغيتير وموظفيها الذين أنجزوا بتقان كبير عددا رائعا من خطط العمل والالتزامات.

وعلى ذلك نعتز بأننا لا تزال هناك شواغل كبيرة على الرغم من النتائج الناجحة. فلا يزال عدد الانتهاكات التي تم التحقق منها ضد الأطفال مقلقا للغاية، بينما لا يزال التعليم، الذي ينبغي أن يكون إحدى أولوياتنا، يتعرض للهجوم. ويساورنا قلق بالغ إزاء تأثير مرض فيروس كورونا على الفئات الضعيفة مثل الأطفال في النزاعات المسلحة. وتعرض بعض التدابير التقييدية المعتمدة، مثل إغلاق المدارس للأطفال عن غير قصد للإيذاء والاستغلال والتجنيد. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن بسهولة استخدام المدارس المغلقة لأغراض عسكرية.

فنحن بحاجة إلى توفير حماية أفضل للتعليم الآمن والجيد لهؤلاء الأطفال. وقد انضمت سان مارينو في هذا الصدد إلى إعلان المدارس الآمنة، وهو أداة هامة تعزز حماية الطلاب والمعلمين والمدارس بهدف تمكين الشباب من مواصلة تعليمهم، الأمر الذي يمنحهم أملا في مستقبلهم.

وقد شاركت سان مارينو مؤخرا في تقديم قرار الجمعية العامة 74/275 بشأن اليوم الدولي لحماية التعليم من الهجمات.

وعلاوة على ذلك علقت - بسبب الجائحة - برامج إعادة تأهيل الأطفال وإعادة إدماجهم، أو سيتعين تعليقها. وهذا أمر مقلق للغاية، لأن هذه البرامج حاسمة بالنسبة لرفاه هؤلاء الأطفال.

وإذ نتزايد الحاجة الإنسانية، فإن الحيز الإنساني يتقلص. ويساورنا قلق بالغ إزاء العدد القياسي للحوادث المتصلة بمنع وصول المساعدات الإنسانية. وتزيد القيود الجديدة المفروضة بسبب خطر الجائحة الوضع سوءا. ولا يمكننا أن نسمح بحدوث ذلك: فيجب ضمان إيصال المساعدة الإنسانية، ولا سيما الآن.

وأخيرا، ينبغي ألا ننسى أنه، كما ورد في الفقرة 15 من تقرير الأمين العام، "لا يزال السلام أقوى وسيلة للحد من الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال". ولذلك، تدعو سان مارينو جميع الأطراف إلى الانضمام إلى نداء الأمين العام من أجل وقف إطلاق النار على الصعيد العالمي.

وتؤمن سان مارينو إيمانا راسخا بأنه يجب على المجتمع الدولي، لا سيما في الأوقات الصعبة، أن يظل موحدا، مع دعم القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان دعما كاملا. إن هذا العام

يصادف مرور 20 عاما على اعتماد البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة. ونشجع جميع الأطراف على الانضمام إلى هذه الأداة الأساسية لمنع تجنيد الأطفال، بالإضافة إلى أدوات أخرى مثل قواعد ومبادئ باريس التوجيهية بشأن الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة أو الجماعات المسلحة ومبادئ فانكوفر لحفظ السلام ومنع تجنيد واستخدام الجنود الأطفال.

فيمكننا معا أن نواصل تحقيق نتائج إيجابية لقضيتنا المشتركة: إنهاء ومنع الانتهاكات المروعة ضد الأطفال ودعم تعافيهم وتمكينهم من أجل مستقبل أفضل وأكثر سلاما للجميع.



## بيان الممثل الدائم للمملكة العربية السعودية لدى الأمم المتحدة، عبد الله بن يحيى المعلمي

[الأصل: العربية]

أود بدايةً أن أهنئكم على رئاسة فرنسا لأعمال مجلس الأمن لشهر حزيران/يونيو داعماً جهودكم الحثيثة في إدارة أعمال المجلس و متمنيا لكم دوام التوفيق.

تكتسب مسألة حماية الأطفال في النزاعات المسلحة أهمية كبيرة يمكن أن تسهم في كسر حلقة استمرار هذه النزاعات على المدى البعيد، وتأتي الأهمية في ذلك نظراً للدور الكبير الذي يقع على عاتق أطفال اليوم في بناء أوطانهم ومجتمعاتهم وتحقيق الاستقرار والرخاء لها مستقبلاً، حيث يمكن، من خلال تعزيز حماية الأطفال في النزاعات المسلحة كأداة من أدوات بناء السلام، معالجة الآثار السلبية على الأطفال جراء هذه النزاعات، وبالتالي المساهمة في تحويل واقع المجتمعات المتأثرة بها إلى مستقبل أكثر استقراراً. لذا تؤمن المملكة العربية السعودية بأن مسألة حماية الأطفال في النزاعات المسلحة على مستوى العالم تعد مسؤولية مشتركة تقع على عاتق جميع الأطراف في المجتمع الدولي وتستدعي مواجهة جماعية وجهوداً متسقة لمعالجة تداعياتها والتصدي لأسبابها.

إن هذه الجهود ينبغي أن تتبلور من خلال اتخاذ عدد من الخطوات الهامة ومنها أولاً، اتخاذ تدابير صارمة وفعالة تجاه المليشيات المسلحة التي تستخدم الأطفال دروعاً بشرية وتجندهم وتجبرهم على الانخراط في النزاعات المسلحة، وكذلك الدول التي تقف وراء هذه المليشيات وتدعمها بالمال وال السلاح وتغذيها بالأفكار المتطرفة لنشر أيديولوجياتها الهدامة، نظراً لما تنتجه هذه الممارسات من غرس نزعة التطرف العنيف في كثير من أولئك الأطفال الأبرياء وبالتالي المجتمعات التي ينتمون إليها.

ثانياً، إدانة الاحتلال للدول وممارساته الوحشية تجاه المدنيين والأطفال واستمرار انتهاك حقوقهم وسلب حريتهم من أجل فرض أمر واقع مأساوي على أولئك الأطفال ومجتمعاتهم، مع أهمية محاسبة المحتل وإرغامه على وقف انتهاكاته والالتزام بالمرجعيات الدولية ذات الصلة. وفي هذا الشأن تمثل ممارسات سلطات الاحتلال الإسرائيلي أبشع الأمثلة على ذلك، فأعماله الوحشية تجاه أطفال فلسطين الغُزل من قتل وتشريد وسجن وتعذيب تتطلب وقفة قوية وصارمة من المجتمع الدولي ومجلس الأمن.

ثالثاً، استثمار الجهود في مساعدة الأطفال الذين يجابهون النبذ الاجتماعي جراء هذه الممارسات عن طريق تقديم الدعم اللازم لهم في المجال الصحي والنفسي والاجتماعي من خلال برامج إعادة التأهيل والدمج وكفالة حصولهم على التعليم السليم وضمان استمراره أثناء النزاعات. فالتعليم يوفر بدائل جيدة للضحايا ويمكن الأطفال والشباب من اكتساب المهارات وتحقيق الأمن الاقتصادي اللازم لكسر دائرة العنف، بل ويعالج أيضاً أحد الأسباب الأساسية للنزاعات من خلال غرس وتعزيز قيم السلام وثقافة التسامح في قلوب الأطفال وعقولهم.

تؤكد المملكة العربية السعودية على الأهمية القصوى لحماية المدنيين والأطفال خاصة في النزاعات المسلحة. ومن هذا المنطلق قامت بلادي بالانضمام للعديد من الأطر الدولية التي تعزز ذلك. ومن الأمثلة على هذه الأطر الانضمام للبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات

المسلحة واتفاقية جنيف وعدد من بروتوكولاتها، بالإضافة إلى عضويتها في اللجنة التوجيهية للائتلاف العالمي من أجل إعادة إدماج الأطفال الجنود، وعضويتها في مجموعة أصدقاء إعادة دمج الأطفال المجندين. وهنا أعيد التشديد على التزام بلادي بالقانون الدولي والقانون الدولي الإنساني وعزمها وتصميمها على اتخاذ كل الإجراءات الكفيلة بحماية الأطفال في النزاعات المسلحة.

ترحب بلادي بحذف اسم تحالف دعم الشرعية في اليمن من القائمة المتعلقة بالأطراف التي وضعت تدابير تهدف لتحسين حماية الأطفال من مرفق تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن الأطفال والنزاع المسلح لعام 2020 (S/2020/525). إن هذه الخطوة تعكس مدى قدرة دول التحالف على تقديم نموذج يقتدى به في حماية الأطفال خلال النزاعات المسلحة، كما تعد دليلاً على التزام التحالف بحماية الأطفال وجدوى التدابير الهامة والمستمرة التي يتخذها لتعزيز حمايتهم في النزاع القائم في اليمن وفقاً للمرجعيات الدولية. ومن أبرز هذه التدابير:

إنشاء وحدة حماية الأطفال التي تعنى بتطوير الآليات التي من شأنها تعزيز حماية الأطفال في النزاع المسلح وتلبية الالتزامات بحسب ما ينص عليه القانون الدولي.

رعاية من يتم العثور عليه من الأطفال المجندين من قبل الميليشيات الحوثية وتقديم الدعم الصحي والنفسي لهم قبل تسليمهم إلى الحكومة اليمنية من أجل إعادة دمجهم في المجتمع.

دعم جهود الحكومة اليمنية في برامج إعادة التأهيل داخل اليمن قبل تسليم الأطفال المعنيين لنزوحهم. والانخراط المستمر والبناء مع الممثلة الخاصة للأمين العام للأمم المتحدة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح الذي أثمر عن توقيع مذكرة تفاهم مع الأمم المتحدة في هذا المجال وتطوير خطة العمل الخاصة بها. واتخاذ تدابير وقائية إضافية لحماية الأطفال في النزاع المسلح الدائر في اليمن.

وفي هذا الصدد نؤكد دعمنا لولاية الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، السيدة فرجينيا غامبا، ونتطلع لاستمرار التعاون البناء بينها وبين التحالف من أجل تطوير آليات حماية الأطفال في النزاع المسلح في اليمن، مع تشديدنا على أهمية أن يتم تزويد التحالف بالمعلومات كافة المتعلقة بالادعاءات التي نسبت له في التقرير من أجل إجراء التحقيقات ذات الصلة.

تتمن بلادي الدور الكبير والهام للأمين العام للأمم المتحدة لإنهاء وحل النزاعات المسلحة وجهوده في تعزيز حماية الأطفال وقت النزاعات. إن استجابة تحالف دعم الشرعية في اليمن لدعوة الأمين العام الأخيرة لوقف إطلاق النار في اليمن وتأييد المملكة العربية السعودية لدعوته لوقف إطلاق النار العالمي في ظل جائحة فيروس كورونا ودعم جهود مبعوثه الخاص في اليمن من أجل الدفع بالعملية السياسية، يؤكد مدى الإيمان الراسخ بأهمية الوصول إلى حل سياسي شامل للنزاع في اليمن وفقاً للمرجعيات الثلاث وهي المبادرة الخليجية ومخرجات مؤتمر الحوار الوطني الشامل وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة وخاصة القرار 2216 (2015) وهذا النزاع تسببت به الميليشيا الحوثية المدعومة من إيران غير آبهة بما نتج عنه انقلابهم على الشرعية والشعب اليمني من استنزاف لموارد اليمن وإغراق شعبه في الفوضى والجوع والمرض واستغلال أطفاله في هذا النزاع من أجل مكاسبها السلطوية. لذا فمن الأحرى بالمجتمع الدولي ومجلس الأمن أن يتخذ إجراءات وتدابير صارمة دعماً لجهود الأمين العام ومبعوثه الخاص تجاه هذه الميليشيا الانقلابية التي ترفض السلام، وإرغامها على قبول الحل السياسي المنشود لتجنب زيادة معاناة الشعب اليمني والأطفال خاصة.

### بيان الممثل الدائم لسيلوفاكيا لدى الأمم المتحدة، ميشال ميلنار

تؤيد سيلوفاكيا البيانين المقدمين باسم الاتحاد الأوروبي وفريق الأصدقاء المعني بالأطفال والنزاع المسلح.

ونشكر الأمين العام على تقريره الأخير عن أثر النزاع المسلح على الأطفال (S/2020/525) وعلى توصياته الواضحة. ونرحب بالإحاطات القيمة التي قدمتها الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، السيدة فيرجينيا غامبا دي بوتغيتير، والمديرة التنفيذية لليونسيف، السيدة هنرييتا فور، فضلا عن عملهما الدؤوب لأجل الأطفال.

لقد صدقت سلوفاكيا على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة وأيدت قواعد ومبادئ باريس التوجيهية بشأن الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة أو الجماعات المسلحة، وإعلان المدارس الآمنة، فضلا عن مبادئ فانكوفر لحفظ السلام ومنع تجنيد واستخدام الجنود الأطفال، وندعو الآخرين إلى الانضمام إلينا في هذا الصدد.

وإذ نحتفل هذا العام بالذكرى السنوية العشرين لاعتماد البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، فهذا هو الوقت المناسب لتكرار الدعوة إلى التصديق العالمي عليه، وندعو الدول التي لم توقع أو تصدق على البروتوكول بعد إلى أن تفعل ذلك دون تأخير.

ونحتفل هذا العام أيضا بالذكرى الخامسة عشرة لاتخاذ القرار التاريخي 1612 (2005) بشأن الأطفال والنزاع المسلح، الذي ينشئ آلية الرصد والإبلاغ بقيادة الأمم المتحدة، وفريق مجلس الأمن العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح. وقد ساعدت آلية الرصد والإبلاغ إلى جانب التقرير السنوي للأمين العام ومرفقه في ردع الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال.

ولأسف، لم ينخفض بعد عدد الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال بل يبين آخر تقرير للأمين العام أنها تضاعفت ثلاث مرات في العقد الماضي. وأدعو جميع الأطراف إلى الامتثال التام للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي للجائين. فالتجريم والمساءلة عنصران أساسيان للقضاء على هذه الانتهاكات الجسيمة، وعلى الدول الأعضاء أن تكفل تطبيقهما بشكل استباقي على الصعيد الوطني، فضلا عن تعزيز التعاون في هذا المجال على الصعيد الدولي. عليه، فمن المهم أن تتبع تسمية الجناة - وهي خطوة مهمة ولكنها تظل خطوة أولى فحسب - المساءلة وهي الخطوة الأهم.

وثمة اتجاه آخر يدعو للقلق هو تزايد عدد الأطفال المحتجزين، وغالبا ما يكون ذلك نتيجة لادعاءات ارتباط هؤلاء الأطفال بقوات أو جماعات مسلحة. ينبغي أن يعامل هؤلاء الأطفال أولاً وقبل كل شيء كضحايا. وينبغي لجميع الدول الأعضاء أن تدعم الإفراج عن الأطفال الجنود وإعادة إدماجهم من خلال برامج التسريح ونزع السلاح وإعادة الإدماج. ونحث الأمم المتحدة والدول الأعضاء فيها على أن تضع، بالتعاون مع المجتمعات المضيفة، برامج لإعادة الإدماج تركز على الدعم النفسي والاجتماعي وعلى توفير فرص التعليم والتدريب. وفي هذا الصدد، نرحب بجهود التحالف العالمي لإعادة إدماج الأطفال الجنود وكذلك حملة "العمل على توفير الحماية للأطفال المتضررين من النزاعات".

## المرفق 65

## بيان البعثة الدائمة لسلوفينيا لدى الأمم المتحدة

نود أن نشكر الرئاسة الفرنسية لمجلس الأمن على عقد هذه المناقشة المفتوحة؛ ونشكر الأمين العام على تقريره السنوي (S/2020/525). والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، السيدة فيرجينيا غامبا دي بوتغيتز؛ والمديرة التنفيذية لليونيسيف، السيدة هنرييتا فور؛ ونشكر مريم على مشاركتنا تجربتها.

تؤيد سلوفينيا البيانين المقدمين من الاتحاد الأوروبي وكندا باسم فريق الأصدقاء المعني بالأطفال والنزاع المسلح، وتود أن تضيف بعض الملاحظات بصفتها الوطنية.

يصادف عام 2020 الذكرى السنوية لحدثين هامين في إطار العمل المعياري لحماية الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة، وهما: الذكرى السنوية العشرون لاتفاق البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة، والذكرى الخامسة عشرة لاعتماد قرار مجلس الأمن 1612 (2005) بشأن الأطفال والنزاع المسلح الذي أنشأ آلية الرصد والإبلاغ التي تعد معلماً هاماً.

غير أن التقرير السنوي الأخير للأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح يذكرنا بأنه لا يزال أمامنا طريق طويل. ويساورنا قلق عميق إزاء وقوع أكثر من 25 000 انتهاك خطير ضد الأطفال في النزاعات المسلحة عام 2019، والزيادة المثيرة للقلق في حالات منع وصول المساعدات الإنسانية إلى الأطفال، والهجمات المستمرة على المدارس والمستشفيات، وانتشار العنف الجنسي ضد الفتيات والفتيان بشكل لا يمكن تصوره.

ولذلك بات من الأهمية بمكان كفالة الاحترام الثابت للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان من جانب جميع أطراف النزاعات في جميع أنحاء العالم. وينبغي تعزيز المساءلة ومكافحة الإفلات من العقاب لحماية الأطفال ومنع ارتكاب الانتهاكات الجسيمة بحقهم. ندعو جميع الدول التي لم تفعل ذلك بعد إلى أن تنظر في التصديق على البروتوكول الاختياري والانضمام إلى مبادئ باريس والالتزامات المتعلقة بالأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة أو الجماعات المسلحة، وإعلان المدارس الآمنة، وإلى مبادئ فانكوفر لحفظ السلام ومنع تجنيد واستخدام الجنود الأطفال.

ونشاط الشواغل المتعلقة بجائحة مرض فيروس كورونا وعواقبها التي تزيد من محنة الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة في جميع أنحاء العالم، بما في ذلك إعاقة أنشطة حماية الأطفال. وقد أدت الجائحة، على وجه الخصوص، إلى تدهور فرص الحصول على التعليم والرعاية الصحية ومياه الشرب النظيفة. إن التعليم من بوارق الأمل القليلة للأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة.

كما يظهر تقرير الأمين العام بعض التطورات الواعدة في عام 2019، حيث تعرض عدد أقل من الأطفال للقتل والتشويه والتجنيد والاستخدام والخطف مقارنة بالعام السابق. وأطلق سراح أكثر من 13 200 طفل أو فصلوا عن القوات المسلحة أو الجماعات المسلحة. وقد أمكن إحراز هذا التقدم بفضل الجهود المتواصلة التي تبذلها الممثلة الخاصة ومكتبها، ومجلس الأمن وفريقه العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح، واليونيسيف، ومستشارو حماية الأطفال في البعثات الميدانية والآخرين جميعاً في شبكة الحماية هذه، ونود أن نشيد بهم على عملهم الدؤوب.

ليست سلوفينيا مجرد مدافع قوي عن حماية الطفل في المحافل الدولية، ولكنها تسهم أيضاً في الجهود المبذولة في الميدان لتخفيف العبء عن الأطفال المتضررين من النزاعات. وقد دعمت سلوفينيا عدة مشاريع لأطفال من أوكرانيا وفلسطين وسورية في العامين 2019 و2020، فضلاً عن تقديم المساعدات الإنسانية إلى اليونيسف من أجل الأطفال اليمنيين. وبالإضافة إلى ذلك، نُفذت مشاريع تهدف إلى تمكين الأطفال من أن يصبحوا فاعلين في تحقيق السلام في أكثر من 20 بلداً في جميع أنحاء العالم.

### بيان البعثة الدائمة لسري لانكا لدى الأمم المتحدة

تهنئ سري لانكا فرنسا بحرارة على توليها الرئاسة لشهر حزيران/يونيه، وهي واثقة من أنها ستكون فترة رئاسة ناجحة. إن عقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن الأطفال والنزاع المسلح أمر جدير بالتقدير ومناسب من حيث التوقيت، حيث أن حجم الانتهاكات والتجاوزات المرتكبة ضد الأطفال في هذه الظروف وشدتها وتكرارها لا تزال تشكل مصدر قلق بالغ. وعلى الرغم من الجهود العالمية المبذولة لإنهاء الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال في حالات النزاع المسلح ومنعها، لا يزال هؤلاء الأطفال مستهدفين، مما يعوق إلى حد كبير حقهم في أن يعيشوا طفولتهم بصورة عادية وفي النمو. وقد تفاقم ذلك أيضاً بسبب جائحة فيروس كورونا.

على مدى ثلاثة عقود تقريباً، عانت سري لانكا على أيدي الإرهاب الوحشي الذي تروج له جبهة نمور تحرير تاميل إيلاام، التي صنفتها 32 بلدا باعتبارها منظمة إرهابية والتي شمل أسلوب عملها التجنيد القسري للأطفال.

وأشارت تقارير اليونسف إلى أدلة دامغة على تجنيد الأطفال، الذين كانوا كثيراً ما يُرغمون على ذلك، في جميع أنحاء المناطق الخاضعة لسيطرة نمور تحرير تاميل إيلاام وكذلك في المناطق التي تسيطر عليها الحكومة في الشمال والشرق. وحتى أيلول/سبتمبر 2007، كان العدد الإجمالي للأطفال المعروف تجنيد نمور تحرير تاميل إيلاام لهم منذ كانون الثاني/يناير 2002 قد تجاوز 6 000 طفل، وإن كان يُعتقد أن العدد الحقيقي أكبر من ذلك بكثير، بما في ذلك 40 طفلاً تيتموا بسبب كارثة تسونامي التي اجتاحت بعض المناطق الساحلية في الجزيرة في عام 2004.

وفي الواقع، وخلال الفترة التي سبقت انتهاء النزاع، في شباط/فبراير 2009، أعرب ممثل اليونسف في سري لانكا عن بالغ قلقه على الأطفال، مشيراً إلى أن لديه "مؤشرات واضحة على تكثيف نمور تحرير تاميل إيلاام التجنيد القسري للمدنيين وعلى أن أطفالاً لا تتجاوز أعمارهم 14 عاماً يتعرضون الآن للاستهداف".

وتجلت إحدى الأولويات العاجلة لحكومة سري لانكا، بعد انتهاء الإرهاب الانفصالي في عام 2009، في إعادة تأهيل هؤلاء الجنود الأطفال وجمع شملهم بأسرهم وتلبية احتياجاتهم التعليمية، حيث أن بلدي يتبع سياسة عدم التسامح مطلقاً إزاء تجنيد الأطفال واستخدامهم في النزاعات المسلحة. وقد أسفر البرنامج الذي بدأ تحت قيادة مفوض خدمات مراقبة السلوك ورعاية الطفل عن إعادة تأهيل وإعادة إدماج جميع الجنود الأطفال السابقين الـ 594، وهو ما يمثل قصة نجاح لسري لانكا في هذا الصدد ينبغي تشاطرها مع العالم.

وإدراكاً منها لوجود حاجة ماسة للحصول على تعليم آمن وجيد، لا سيما للأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة، قدمت حكومة سري لانكا الدعم لجميع الجنود الأطفال السابقين في تعليمهم عن طريق تيسير الالتحاق بالمدارس، مع توفير اللوازم المدرسية والمساعدة المالية، بما في ذلك المنح الدراسية. وبما أن التعليم يشكل عنصراً أساسياً في برامج إعادة إدماج الأطفال المرتبطين بالجماعات المسلحة، تم إيلاء اهتمام خاص لأولئك الذين توقف تعليمهم بسبب هذا التجنيد والذين كانوا يسعون إلى إكمال تعليمهم الرسمي. ونتيجة لذلك، مكن برنامج إعادة التأهيل الذي تم تنفيذه في سري لانكا عدداً من الأطفال الجنود السابقين من

المشاركة في الامتحانات المدرسية الوطنية. وحيث أن التعليم أحد الأهداف المحورية لخطة التنمية المستدامة لعام 2030، فقد أسهمت هذه السياسات في السعي إلى تحقيق هذا الهدف.

وأُتاحت هذه المبادرات فرصاً للأطفال الذين حُرِّموا من طفولتهم بسبب الإرهاب. ويسر سري لانكا أن تلاحظ أن 11 طفلاً قد تقدموا لامتحانات الالتحاق بالجامعة حيث نجح 4 أطفال منهم في ذلك، إما أثناء برنامج إعادة تأهيلهم أو بعده. وتمكن ثلاثة منهم من الحصول على تعليم جامعي. وشارك كثيرون آخرون في برامج التدريب المهني التي يوفرها المفوض العام لإعادة التأهيل، مما أسهم إسهاماً تحويلياً في هذه المجتمعات المتأثرة بالنزاع من خلال تيسير توظيف العديد من هؤلاء الأطفال الجنود السابقين كموظفي حسابات أو مدربين في مجال الحاسوب أو ميكانيكيين أو نجارين أو مزارعين أو صيادين أو في صناعة الملابس.

وحيث أن المشاركة في النزاع العنيف وفقدان الأحباء يسببان صدمات نفسية وآثاراً اجتماعية ونفسية أخرى يمكن أن تعوق بشدة نمو الطفل وتعليمه، تم تحديد أولئك الذين يتطلبون اهتماماً خاصاً فيما يتعلق بهذه الجوانب، وقُدِّمت لهم الرعاية، بما في ذلك المشورة المهنية. وتحقق ذلك من خلال النظام التعليمي، وكذلك المجتمع المحلي ومنظمات المجتمع المدني. كما أُجريت عملية فرز خاصة لتحديد الأطفال الجنود السابقين الذين أصيبوا بإعاقات بدنية، والذين كانوا يتعافون من الإصابات، وغيرهم ممن كانوا في حاجة إلى تدخل طبي.

وفي إطار سياسة منسقة، لم تتم محاكمة أي من الأطفال الجنود السابقين، مع إعطاء الأولوية للتحقيقات معهم وللبت السريع في قضاياهم. وتعاونت الحكومة في تلك الجهود مع وكالات الأمم المتحدة واللجنة الدولية للصليب الأحمر ومنظمات المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية التي لديها المعرفة والخبرة في التعامل مع الأطفال المعرضين للنزاع المسلح، بغية إعادة تأهيلهم.

وعلى الصعيد الدولي، فإن سري لانكا دولة طرف في اتفاقية حقوق الطفل والبروتوكولات الاختيارية الملحق بها بشأن بيع الأطفال وبغاء الأطفال والتصوير الإباحي وتلك المتعلقة بمشاركة الأطفال في النزاعات المسلحة. كما أيدت سري لانكا مبادئ فانكوفر لحفظ السلام ومنع تجنيد واستخدام الجنود الأطفال. وبينما نحتفل بالذكرى السنوية العشرين لاعتماد البروتوكول الاختياري بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، تغتنم سري لانكا، بوصفها إحدى أولى الدول التي صدقت على البروتوكول، هذه الفرصة لتؤكد من جديد التزامها الراسخ بتعزيز وحماية حقوق الطفل.

ومن شأن تقييد جميع الموقعين على هذه الصكوك القانونية الدولية بها، روحاً ونصاً، جعل العالم مكاناً أفضل بالنسبة للأجيال الشابة اليوم وغداً. ومع ذلك، يجب علينا كدول، أن نعمل أيضاً لمساءلة الجهات من غير الدول رسمياً عن الانخراط في الممارسة البغيضة المتمثلة في استخدام الأطفال في ساحات النزاع المسلح. وعلاوة على ذلك، يجب على الدول أيضاً أن تكف عن دعم هذه الجهات من غير الدول، لأن هذا الدعم يمكن أن يُفسر على أنه تأييد لسياسة غير قانونية. فلنتعهد جميعاً بأن نحمي دون تردد الطفولة، وفقاً لقواعدها المتعلقة بالنماء في بيئة آمنة حتى بلوغ سن الرشد، من أجل عالم أفضل.

## المرفق 67

## بيان البعثة الدائمة لسويسرا لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالإنكليزية والفرنسية]

تشكر سويسرا فرنسا على تنظيم هذه المناقشة الإلكترونية والمتكلمين على إسهاماتهم القيمة.

تعرب سويسرا عن قلقها البالغ إزاء استمرار النزاعات المسلحة في مختلف أنحاء العالم، وما يترتب عليها من آثار مدمرة على الأطفال. وتود سويسرا أن تشير إلى أنه في حالات النزاع المسلح، يجب اعتبار الأطفال ضحايا في المقام الأول ومعاملتهم على ذلك النحو؛ ويشمل ذلك الأطفال المرتبطين بالجماعات المسلحة أو الذين ينتمي أبائهم إليها. ونشجع مجلس الأمن على تعزيز التزامه بحماية الأطفال في النزاع المسلح. إن دعوة الأمين العام إلى وقف فوري لإطلاق النار على الصعيد العالمي أمر هام ويجب أن يدعمه المجلس.

إننا نحتفل في هذا العام بالذكرى السنوية الخامسة عشرة لاتخاذ القرار 1612 (2005) والذكرى السنوية العشرين لاعتماد البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة. وفي هذا السياق، تشجع سويسرا الأمين العام على مواصلة تقديم قائمة كاملة ومحيدة ودقيقة بالأطراف التي ترتكب انتهاكات جسيمة لحقوق الطفل. ويقوم فريق مجلس الأمن العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح بدور مهم في استعراض تقارير آلية الرصد والإبلاغ وتقديم توصيات إلى المجلس بشأن التدابير الممكنة لتعزيز حماية الأطفال المتأثرين بالنزاع المسلح. وبالإضافة إلى ذلك، تشدد سويسرا على النقاط الثلاث التالية:

أولاً، يساور سويسرا القلق إزاء الآثار المفاقمة لجائحة فيروس كورونا على حالة الأطفال في النزاع المسلح، ولا سيما حالة الفتيات اللاتي يتعرضن بصفة خاصة لمخاطر وعواقب النزاعات. وحيثما تكون إمكانية وصول الجهات الفاعلة في مجال المساعدة الإنسانية مُقيدة، يتعرض رفاه الأطفال للخطر. ولذلك، تحث سويسرا جميع أطراف النزاع على ضمان وصول الجهات الفاعلة في المجال الإنساني من دون عوائق إلى السكان المتضررين.

ثانياً، تدعو سويسرا المجلس إلى اتخاذ خطوات ملموسة لإنهاء الهجمات على المدارس. ونأسف لزيادة هذه الهجمات خلال العام الماضي. فالأطفال الذين يُحرمون من بيئة الحماية التي توفرها المدارس يكونون أكثر عرضة لمخاطر الاستغلال، مثل التجنيد من قبل الجماعات المسلحة والزواج المبكر والعمل القسري. ونشجع الدول الأعضاء على ردع القوات المسلحة والجماعات المسلحة غير التابعة للدولة عن احتلال المدارس التي تُركت خالية بسبب الجائحة وعلى الانضمام إلى إعلان المدارس الآمنة.

ثالثاً، يجب إدماج حماية الأطفال في النزاع المسلح في جميع أنشطة منع نشوب النزاعات. ونرحب، في هذا الصدد، بإطلاق التوجيهات العملية للوسطاء لحماية الأطفال في حالات النزاع المسلح. فحماية الأطفال جزء لا يتجزأ من السلام الدائم. ولهذا السبب، تلتزم سويسرا بكفالة توفير الرعاية للأطفال الذين شاركوا في القتال أو عاشوا في مناطق النزاع مع إيلاء اهتمام خاص لهم ودعمهم عن كثب في سياق إعادة إدماجهم في بيئة آمنة. فحماية الأطفال تعني تمكينهم من بناء السلام.



### بيان البعثة الدائمة لتايلند لدى الأمم المتحدة

ترحب تايلند بالتقرير السنوي للأمين العام (S/2020/525)، الذي يقدم توجيهها استراتيجيا للدول الأعضاء بشأن كيفية تعزيز حماية الطفل. ونلاحظ كذلك مع التقدير العمل الشاق للممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح وتقانيها بشأن هذه المسألة.

كما تدعو تايلند جميع الأطراف إلى التقيد ببناء الأمين العام من أجل وقف إطلاق النار على الصعيد العالمي فوراً وإيلاء الأولوية لوصول المساعدة الإنسانية إلى الأطفال والفئات الأضعف في حالات النزاع المسلح. وتود تايلند أن تسلط الضوء على العناصر التي نعتقد أنها تستحق تركيزاً خاصاً في مناقشة اليوم.

أولاً، نحن بحاجة إلى إقامة شراكة أقوى، لا سيما بين الدول ووكالات الأمم المتحدة والمجتمع المدني. وترحب تايلند باستمرار عمل الممثلة الخاصة للأمين العام مع الدول. وعلاوة على ذلك، يجب على جميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك المجتمع المدني، العمل معاً بشكل وثيق لمعالجة مختلف المسائل الناشئة مثل التكتيكات المتطورة المستخدمة لتجنيد الأطفال، بما في ذلك من خلال الإنترنت ومنصات التواصل الاجتماعي. وبالإضافة إلى إنفاذ القانون، يمكن أن توفر الدعوة والتثقيف المجتمعيان القويان أفضل دفاع للأطفال ضد الوقوع فريسة للتجنيد. وتشيد تايلند كذلك بالحملة العالمية، "العمل من أجل حماية الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة"، التي تهدف إلى زيادة الوعي والعمل لحماية الأطفال المتضررين من الحرب.

ثانياً، علينا أن نتأزر في مختلف الجهود الدولية في مجال حماية الطفل من أجل مصالح الطفل الفضلى. ويصادف هذا العام الذكرى السنوية العشرين لاعتماد البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة. وتعيد تايلند تأكيد التزامها الثابت بالاتفاقية وبروتوكولها الاختياري، وهي على استعداد لدعم الدول الأطراف في الوفاء بالتزاماتها حيثما كان ذلك مناسباً.

وتشاطر تايلند المجتمع الدولي شعوره بالقلق إزاء محنة الأطفال المتضررين من النزاع المسلح. وتدين تايلند جميع الانتهاكات والجرائم المرتكبة ضد الأطفال في حالات النزاع المسلح، وتؤيد التنفيذ الفعال لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة بشأن هذه المسألة.

ونؤيد تأييداً تاماً إطلاق التوجيهات العملية الجديدة للوسطاء لحماية الأطفال في حالات النزاع المسلح. ونرى أنه ينبغي لنا ألا نكتفي بتعزيز مشاركة الأطفال بطريقة مجدية ومستدامة، بل يجب أيضاً أخذ آرائهم واحتياجاتهم في الاعتبار في أي جهد لحل النزاع في أي مرحلة، مع ضمان مصالح الطفل الفضلى.

واستشرافاً للمستقبل، ينبغي أن تعمل الهيئات ذات الصلة داخل منظومة الأمم المتحدة بطريقة أكثر تنسيقاً وتكاملاً بحيث تعزز أعمالها بعضها بعضاً.

ثالثاً، إننا بحاجة إلى نهج شامل لحماية الأطفال في النزاع المسلح، من الوقاية إلى إدارة ما بعد النزاع وإعادة الإدماج الاجتماعي للأطفال المتضررين.

وتشدد تايلند على أهمية ضمان حماية حقوق الأطفال وعلى أن تكون البنية الأساسية القانونية قائمة لتمكينهم من المشاركة النشطة في المجتمع. ونشدد في هذا الصدد على أهمية القرار 2427 (2018)،

الذي يؤكد ضرورة منع الانتهاكات ضد الأطفال في البلدان المتضررة من النزاعات المسلحة وفي المناطق المحيطة بها مباشرة. ولذلك، فإننا نشجع على زيادة المشاركة الإقليمية في هذه المسألة.

ومن الضروري كذلك أن نهى بيئة مواتية لإعادة إدماج الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة والجماعات المسلحة أو الذين وقعوا ضحية للتجنيد من جانب تلك القوات أو الجماعات. ويشكل حصول الأطفال على تعليم جيد، على سبيل المثال، أحد العوامل الرئيسية في تعزيز قدرات الأطفال ومشاركتهم في عمليات الوقاية وإعادة الإدماج على حد سواء.

ومن أجل إنهاء أي نزاع وضمان السلام المستدام، تحت تايلند جميع أصحاب المصلحة على ترسيخ عقلية الاستدامة، إلى جانب النهج الإنمائية، في الجهود الرامية إلى معالجة الأسباب الجذرية للنزاع المسلح، مثل محدودية فرص الحصول على التعليم الجيد والخدمات الصحية؛ والفقر؛ والتمييز؛ وعدم المساواة بين الجنسين؛ والظلم الاجتماعي؛ والإقصاء الاقتصادي والاجتماعي للأشخاص والمجموعات المحلية المعرضة لخطر نزعة التطرف والتطرف العنيف والإرهاب.

رابعا، إن تعميم مراعاة حماية الطفل في بعثات الأمم المتحدة ذات الصلة لحفظ السلام وبناء السلام والبعثات السياسية أمر حيوي. وخامسا، ينبغي، في هذا الصدد، إيلاء الأولوية للتدريب وبناء القدرات، بما في ذلك تدريب المدربين.

غالبا ما يكون حفظة السلام في طبيعة من يحمون المدنيين، بمن فيهم الأطفال، في حالات النزاع المسلح. وكجزء من مهمة بناء السلام في مرحلة مبكرة، لا يزال حفظة السلام التابعون لنا يوفرون بيئة تعليمية آمنة للأطفال المحليين من خلال إنشاء مراكز للتعليم الأساسي وتنمية المهارات في بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام المشاركين فيها. كما تؤدي حفظة السلام الإناث التابعات لنا دورا حيويا في بناء الثقة وضمان تهيئة بيئة توفر الحماية للفئات الضعيفة، بما في ذلك الأطفال.

نحن نشدد على أهمية وجود ولايات ومبادئ توجيهية واضحة للعمليات الفعالة وللتحول السلس من حفظ السلام إلى التنمية بعد انتهاء النزاع. ويحتاج حفظة السلام وبناء السلام أيضا إلى تدريب محدد قبل النشر وخلال البعثات في المسائل المتعلقة بالأطفال المتأثرين بالنزاع المسلح.

ومن جانبنا، يتم تدريب حفظة السلام التايلنديين بوصفه إجراء معياريا لمساعدة السكان المحليين في جهودهم الرامية إلى منع العودة إلى النزاع المسلح وكفالة التنمية المستدامة. وتشمل عناصر التدريب: القانون الدولي وحماية الطفل والمسائل الجنسانية وحماية المدنيين والعنف الجنسي المرتبط بالنزاعات والحساسية الثقافية.

ونشدد أيضا على أهمية تبادل المعارف وأفضل الممارسات والدروس المستفادة. ولذلك تلتزم تايلند بمزيد من التعاون، بما في ذلك العمل على أن تصبح مركزا إقليميا للتميز في مسألة الأطفال والنزاع المسلح.

أخيرا وليس آخرا، فإن تعميم حماية الطفل في بعثات الأمم المتحدة ذات الصلة بحفظ السلام وبناء السلام والبعثات السياسية أمر بالغ الأهمية في مساعدة المجتمعات المحلية على التصدي لآثار مرض فيروس كورونا وتحدياته، ولا سيما من خطر أن يصبح الأطفال ضحايا الاتجار وجميع أشكال العنف فضلا عن تجنيدهم أطفالا جنودا.

ويجب على المجتمع الدولي أن يبذل كل الجهود لوضع حد لمعاناة الأطفال في حالات النزاع المسلح. وتسعى تايلند إلى أداء دورها وتتطلع إلى العمل مع الآخرين لمضاعفة جهودنا.

### بيان البعثة الدائمة لتركيا لدى الأمم المتحدة

أود بداية أن أعرب عن تقديرنا للرئاسة الفرنسية على عقد هذه المناقشة المفتوحة لمجلس الأمن اليوم بشأن الأطفال والنزاع المسلح. ونشكر مقدمات الإحاطات - المديرية التنفيذية لليونسيف والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح والعريضة مريم، من مالي - على إسهاماتهن القيمة والزاهرة بالمعلومات.

وأود أن أشكر الأمين العام على تقريره (S/2020/525) وأن أثني على جهود الأمم المتحدة للهوض ب خطة العمل المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح.

نحتفل هذا العام بالذكرى الخامسة عشرة لاتخاذ القرار 1612 (2005) الذي كان معلما بارزا في خطة العمل المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح، بإنشائه آليتين هامتين، هما الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح وآلية الرصد والإبلاغ التي تقودها الأمم المتحدة.

ويصادف العام 2020 أيضا الذكرى السنوية العشرين لاعتماد البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة. وتتيح هذه الذكرى السنوية فرصة لتقييم إنجازاتنا ومواصلة مناقشة الجهود اللازمة لمنع تعرض الأطفال للأذى، حيث لا تزال الآثار الشديدة للنزاعات على الأطفال تشكل تحديا كبيرا.

ويسلط تقرير الأمين العام الضوء على أكثر من 25000 انتهاك خطير ضد الأطفال في 19 حالة في عام 2019 تم التحقق منها. وبالرغم من أن هناك انخفاضا طفيفا بالمقارنة مع السنوات السابقة، فلا يزال العدد مرتفعا ويدل على أنه لا يزال هناك الكثير مما ينبغي عمله.

ولا يزال الأطفال يعانون معاناة هائلة في أماكن كثيرة من العالم، بما فيها سوريا وفلسطين وميانمار. وعلاوة على ذلك، فإن لجائحة فيروس كورونا، وهي أزمة صحية عالمية لم يسبق لها مثيل، آثارا خطيرة على البلدان التي تمر بمرحلة النزاع المسلح، حيث يكون الأطفال من أكثر الفئات ضعفا. وفي هذا السياق، تكرر تركيا تأييدها لنداء الأمين العام بوقف إطلاق النار على الصعيد العالمي خلال فترة انتشار الجائحة.

ويجب أن تكون تلبية الاحتياجات الإنسانية الأساسية للأطفال في النزاعات وحالات الطوارئ بما في ذلك توفير الخدمات الصحية، إحدى أولوياتنا. وفي الوقت نفسه، فإن الاستثمار في تعليم جميع الأطفال وخاصة الفتيات يتطلب اهتماما خاصا.

وبالإضافة إلى ذلك نرى أن إعادة الأطفال إلى أوطانهم وإعادة إدماجهم جانبان هامين من جوانب جدول الأعمال. وتؤيد تركيا تماما النداء الذي وجهه الأمين العام إلى البلدان المعنية لاتخاذ خطوات من أجل العودة الطوعية لمواطنيها، ولا سيما النساء والأطفال المنتسبين إلى تنظيم داعش.

وللأسف، ما تزال معاناة الأطفال في سوريا مستمرة بلا هوادة. وبالإضافة إلى جرائم نظام الأسد الوحشية المتمثلة في القصف الجوي العشوائي والبراميل المتفجرة والقصف المدفعي واستهداف المدنيين والبنية التحتية المدنية، هناك تهديدات أخرى تواجه الأطفال في سوريا أيضا. ومما يبعث على الشعور بالقلق البالغ

الجرائم الموثقة جيداً التي ترتكبها منظمة حزب العمال الكردستاني الإرهابية وفرعها السوري، حزب الاتحاد الديمقراطي/وحدات حماية الشعب الكردية، فيما يتعلق بتجنيد الفتيات والفتيان على مر السنين.

وتستخدم هذه الوحدات الأساليب نفسها التي تستخدمها المنظمات الإرهابية الأخرى في سوريا مثل تنظيمات داعش والقاعدة والنصرة وغيرها من الجماعات المرتبطة بها. ولذلك فهي لا تستحق إدانة أقل.

وأود أن أذكركم ببعض الأمثلة على الأنشطة الإرهابية الشنيعة لحزب العمال الكردستاني/وحدات حماية الشعب في سوريا مؤخراً. في 28 نيسان/أبريل، نفذ حزب العمال الكردستاني/وحدات حماية الشعب الكردية هجوماً بالقنابل في سوق في غفرين مما أسفر عن مقتل 40 مدنياً من بينهم 11 طفلاً. وتبعه هجوم آخر في مدينة الباب في 10 أيار/مايو. وفي هذين الهجومين فقط، قتل حزب العمال الكردستاني أكثر من 50 مدنياً من بينهم أطفال.

ويوفر أحدث تقرير للأمين العام آراءً متعمقة ومؤكدة عن معاملة حزب العمال الكردستاني المروعة للأطفال وكذلك في المناطق الخاضعة لسيطرته. وكما بين التقرير على غرار الأعوام السابقة، جندت وحدات حماية الشعب أكبر عدد من الأطفال في سوريا في عام 2019. وتصدرت هذه الوحدات قوائم اختطاف الأطفال وحرمانهم من الحرية واستخدام المدارس والمرافق الطبية لأغراض عسكرية. وتستهدف هذه الجماعة الإرهابية المدارس وتحولها إلى مخازن للذخيرة وتحرم الأطفال من حقهم الأساسي في التعليم.

ونؤيد تأييداً كاملاً جهود الأمم المتحدة لتوثيق جرائم حزب العمال الكردستاني/وحدات حماية الشعب الكردية وغيرها من الجماعات الإرهابية. وفي الوقت نفسه، يجب أن نؤكد على ضرورة تشكيل جبهة موحدة ضد الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره. وبالتالي لن نوافق على أي إجراء يمكن أن يستغله الإرهابيون في بحثهم عن الاعتراف والشرعية. ولذلك السبب أدنا التوقيع على "خطة عمل" في العام الماضي مع إرهابي معروف من حزب العمال الكردستاني، وهو فرحات عبيدي شاهين، المعروف أيضاً باسم مظلوم عبيدي، الذي أصدرت الإنترنت نشرة حمراء بحقه.

وفي السياق نفسه، أود أن أؤكد أننا لا نقبل ولن نظل مكتوفي الأيدي تجاه الإشادة بمنظمة إرهابية لالتزامها بالحد من مستوى إجرامها. لقد سمعنا للتو من الممثلة الخاصة للأمين العام، غامبا، أن عدد تلك الجرائم لم ينخفض بالرغم من تزايد عدد الأطراف التي وقعت على التزامات مع الأمم المتحدة بإنهاء انتهاكاتها في مختلف المناطق. وليس هذا مستغرباً. وإن من الوهم الاعتقاد بإمكانية امتثال منظمة إرهابية بتعهداتها بموجب إطار القانون الدولي بينما يتمثل نهجها الأساسي في التخويف بواسطة العنف.

غير أن مما يثير الدهشة والشعور بالقلق أيضاً أن يقع عبء عدم تقييد حزب العمال الكردستاني/وحدات حماية الشعب الكردية بالتزاماتها على عاتق دولة عضو. ومن المؤسف أن ترمي هذه المحاولة للتغاضي عن جرائم هذه المنظمة الإرهابية المرتكبة ضد الأطفال بمثل هذه الذرائع. وينبغي عكس هذا النهج على وجه السرعة.

وتتشاطر حكومة بلدي وتؤيد تماماً خطة الأمم المتحدة المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح. ولهذا السبب نحرص على توخي أقصى درجات الحرص ونتخذ جميع الاحتياطات اللازمة في إطار القانون الدولي الإنساني. وسنواصل العمل عن كثب وبشفافية تامة مع مكتب الممثلة الخاصة للتأكد من أن جميع المعلومات التي يتلقونها صحيحة وكاملة.

ونتخذ أيضا جميع التدابير اللازمة لتخفيف معاناة الأطفال الفارين من النزاع المسلح. ومن بين ما يقرب من 4 ملايين سوري فروا إلى تركيا لأسباب واضحة هناك 1.7 مليون طفل دون سن الثامنة عشرة. وعبأنا مواردنا لتوفير ظروف معيشية لائقة وكرامة للأطفال السوريين الذين يتمتعون بحماية مؤقتة في تركيا، من التعليم المجاني إلى الرعاية الصحية.

وفي الختام، أود أن أؤكد دعم تركيا الثابت لجميع الجهود الدولية والإقليمية المتعلقة بحماية الأطفال.

## بيان الممثلة الدائمة لدولة الإمارات العربية المتحدة لدى الأمم المتحدة، لانا نسيبة

أود أن أشكركم، سيدي، على تنظيم هذه الجلسة المفتوحة للتداول بالفيديو عن الأطفال والنزاع المسلح. كما أشكر الممثلة الخاصة للأمين العام فيرجينيا غامبا والمديرة التنفيذية لليونسيف هنرييتا فور على إحاطتهما الثابيتين اليوم.

تترك جائحة فيروس كورونا أثراً واسعاً وطويلة الأجل على حياة الناس وسبل عيشهم. وبالنسبة للأطفال الذين يعيشون في حالات النزاع، يضيف ذلك مستوى آخر من الضعف. فهم يكابدون المشقة بالفعل من أجل الحصول على الخدمات الصحية ولتلبية احتياجاتهم الأساسية، بما في ذلك الحصول على التعليم. إن إضعاف نظم الحماية الاجتماعية يحفز تجنيد الأطفال على يد الجماعات المسلحة فضلاً عن استغلالهم جنسياً.

وبغية التخفيف من أثر النزاع المسلح على الأطفال، تنتم الإمارات العربية المتحدة هذه الفرصة لتجدد مرة أخرى تأييدها لنداء الأمين العام إلى وقف لإطلاق النار على الصعيد العالمي والتزامها به. ونشير بقلق إلى أن انعدام الإرادة السياسية قد حال دون إسكات البنادق في معظم حالات النزاع.

وتواصل الإمارات العربية المتحدة إعطاء الأولوية لتوفير الرعاية الطبية في حالات النزاع في جميع أنحاء العالم، مما يؤثر بشكل مباشر على الأطفال ومجتمعاتهم. وفي إطار الجهود التي تبذلها دولة الإمارات العربية المتحدة لدعم الكفاح العالمي ضد مرض كورونا، قدمنا مساعدات إلى أكثر من 60 بلداً.

وتتوجه جهودنا الإنسانية أيضاً نحو المصالح الطويلة الأجل للأطفال التي تهددها النزاعات، بما في ذلك مصالح مثل التعليم. فدولة الإمارات العربية المتحدة تؤمن إيماناً راسخاً بأن التعليم ليس حقاً لكل طفل وحسب، بل هو أيضاً أداة أساسية للنهوض بمجتمعات بأكملها. وتبرز المذكرة المفاهيمية كيف أن الحصول على تعليم وتدريب مهني آمنين وعاليي الجودة هو أحد الاحتياجات الأساسية للأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة، كما أن تقرير الأمين العام (S/2020/525) يؤكد بالمثل على أن إنهاء دورة العنف في النزاعات المسلحة يتطلب برامج شاملة لإعادة الإدماج يجب أن تشمل التعليم والتدريب المهني.

لقد عملت دولة الإمارات العربية المتحدة، منذ عام 2017، مع شركاء مثل اليونسيف لدعم تعليم 20 مليون طفل في 59 بلداً، بما في ذلك من خلال إعادة بناء 16 مدرسة في الموصل وبغداد في العام الماضي وحده. كما قمنا بتمويل برنامجين تجريبيين في العراق وكولومبيا حتى يتمكن اللاجئون والمهاجرون الضعفاء من الحصول على إجازة بالمؤهلات من اليونسكو للوصول إلى التعليم العالي وفرص العمل في المستقبل.

ويساور بلدي قلق عميق إزاء ارتفاع مستوى الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال في عام 2019 التي وردت في تقرير الأمين العام هذه السنة. ونشعر بالجزع على وجه الخصوص إزاء الزيادة الحادة في عدد حوادث منع وصول المساعدات الإنسانية إلى الأطفال، التي ارتكبت جهات من غير الدول أغلبيتها الساحقة، ولا سيما في اليمن ومالي وجمهورية أفريقيا الوسطى وسورية.

إن هشاشة حالة الأطفال تثير القلق بصفة خاصة في الشرق الأوسط، حيث لا يزال عدد الانتهاكات مرتفعاً بشكل غير مقبول. وفي أطول الأزمات في منطقتنا وأكثرها رسوخاً، نشعر بالفزع إزاء

إهمال إسرائيل للأطفال في الأراضي الفلسطينية المحتلة واحتجازها مئات الأطفال الفلسطينيين في عام 2019. وتهدد الخطط الحالية للضم بمزيد من المساس بحقوقهم.

وفي اليمن، يستمر إدراج الحوثيين في قائمة الجرائم لارتكابهم الانتهاكات الجسيمة، بما في ذلك قتل الأطفال وتشويههم وتجنيدهم، والاعتداء المتعمد على المدارس والمستشفيات، واستخدام عشرات المدارس لأغراض عسكرية. إننا نشعر بقلق بالغ إزاء عرقلة الحوثيين المتصاعدة لجهود الإغاثة الإنسانية وندبها إدانة شديدة، حيث تحقق الأمين العام من 1553 حادثاً من هذا النوع منسوبة إلى الحوثيين، بزيادة قدرها 650 في المائة تقريباً عن العدد المرتفع بالفعل لحوادث العرقلة في عام 2018 على يد الحوثيين. تؤدي هذه الأعمال التي يقوم بها الحوثيون إلى تفاقم الآثار المدمرة لجائحة كورونا على الأسر في المناطق الخاضعة لسيطرتها.

ولا تزال الجماعات المتطرفة والإرهابية في منطقتنا تشكل أيضاً تهديداً خطيراً للأطفال. إذ يقوم تنظيم داعش في سورية والعراق، وهيئة تحرير الشام في سورية، وحركة الشباب في الصومال، وتنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية في اليمن، على سبيل المثال، بقتل الأطفال عمداً وخطفهم وانتهاكهم جنسياً، فضلاً عن تجنيد الأطفال لتنفيذ التفجيرات الانتحارية.

ونرحب برفع تحالف دعم الشرعية في اليمن من القائمة، باعتباره اعترافاً من الأمم المتحدة بالتزام التحالف الثابت بحماية جميع المدنيين في النزاعات المسلحة، وخاصة الأطفال، وبالتدابير الوقائية والاستباقية التي اتخذها التحالف لتعزيز حماية الأطفال في اليمن. ونؤكد من جديد أن التحالف، بالتعاون مع الدول الأعضاء الأخرى في التحالف، سيواصل الوفاء بالتزاماته وواجباته بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني، وكذلك قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بشأن حماية الأطفال في النزاعات المسلحة. وأود أن أغتنم هذه الفرصة، باسم دولة الإمارات العربية المتحدة وبوصفها عضواً في التحالف، لأعرب عن تقدير التحالف العميق ومساندته التامة لولاية الممثلة الخاصة للأمين العام ومكتبها وعملها الهامين. ونتطلع إلى مواصلة العمل بشكل وثيق معها لتعزيز حماية الأطفال في اليمن وفي جميع أنحاء العالم.

في الختام، تؤكد دولة الإمارات العربية المتحدة التزامها المستمر بدعم حقوق الأطفال في جميع أنحاء العالم وبالهيكال القيم الذي أنشأه المجلس منذ 15 عاماً. ونحث الدول الأعضاء الأخرى على تشجيع تحقيق قفزة نوعية في التنفيذ. ولكي يتم ذلك بفعالية، فإن المشاركة الكاملة والتشاور بين الأمم المتحدة والدول الأعضاء أمران حاسمان لتعزيز قدرات حماية الأطفال ووضع استراتيجيات لمنع الانتهاكات الجسيمة.

## المرفق 71

## بيان البعثة الدائمة لأوروغواي لدى الأمم المتحدة

نتقدم أوروغواي بالشكر لفرنسا على عقد هذه المناقشة المفتوحة، وتؤيد البيان الذي أدلت به كندا باسم فريق الأصدقاء المعني بالأطفال والنزاع المسلح.

وتعرب أوروغواي عن قلقها العميق إزاء تزايد الانتهاكات الخطيرة التي لا تزال ترتكب ضد الأطفال. ففي عام 2019، تم التحقق من أكثر من 25 000 انتهاك خطير من قبل الأمم المتحدة، مقارنة بأكثر من 24 000 انتهاك في عام 2018. إن ارتفاع حالات العنف الجنسي والهجمات العشوائية على المستشفيات والمدارس، فضلاً عن الزيادة الهائلة في حالات حرمان الأطفال من المساعدة الإنسانية، أمر يثير الجزع بشكل خاص خلال جائحة فيروس كورونا، عندما يكون الأطفال في أمس الحاجة إلى الحماية والحصول على المساعدة الطبية والإنسانية الأساسية المنقذة للحياة.

لقد أصبح تنفيذ جدول أعمال الأطفال والنزاع المسلح أكثر إلحاحاً من أي وقت مضى. وتود أوروغواي أن تؤكد على النقاط التالية التي نرى أنها ذات صلة لتحقيق تلك الغاية.

أولاً، إن الامتثال الصارم للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان وقانون اللاجئين ضرورة. وتشجع أوروغواي جميع الدول الأعضاء على التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلقة بإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة وتنفيذ هذا البروتوكول. إن الذكرى السنوية العشرين لإبرام هذا الصك الدولي لحظة مناسبة للمضي قدماً نحو التصديق عليه على الصعيد العالمي وتنفيذه تنفيذاً كاملاً. وقد أيدت أوروغواي القواعد والمبادئ التوجيهية بشأن الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة أو الجماعات المسلحة، التزامات باريس، ومبادئ فانكوفر لحفظ السلام ومنع تجنيد واستخدام الجنود الأطفال، وتدعو الدول الأخرى إلى أن تفعل الشيء نفسه.

إن العدد المقلق والقسوة المتزايدة للهجمات المتعمدة التي تستهدف المستشفيات والمدارس وموظفيها، وكذلك الأطفال الذين يلتمسون الرعاية الطبية أو التعليم، تجعل التنفيذ الكامل للقرار 2286 (2016) أمراً لا غنى عنه. وينبغي لتلك البلدان التي لم تفعل ذلك بعد أن تؤيد إعلان المدارس الآمنة.

ثانياً، ينبغي إعطاء الأولوية لإعادة إدماج الأطفال على نحو فعال، ولا سيما الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة أو الجماعات المسلحة. وينبغي دائماً معاملة هؤلاء الأطفال كضحايا بالدرجة الأولى في إطار التشريع ونظام قانوني للأحداث موجه نحو إعادة تأهيلهم.

ويلزم وضع برامج وخدمات مستدامة طويلة الأجل للأطفال ضحايا النزاعات. وينبغي أن تشمل الدعم النفسي - الاجتماعي والتعليم والتدريب المهني، وأن تأخذ في الاعتبار الاحتياجات الخاصة للفتيات.

ثالثاً، يود هذا الوفد أن يؤكد الدور التحولي والأساسي للتعليم. والتعليم أساسي أيضاً لمنع نشوب النزاعات وتحقيق إعادة الإدماج. ويؤكد الهدف 4 من أهداف التنمية المستدامة في خطة التنمية المستدامة لعام 2030 على أن لكل طفل الحق في التعليم الجيد، الذي له دور هام في الحد من الفقر وعدم المساواة. يوفر التعليم للأطفال فرصاً مهنية وأمنًا اقتصادياً ويحول دون اللجوء إلى الجريمة أو إعادة تجنيدهم.



رابعاً، من الضروري الاستفادة من جميع الأدوات والآليات المتاحة للأمم المتحدة للوفاء بولاية الأطفال والنزاع المسلح. ويود وفد بلدي أن يبرز دور الممثلة الخاصة وفريقها، فضلاً عن دور اليونيسف. ويمكنهما التعويل على دعم أوروغواي الكامل في جهودهما الرامية لحماية الأطفال من النزاعات.

وبالمثل، فإن آلية الرصد والإبلاغ والقائمة المرفقة بتقرير الأمين العام أداتان فعالتان لهما تأثير ملموس على حماية الأطفال. وعندما تكون هناك أدلة موثقة على أن أطراف النزاع ارتكبت انتهاكات جسيمة ضد الأطفال، يجب أن تدرج في القائمة. وعندما يتعلق الأمر بالهجمات ضد الأطفال، فلا مكان في تلك القائمة لاستثناءات أو إعفاءات من أي نوع. ويجب أن تكون القائمة كاملة وشاملة ومستقلة ومحيدة لكي تكون فعالة. وإلا سيتم تقويض مصداقيتها، وسيضعف دورها في إدانة هذه الانتهاكات وقدرتها على التصدي لها ومنعها.

كما أن عمليات حفظ السلام هي أيضاً أدوات ذات صلة. ويجب ضمان مشاركة مستشارين في مجال حماية الأطفال في هذه البعثات وتزويد حفظة السلام بتعليمات وأفية. وفي هذا الصدد، توفر أوروغواي التدريب قبل النشر لقواتها بشأن مسائل حماية الطفل، من بين أمور أخرى.

ويجب محاسبة المخالفين على جرائمهم ومواجهة العدالة. ومن شأن ذلك وضع حد للإفلات من العقاب وكفالة عدم تكرار الانتهاكات. وينبغي أن تتعاون الدول مع المحكمة الجنائية الدولية، وينبغي لمجلس الأمن أن يحيل الحالات إلى المحكمة عند الاقتضاء.

وفي الختام، فإن مرض فيروس كورونا يعني أن ملايين الفتيان والفتيات الذين يعيشون في بيئات هشة يواجهون المزيد من أوجه الضعف. إن الأطفال العالقين بين أهوال الحرب وتأثير الجائحة، يحتاجون إلى إرادة سياسية أقوى وإجراءات متعددة الأطراف من جانب الدول الأعضاء. وهذا أمر لا بد منه لمواجهة الأزمة الصحية العالمية الحالية، التي تتحول بالفعل إلى أزمة حماية، كي لا يكون لها عواقب كارثية على الأجيال الجديدة. وتمثل الأزمة غير المسبوقة التي سببتها الجائحة فرصة غير مسبوقة للتعاون والتضامن. وعلينا أن نغتنم هذه الفرصة لحماية أطفالنا والحفاظ على أئمن كنوز مجتمعاتنا.

## بيان البعثة الدائمة لليمن لدى الأمم المتحدة

أود بدايةً أن أهنئكم، سيدي الرئيس، على توليكم رئاسة مجلس الأمن لهذا الشهر. وأتمنى لكم ولوفدكم الصديق كل التوفيق.

انضمت جمهورية اليمن إلى العديد من الصكوك الدولية المتعلقة بحماية الطفل وسنت عدة تشريعات وطنية تتفق مع أحكامها بما يعكس التزام الحكومة اليمنية بهذه الصكوك، ومنها اتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولها الاختياري المتعلق بإشراك الأطفال في المنازعات المسلحة، وقواعد ومبادئ باريس التوجيهية بشأن الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة أو الجماعات المسلحة. وقد اعتمدنا خطة عمل لإنهاء ومنع تجنيد الأطفال واستخدمهم في عام 2014، وكذلك إعلان المدارس الآمنة لعام 2017، ووقعنا على خريطة طريق في عام 2018 تم بموجبها إنشاء لجان مشتركة لتنفيذها بالشراكة مع الفريق القطري لليونيسيف. كما أصدرنا أمراً عسكرياً، وقعه نائب القائد العام للقوات المسلحة، يكفل المبادئ التوجيهية بشأن تجنيد الأطفال، وفي 20 شباط/فبراير 2020، وتوجيهات من رئيس جمهورية اليمن، القائد العام للقوات المسلحة، تنص على اعتماد آلية للتحقق من عمر أفراد القوات المسلحة وإنشاء مراكز اتصال داخل الوحدات العسكرية وفقاً لتفاهات خريطة الطريق مع الفريق القطري.

وترحب حكومة اليمن برفع التحالف من الفرع باء من المرفق الأول، وتشيد بالجهود المتفانية التي يبذلها التحالف لإنشاء وحدة لحماية الطفل وتوفير التمويل لمركز مأرب لإعادة تأهيل الجنود الأطفال السابقين الذين جندهم الحوثيون، والتي انطوت على تنسيق مكثف مع مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، وحكومتها مصممة على تحديث آلية الرصد وتتطلع إلى إنشاء آلية بديلة ذات منهجية جديدة لاختيار المصادر الموثوقة. وفي سياق النزاع اليمني، ستكون هذه الآلية مفيدة في تعزيز دقة المعلومات المجمعة وموثوقيتها وموضوعيتها، لا سيما في المناطق التي يسيطر عليها الحوثيون، حيث يواجه فريق العمل القطري باستمرار العوائق والتهديدات ويعمل في بيئة غير آمنة تحد بشدة من قدرة الفريق على تنفيذ ولايته وضمان شفافية التقارير ومصادقيتها.

ووفقاً للالتزامات الوطنية والدولية تجاه الأطفال في اليمن، فإن حكومة اليمن لا تدخر جهداً في تنفيذ كافة التدابير اللازمة لحماية الأطفال والحفاظ على حقوقهم بشكل كامل. وتحقيقاً لتلك الغاية، لا تزال حكومة اليمن ملتزمة بتنفيذ خريطة الطريق، وقد اتخذت خطوات هامة لإعادة إدماج الأطفال الجنود السابقين في المجتمع. وفي ذلك الصدد، نتطلع إلى تعزيز التنسيق مع فريق العمل القطري لكفالة التنفيذ الكامل لخريطة الطريق.

ونود أيضاً أن نؤكد على ضرورة تمويل برامج إعادة الإدماج والتأهيل في اليمن. ونحث الجهات المانحة الدولية على توفير التمويل الضروري لإنقاذ الأطفال اليمنيين من الاضطهاد والإرهاب اللذين تمارسهما ميليشيات الحوثي في المناطق الخاضعة لسيطرتها.

وفيما يتعلق بالتعليم والتدريب المهني، ينبغي لفريق العمل القطري أن يركز بشكل أكبر على القضايا المتعلقة بتلاعب الحوثيين بالمناهج الدراسية. والنتائج الوخيمة لهذه الأعمال تتجلى بشكل أوضح في اليمن حيث أدى فرض الحوثيين للأيديولوجيات المتطرفة في المناهج الدراسية والمعسكرات الصيفية إلى زيادة اتجاهات استخدام الأطفال وتجنيدهم وغسل أدمغتهم وعسكرة أطفال اليمن. وبالإضافة إلى ذلك، فإن

الاستخدام العسكري للمدارس من قبل الحوثيين يحرم الأطفال من حقهم الأساسي في التعليم الجيد ويعرضهم لخطر التجنيد والاستخدام من قبل الحوثيين والجماعات المسلحة الأخرى، التي تستغل المصاعب الاقتصادية والمالية الشديدة للأسر اليمنية في المناطق الخاضعة لسيطرتها لتجنيد الأطفال واستخدامهم في حربهم العنيفة ضد الشعب اليمني.

---